سلسلة الفضائل

(١) الكتاب الأول

فضل الوضوء والأذان والمساجد والصلاة

جمع وترتيب

أبو أنس

حلمي بن محمد بن إسماعيل الرشيدي

غفر الله له ولوالديه وسائر المسلمين

دار البصيرة

جمهورية مصر العربية / الإسكندرية


بسم الله الرحمن الرحيم

فضل الوضوء والأذان والمساجد والصلاة

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

طبعة جديدة منقحة

رقم الإيداع : ٢٠٠٦/٨٨٥٤

الترقيم الدولي : .I.S.B.N

977-5144-17-5

الناشر

دار البصيرة

جمهورية مصر العربية / الإسكندرية

٢٤ ش كانوب ـ كامب شيزار ـ ت ٥٩٠١٥٨٠

٤٩ ش القنطرة ـ محطة مصر ـ ت ٣٩١٢٠٥١



مقدمة الكتاب

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد.. فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. وبعد.. فهذا أول كتاب في «**سلسلة الفضائل**» وهو يشمل فضل:

[الوضوء - والأذان - والمساجد - والصلاة]

ولقد استفتحت هذه السلسلة بهذه الفضائل لأهمية الصلاة ومكانتها في الإسلام، وعظم شأنها عند الله تعالى، ثم هي التي تلي الشهادتين في المكانة، بل وهي التي تجمع أركان الإسلام كله عند أدائها، ولأن الناس بحاجة إلى الترغيب، ولا غنى لهم ولا وصول إلى محبة الله تعالى[1]، إلا بفعل الفضائل والنوافل، فكنت أجمع أحاديث الفضائل وأذكرها للناس فكانت تجد قبولاً شديداً، وبخاصة عندما نُذكّرهم بفضل الصدقات، فكنا نجد الناس يبذلون العطايا بكل رضا، لأن

---

(١) لقول الله تعالى في الحديث الذي رواه البخاري وغيره: «مازال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه» الحديث.

الناس بهم خير كثير وهم يحتاجون إلى من يخرج ما عندهم من الخير بمثل هذه الأحاديث المُرَغّبة في فضائل الأعمال، وأنا على ثقة بالله، أن هذه الفضائل لو بلغت الناس، وقُرأت عليهم لخرج كثيرٌ منهم يفعلون الخيرات ويحرصون على فعلها، بل ويبذلون الغالي والنفيس في سبيل الله تعالى عن طواعية واختيار، ورجاء مرضات الله تعالى.

لذلك أرجو عندما تخرج هذه السلسلة على الناس أن يتولى كل واعظٍ، ومتكلمٍ، ومرشدٍ، تبليغها للناس، ولو قُرأ منها بعد كل صلاة صبح، أو عشاء، لأصاب الناس خيراً كثيراً ولبادروا إلى القيام بهذه الفضائل.

ولقد اشترطت فيها ألاّ أذكر إلا الصحيح أو الحسن وإن كان أهل العلم يتساهلون في رواية الضعيف في باب الفضائل، لكن ما في الصحيح أو الحسن ما يُغني والحمد لله، وكل الأحاديث التي في هذه السلسلة قد حكم على أكثرها علاّمة الشام ناصر الدين الألباني - رحمه الله رحمة واسعة وغفر له - وحشرنا وإياه مع الصالحين والشهداء ومع سيد المرسلين، والأولين والآخرين - وقد ألحقت بهذا الكتاب - خاصة - بعض النواهي التي تقع من كثير من الناس في أثناء الصلاة، ولأن ترك النواهي من متمات الصلاة، وترك المعصية طاعة، وترك السيئات حسنات، فأردفت الفضائل ببعض النواهي، آملاً أن تنال القبول عند القارئ، وما تقدمت إلى هذا العمل، إلاّ لما عرضته على الناس في المساجد بالقول فوجدت له قبولاً شديداً لديهم.

ولقد حثني كثير منهم على جمعه في كتاب وتقديمه للناس، وها أنا ذا أفي لهم بذلك راجيًا من الله تعالى القبول وإني أسأل الله تعالى فيه الإخلاص، وأسأله السداد وأن يتقبله، ، وأن يجعله ذخيرة لنا عند القدوم عليه، ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

وكتبه / أبو أنس

حلمي بن محمد بن إسماعيل

غفر الله له ولوالديه

فضل
الوضوء

(١) عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذاَ توضَّأ الرجلُ المسلمُ خرجتْ خَطَاياهُ منْ سَمعه وبَصره ويديه ورجليه، فإنْ قَعَدَ قَعَدَ مغفوراً لهُ»(١).

(٢) عن عبد الله الصنابحي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضّأ العبدُ المؤمنُ فَتَمَضْمض خرجت الخطايا منْ فيه، فإذا استنثرَ خرجت الخَطَايا من أنفه، فإذا غَسَلَ وجهَهُ خرجت الخطايا منْ وجهه، حتّى تخرُج من تحت أشفارِ عينيه، فإذا غسَلَ يديه خرجتْ الخطايا من يديه، حتى تخرُج من تحت أظفارِ يديه فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أُذنيه، فإذا غسَلَ رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرجَ من تحت أظفارِ رجليه ثمَّ كان مشيُهُ إلى المسجدِ وصلاتُهُ لهُ نافلةً»(٢).

(٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضّأ العبدُ المسلمُ أو المؤمنُ فَغَسَلَ وجهَهُ خرجَ من وجهه كُلُّ خطيئةٍ نَظَر إليها بعينيه مع الماء، أو مع آخرِ قطرِ الماء، فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئةٍ كان بطشتها يداهُ معَ الماء أو مع آخرِ قطرِ الماء، فإذا غَسَلَ رجليه، خرجت كلُّ خطيئةٍ مشتها رجلاه مع الماء، أو مع آخر قطرِ الماءِ، حتّى يخرجَ نقيًّا من الذُّنُوب». أخرجه مسلم والترمذي.

(٤) وعن علي - وابن شهاب: قال ﷺ: «إذا قام الرجل يتوضَّأ ليلاً أو نهاراً فأحسَنَ الوضُوء واستَنَّ، ثم قام فصلى أطاف به الملك ودنا منه، حتى يضع فَاهُ على فيه، فما يقرأ إلا في فيه، وإذا لم يستنَّ أطافَ به، ولا يضعُ فاهُ على فيه». [صحيح] انظر الصحيحة (١١٣) و«صحيح الجامع» (٧٢٣).

(٥) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إسباغ الوضوء شطر الإيمان» الحديث. وسيأتي بتمامه. وأخرجه مسلم وغيره.

---

(١) صحيح - أخرجه أحمد(٤/ ١١٣) وحسَّنه المنذري وصحّحه الألباني (صحيح الجامع) (٤٤٨) وصحيح الترغيب (١٨٢) (ص٨١) وفي رواية عند الطبراني «إذا توضأ الرجل كما أمر، ذهب الإثم من سمعه وبصره، ويديه ورجليه» وحسنه المنذري والألباني (صحيح الترغيب) (ص٨٢).

(٢) صحيح - أخرجه أحمد (٤/ ٣٤٨-٣٤٩) والنسائي (١/ ٧٤) والحاكم (١/ ١٢٩) والبيهقي (٢٧٣٤) (١/ ٨١) وغيرهم.

(٦) عن عبد الله بن بُسر المازني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا منْ أُمَّتي من أحد إلاَّ أنا أعرفهُ يوم القيَامة» قالوا: وكيفَ تعرفهُم يارسول الله في كَثْرة الخلائق؟» قال: «أرأيتَ لو دَخَلْتَ صُبْرَةً فيها خَيْلٌ دُهْمٌ بُهْمٌ، وفيها فرسٌ أغَرُّ مُحَجَّلٌ، أما كنتَ تَعرفُه منها؟» قال: بلى. قال: «فإنَّ أُمَّتي يَومئذٍ غُرٌّ من السُّجود، مُحَجَّلُونَ من الوُضوءِ». [صحيح]

أخرجه أحمد (١٧٦٩٢) بسند صحيح.

(٧) عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إسباغ الوضوء على المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، يغسل الخطايا غسلاً». [صحيح]

وسيأتي في فضل انتظار الصلاة.

(٨) عن أبي أمامة وعبادة بن الصامت ﷺ قالا: قال رسول الله ﷺ: «استقيموا، ونعمَّا إن استقمتم، وخيرُ أعمالكمُ الصلاة، ولن يحافظَ على الوضوءِ إلا مؤمنٌ». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه وصححه الألباني - صحيح الجامع (٩٥٣) وله شاهد من حديث عبادة بنحوه عند الطبراني.

(٩) عن ثوبان وابن عمرو وسلمة بن الأكوع ﷺ قالوا: قال رسول الله ﷺ: «استقيموا ولَنْ تُحْصُوا، واعلموا أنَّ خَير أعمالكم الصلاةُ، ولا يحافظُ على الوضوءِ إلا مؤمنٌ». [صحيح]

الطيالسي(٩٩٦) وأحمد (٥/ ٢٧٦ - ٢٧٧) والدارمي (٦٥٥) وابن ماجه (٢٧٧).

(١٠) عن ابن مسعود ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قيل له: كيف تعرفُ من لم يَرَك من أُمَّتك؟ فقال: «إنَّهم غُرٌّ مُحجلون بلْقٌ من آثار الوضوءِ». [صحيح]

أخرجه أحمد (٣٨٢٠) والطيالسي (٣٦١) وابن ماجه (٢٨٤) وأخرجه مسلم

(٢٤٨) من حديث حذيفة بنحوه، وأخرجه أحمد (٤/ ١٨٩) من حديث عبد الله ابن بُسر بنحوه وسنده صحيح وأخرجه أحمد (٥/ ١٩٩) من حديث أبي الدرداء.

(١١) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنتمُ الغرُّ المحجَّلونَ يومَ القيامة، من إسباغِ الوضوءِ**». البخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦) (٢٤٧) وأحمد (٢/ ٣٠٠).

(١٢) وعنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أدلُّكُم على ما يَمْحُو الله به الخَطَايا ويرفعُ به الدَّرجات؟ إسباغُ الوضوءِ على المكارهِ، وكثرةُ الخُطا إلى المساجدِ، وانتظار الصَّلاةِ بعدَ الصلاةِ، فذلكمُ الرِّباطُ، فذلكمُ الرِّباطُ، فذلكمْ الرِّباطُ**». [صحيح]

أخرجه مسلم (٢٥١) والترمذي (٥١) وابن ماجه (٤٢٨) وأحمد (٧٢٠٩) وأخرجه أحمد (١٠٩٩٤) عن أبي سعيد الخدري مطولاً وهو صحيح بطرقه وشواهده.

(١٣) عن أبي أُمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيُّما رجلٍ قَامَ إلى وَضوئه يُريدُ الصلاةَ، ثمَّ غَسَلَ كفَّيه، نزلتْ خطيئتُهُ منْ كَفَّيه مع أوَّل قَطْرةٍ، فإذَا غَسَلَ وجهَهُ، نزلتْ خطيئتُهُ منْ سمعه وبصره مع أوَّل قطرةٍ، فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين، سَلِمَ منْ كُل ذنبٍ هُو لَهُ، وَمنْ كُل خَطيئةٍ كهيئته يومَ ولدتهُ أُمُّهُ فإذاَ قَامَ إلى الصلاةِ رفعهُ الله عزَّ وجلّ بها درجةً، وإنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالماً**». [صحيح]

أخرجه أحمد ـ الصحيحة (١٧٠٦) وصحيح الجامع (٢٧٢٤).

(١٤) وعن عمرو بن عبسة ﷺ: قال رسول الله ﷺ «**أيُّما مُسلمٍ رَمَى بسهمٍ في سبيلِ الله فَبلغَ مُخْطئاً أو مُصيباً، فلهُ من الأجرِ كرقبةٍ أعتقها منْ ولد إسماعيل، وأيُّما رجل شَابَ في سبيلِ الله، فهو لهُ نورٌ، وأيُّما رجُلٍ أعتقَ رَجُلاً مُسلماً، فكلُّ عضوٍ من المعتقِ بعضوٍ من المعْتَقِ فداءٌ لهُ من النَّارِ، وأيُّما رجُلٍ قَامَ وهُوَ**

يريدُ الصَّلاةَ، فأفضى الوضوء إلى أماكنه سلمَ من كلِّ ذنبٍ وخطيئةٍ هي لَهُ، فإنْ قَامَ إلى الصلاةِ رفعهُ اللهُ تعالى بها درجة وإن رَقَدَ رَقَدَ سَالماً». [صحيح]

أخرجه الطبراني - انظر الصحيحة (١٧٥٦) وصحيح الجامع (٢٧٣٩).

(١٥) عن كعب بن مُرَّة أو مُرَّة بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضَّأ العبدُ فغَسَلَ يَدَيه، خَرتْ خَطَايَاهُ من بين يَدَيه فإذا غَسَلَ وجْهَهُ خَرتْ خَطاياه من وَجهه، وإذا غَسَلَ ذراعَيه خَرت خَطَايَاهُ من ذِراعَيْه، وإذاَ غَسَلَ رجْلَيه خَرت خَطَاياهُ من رجْلَيه». [صحيح]

بشواهده - وقد أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٤ - ٢٣٥) وغيره.

(١٦) عن بريدة ﷺ قال: أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالاً، فقال: «يابلال بم سبقتني إلى الجنة ؟!» قال: ما أحدثت إلاّ توضأت، وصليت ركعتين فقال رسول الله ﷺ: «بهذا». [صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٤) والترمذي (٣٦٨٩) وابن أبي عاصم (١٢٦٩) وابن حبان (٧٠٨٦) (٧٠٨٧) وغيرهم.

(١٧) عن أبي هريرة ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «تبلغُ الحليةُ من المؤمن حيثُ يبلغُ الوضوءُ». أخرجه مسلم.

(١٨) وعن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ مهلكاتٌ، وثلاثٌ مُنجياتٌ، وثلاثٌ كَفَّاراتٌ، وثلاثٌ درجاتٌ».

فأمّا الكفَّاراتُ: فانتظارُ الصَّلاة بعدَ الصَّلاة، وإسباغ الوُضوءِ في السَّبراتِ، ونقلُ الأقْدَامِ إلى الجَماعاتِ» وسيأتي بلفظه كاملاً. [حسن]

أخرجه الطبراني في الأوسط - انظر الصحيحة (١٨٠٢) وصحيح الجامع (٣٥٤٥).

(١٩) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:[1] قال رسول الله ﷺ: «السَّلامُ عليكم دارَ قَومٍ مؤمنينَ، وإنَّا إنْ شاء الله بكُم لا حقونَ، وَددْتُ أنَّا قَدْ رأينا إخواننا»، قالوا: أولسنا إخوانَكَ؟.

قال: «بل أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بَعْدُ»، قالوا: كيف تعرفُ مَنْ لم يأت بَعْدُ منْ أُمَّتكَ؟ قال: «أرأيتَ لَوْ أنَّ رجلاً لَهُ خَيلٌ غُرٌّ مُحَجَّلةٌ بينَ ظَهرَيْ خَيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، ألا يَعْرِفُ خَيْلَهُ». قالوا: بلى. قال: «فإنَّهمُ يأتونَ يومَ القيامة غُراً مُحَجّلينَ من الوُضوءِ، وأنا فَرَطُهمُ على الحوضِ، ألا لَيُذَادنَّ رجالٌ عَنْ حَوْضي كما يُذادُ البَعيرُ الضَّال، أناديهم: ألا هَلُمَّ، ألا هَلُمَّ، فيُقالُ: إنهم قَدْ بَدَّلوا بعدكَ. فأقولُ: سُحقاً، فَسُحقاً، فَسُحقاً» رواه مسلم.

(٢٠) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهور شطرُ الإيمان، والحمدُ لله تملأُ الميزانَ وسبحانَ الله والحمدُ لله تملآن ما بينَ السَّماء والأرض والصَّلاةُ نورٌ، والصَّدقةُ بُرهانٌ، والصَّبرُ ضياءٌ، والقرآنُ حجةٌ لكَ أو عليْكَ، كُلُّ الناسِ يغدو، فبائعٌ نَفسهُ فمُعتقُها أو موبقُها» أخرجه أحمد ومسلم والترمذي.

(٢١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفَّاراتُ الخَطايا: إسْباغُ الوضُوء على المكَاره، وإعمالُ الأقدام إلى المساجد، وانتظارُ الصَّلاة بعْدَ الصَّلاة». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه - انظر صحيح الجامع (٤٤٨٩).

(٢٢) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا منْ امرئ مُسلم تحضُرهُ صلاةٌ مكتوبةٌ، فَيُحْسنُ وضوءَها وخشوعَها وركوعَها، إلا كانت كفَّارةً لما قبلها من الذنوب ما لم تؤتَ كبيرة، وذلك الدهرَ كلَّهُ» أخرجه مسلم.

(٢٣) عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا منْ عبدٍ مسلمٍ توضَّأ فأسبغَ الوضوء ثُم صَلّى لله في كُلِّ يومٍ ثنتيْ عَشرة ركعة، تطوُّعاً غير فريضةٍ،

(١) أخرجه مالك والشافعي وأحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه وغيرهم.

إلا بنى اللهُ لهُ بيتاً في الجَنة». أخرجه مسلم.

(٢٤) عن سلمان الفارسي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنّ المسلمَ إذاَ توضَّأ فأحسَنَ الوُضوءَ، ثم صلَّى الصَّلوات الخَمسَ كانتْ خَطَايَاه كما يَتحَاتُّ هذا الوَرَقُ»** الحديث. [حسن]

أخرجه أحمد (٢٣٧٠٧) وسيأتي كاملاً.

(٢٥) عن عمرو بن عبسة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا منكمْ منْ رَجُلٍ يقرِّبُ وضوءَهُ فيتمضمضُ، ويمُجُّ، ويستنشقُ، فينثرُ، إلا خَرَّتْ خطايا وجهه وفيه وخياشيمه، ثم إذا غَسَلَ وجههُ كما أمرَهُ اللهُ، إلاّ خَرَّتْ خَطَايا وجهه من أطرافِ لحيته معَ الماءِ، ثم يَغْسلُ يديه إلى المرفقين، إلاّ خَرَّتْ خطايا يديه من أطراف أنامله مع الماءِ، ثم يمسحُ رأسه كما أمرهُ الله. إلاّ خَرَّتْ خطايا رأسه من أطرافِ شعره مع الماءِ، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمرهُ الله، إلاّ خَرَّتْ خطايا رجليه من أطراف أنامله مع الماءِ، فإنْ هو قَامَ فَصلَّى، فحمد الله وأثنى عليه، ومجَّدهُ بالذي هو أهلُه، وفرَّغ قلبه لله، إلاّ انصرفَ من خطيئته كهيئةِ يومَ ولدتهُ أمُّه»**(١).

أخرجه أحمد ومسلم.

(٢٦) عن عثمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من توضأ فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده، حتى تخرج من تحت أظافره»**(٢).

(٢٧) عن عثمان أنه دعا بطهور فتطهر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من تطهر كما أُمر، وصلى كما أُمر، كفرت عنه ذنوبه»**. فاستشهد على ذلك أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ، فشهدوا له بذلك على النبي ﷺ. [حسن]

أخرجه أحمد (٤٨٦) والطبراني (١٤٩) وله شاهد من حديث أبي أيوب أخرجه النسائي (١/ ٩٠) وابن ماجه (١٣٩٦) وابن حبان (١٠٤٢).

---

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٥) وأحمد (٤٧٦).

(٢٨) وعنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: « **من توضأ هكذا، غفر له ما تقدم من ذنبه، وكانت صلاتهُ ومشيهُ إلى المسجد نافلةً** » أخرجه مسلم.

(٢٩) عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **الوضوءُ يكفرُ ما قبلهُ، ثم تصيرُ الصلاة نافلةً** ». [حسن]

أخرجه أحمد - صحيح الجامع (٧١٥٦).

(٣٠) عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **لا يتوضأ رجلٌ فيحسنُ وضوءَهُ، ثم يُصلي الصَّلاةَ إلاَّ غُفِرَ لَهُ ما بينهُ وبينَ الصلاةِ التي تليها** » وسيأتي مخرجًا.

(٣١) عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « **أنا أول من يُؤْذَنُ له بالسجود يومَ القيامة، وأنا أوّلُ من يرفع رأسَه، فأنظرُ بين يَدَيَّ، فأعرفُ أُمّتي من بين الأمم، ومن خَلْفي مثلُ ذلك، وعن يميني مثلُ ذلك، وعن شمالي مثلُ ذلك** ».

فقال رجلٌ: كَيف تعرف أُمّتَك يارسول الله من بين الأمم فيما بين نوح إلى أُمتك؟ قال: « **هم غُر مُحجلون، من أثر الوضوء، ليس لأحد كذلك غيرهم، وأعرفُهم أنهم يؤتَون كُتُبهم بأيمانهم، وأعرفهم تسعى بين أيديهم ذُرِّيتُهم** ».

[٢] فضل الوضوء والذهاب إلى المساجد أو الصلاة بعده

(٣٢) عن عثمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتوضأ رجلٌ فيحسنُ وضوءَه، ثم يصلي الصلاةَ إلاَّ غُفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها»[1].

(٣٣) عن أبي أُمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بيته مُتَطهراً إلى صلاةٍ مكتوبةٍ، فأجرهُ كأجر الحاج المُحرم، وَمَنْ خَرَجَ إلى تسبيح الضُحى، لا يَنْصِبَهُ إلاَّ إيَّاهُ فأجرهُ كأجر المُعتمر، وصلاةٌ على أثر صلاةٍ لا لغو بينهما كتابٌ في عليين»[2].

(٣٤) عن عثمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ هكذا، ثم خرج إلى المسجد، لا ينهَزُه إلاَّ الصلاةُ غُفر لَهُ ما خَلاَ من ذنبه»[3].

(٣٥) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تَوضَّأ كما توضَّأتُ، ثم رَكَعَ ركعتين لا يُحَدثُ فيهما نَفْسَهُ، غُفرَ له ما كان بَينَهما وبين صلاته بالأمسِ».

أخرجه أحمد (٤٨٩) بإسناد حسن.

(٣٦) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يُحدّثُ فيهما نفسه، غُفر له ما تقدم من ذنبه».

أخرجه مسلم.

(٣٧) وعنه في رواية: «من توضأ مثل وضوئي هذا، قام فصلى ركعتين، لا يحدثُ فيهما نفسهُ بشيءٍ، غُفر له ما تقدم من ذنبه».

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وأحمد.

---

(١) صحيح - أخرجه أحمد (٤٠٠) والبخاري (١٦٠) ومسلم (٢٢٧) والنسائي (١/ ٩١) وابن خزيمة (٢) وابن حبان (١٠٤١).

(٢) حسن - أخرجه أبو داود - صحيح الجامع (٦٢٢٨).

(٣) أخرجه مسلم.

(٣٨) وعنه أيضًا: «من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غُفر له ما تقدم من ذنبه، ولا تغترُّوا».

أخرجه أحمد (٤٥٩) والبخاري (٦٤٣٣)، ومسلم (٢٢٦، ٢٢٧).

(٣٩) وفي رواية عنه أيضًا: «من توضَّأ للصلاة، فأسْبَغَ الوُضوءَ، ثم مَشَى إلى الصلاة المكتوبة، فصلاها مع الناس، غَفَرَ الله له ذنوبه». [صحيح]

أخرجه أحمد (٤٨٣) والنسائي (٢/ ١١١) والبزار (٤٣٧).

(٤٠) عن أبي أيوب، وعقبة بن عامر ﭭ أن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ كما أُمر، وصلى كما أُمر، غُفر له ما قدم من عمل». [حسن]

أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه - انظر صحيح الجامع (٦١٧٢).

(٤١) عن عقبة بن عامر ﭬ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تَوَضَّأ فأحْسَنَ الوُضوء ثم صلَّى غير ساهٍ ولا لاهٍ، غُفِرَ له ما تقدمَ من ذَنْبه» وفي رواية: «غُفِرَ ما كان قبلها من سَيئةٍ». [صحيح]

أخرجه أحمد بطرق، والطبراني، وهو صحيح بشواهده الكثيرة.

(٤٢) عن عقبة بن عامر ﭬ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين يُقبل عليهما بقلبه ووجهه، وجبت له الجنة»[١].

(٤٣) وعن زيد بن خالد الجُهني ﭬ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضَّأ فَأَحْسَنَ الوُضوءَ، ثم صلَّى ركعتين، لا يسهُو فيهما، غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقدمَ من ذَنبه»[٢].

(٤٤) عن عثمان ﭬ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أتمَّ الوضوءَ كما أمرهُ الله، فالصَّلواتُ المكتوباتُ كفَّاراتٌ لما بينهُنَّ»[٣].

وفي رواية: «ما من مسلم يتطهر، فيتم الطهور الذي كتب الله عليه، فيصلي

---

(١) صحيح - أخرجه النسائي - انظر «صحيح أبي داود» (٨٤١) وأخرجه مسلم وأبو داود بنحوه.

(٢) حسن - أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم انظر «صحيح الجامع» (٦١٦٥).

(٣) أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

هذه الصلوات الخمس، إلاَّ كانت كفارةً لما بينهنَّ»[١].

(٤٥) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةُ الرَّجُلِ في جماعةٍ تزيدُ عَلى صَلاته في بيته وصلاته في سُوقه خمساً وعشرينَ درجةً، وذلك أن أحدَكم إذا توضّأ فأحسنَ الوُضوءَ ثم أتى المسجدَ لا يُريدُ إلاَّ الصلاةَ، لم يخطُ خَطوةً إلاَّ رفَعهُ الله بها درجةً، وحطَّ عنه بها خَطيئةً، حتى يدخُلَ المسجدَ، فإذا دَخَل المسجدَ كان في صلاةٍ ما كانت الصَّلاةُ تحبسُهُ، وتصلِّي الملائكةُ عليه ما دامَ في مجلسه الذي يُصلي فيه، يقولون: «اللهُمَّ اغفرْ لهُ، اللَّهُمّ ارحمهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عليه. ما لم يُؤذِ فيه أو يُحدثْ فيه»[٢].

(٤٦) عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني الليلة آتٍ منْ ربّي، قال: يامحمد! أتدري فيم يختصمُ الملأُ الأعلى؟ قلتُ: نعم، في الكفَّارات والدَّرجات، ونقل الأقدام للجماعات، وإسباغ الوضوء في السبَرات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ومن حافظ عليهنّ عاش بخيرٍ، ومات بخيرٍ، وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم ـ صحيح الجامع (٥٧٥٥).

(٢) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه انظر «صحيح الجامع» (٣٨٢٣).

(٣) صحيح ـ أخرجه الترمذي وحسنه، وحسنه المنذري وقال الألباني له شواهد يصح بها انظر «صحيح الترغيب» (١٨٩).

[٣] فضل الوضوء والذهاب إلى المسجد

(٤٧) عن رجل من الأنصار قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى الصلاة، لم يرفع قدمه اليمنى إلاّ كتب الله عز وجل له حسنةً، ولم يضع قدمَهُ اليسرى إلاّ حطّ الله عنهُ سيئةً، فليقرب أحدُكم أو ليَبعد، فإن أتى المسجد فصلى في جماعةٍ غُفر لهُ، فإن أتى المسجد وقد صلوا بعضاً وبقي بعضٌ. صلّى ما أدرك وأتم ما بقى، فإن أتى المسجد وقد صلوا فأتم الصلاة، كان كذلك**»[١].

(٤٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا توضَّأ أحدكم فأحسنَ الوضوءَ، ثم خرجَ إلى المسجد، لا ينزعُهُ إلاّ الصَّلاةُ، لم تزل رجلُهُ اليسرى تمحُو عَنهُ سيئةً، وتكتبُ لهُ اليمنى حسَنَة، حتى يدخلَ المسجدَ**»[٢].

(٤٩) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءهُ، ثم خرجَ عامداً إلى المسجد، فلا يُشَبكَنَّ بين يديه، فإنهُ في صلاة**»[٣].

(٥٠) وفي رواية عن أبي هريرة: «**إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد، كان في صلاةٍ حتى يرجع، فلا يقل أحدكم هكذا: وشبك بين أصابعه**»[٤].

(٥١) عن عثمان بن عفان أنه دَعَا بماءٍ فتوضأ، فلما فَرَغَ من وضُوئهِ تبسَّم فقال: هل تَدْرُونَ م ضَحِكْتُ؟.

---

(١) صحيح - أخرجه أبو داود والبيهقي - انظر صحيح الجامع (٤٤٠) وصحيح أبي داود (٥٧٢).

(٢) صحيح - أخرجه الطبراني والحاكم والبيهقي في «الشعب» انظر «الصحيحة» (١٢٩٦) وصحيح الجامع (٤٤١).

(٣) صحيح - أخرجه احمد وأبو داود والترمذي - انظر الإرواء (٣٧٩) و«صحيح الجامع» (٤٤٢).

(٤) صحيح - أخرجه الحاكم - انظر «الصحيحة» (١٢٩٤).

قال: فقال: توضأ رسول الله ﷺ كما توضأتُ، ثم تَبسَّم ثم قال: «هل تَدْرُونَ ممَّ ضَحِكْتُ؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «إنَّ العَبْدَ إذاَ توضَّأ فأتَم وُضُوءه، ثم دَخَلَ في صَلاتِه فأتمَّ صَلاتَه، خَرَجَ من صلاتِه كما خَرَجَ من بَطْنِ أُمه من الذُّنُوب»(١).

وفي رواية: «مَنْ تَوضَّأ هذا الوضوءَ، فأحْسن الوُضوءَ، ثم قام إلى الصَّلاة، فأتم رُكوعها وسُجُودَها، كَفَّرَتْ عنه ما بينهما وبين الصَّلاةِ الأخرى، ما لم يُصبْ مَقْتَلةً» يعني: كبيرة (٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٤٣٠) بإسناد صحيح والبزار (٤٣٥).

(٢) صحيح - أخرجه أحمد (٤٨٤) والطيالسي (٧٧) والبزار (٤٢٧) وبنحوه مسلم (٢٢٨).

[٤] فضل ما يقول بعد الوضوء

(٥٢) عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « ما منكم من أحد يتوضأ، فيسبغُ الوضوءَ، ثم يقولُ حين يفرُغُ من وضوئه: أشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، وأنّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، إلاّ فتحت لهُ أبواب الجنة الثمانيةُ، يدخلُ من أيِّها شاء»[١].

وفي رواية: «من توضأ فأحسن الوضوء» فذكره[٢].

وفي رواية الترمذي وغيره: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: أشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبدهُ ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، فتحت له ثمانيةُ أبواب الجنة، يدخل من أيها شاء»[٣].

(٥٣) وأخرج أحمد وابن ماجه نحوه عن أنس ﷺ[٤].

أخرجه أحمد (١٣٧٩٢) وابن ماجه (٤٦٩) بسند فيه ضعف لكنه يتقوىٰ بشواهده.

(٥٤) وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فقال بعد فراغه من وضوئه: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، كُتبَ في رَق، ثم جعل في طابع، فلم يُكسر إلى يوم القيامة»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي (الإرواء) (٩٦).

(٢) عند النسائي وابن ماجه والحاكم (صحيح الجامع) (٦١٦٤).

(٣) صحيح ـ انظر الإرواء (٩٦) وصحيح الجامع (٦١٦٧).

(٤) انظر «الصحيح» (٦١٦٨).

(٥) صحيح ـ أخرجه النسائي والحاكم عن أبي سعيد، وابن السني وغيره عن عائشة «انظر الصحيحة» (٢٣٣٣) وصحيح الترغيب» (٢٢٠).

[٥] من توضأ فذهب إلى المسجد فوجد الناس قد صلوا

(٥٥) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم راح فوجد الناس قد صلوا، أعطاه الله أجرَ من صلاّها وحضرها، لا ينقُص ذلك من أجرهم شيئاً»[١].

راجع الحديث الأول في الفصْل الثالث.

[٦] ماذا يفعل صاحب الذنب؟

(٥٦) عن أبي بكر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبدٍ يُذنب ذنباً فيتوضّأ، فيحسن الطُّهور ثم يقوم فيُصلي ركعتين، ثم يستغفرُ الله بذلك الذنب، إلا غفر الله له»[٢].

[٧] ما لا تتم الصلاة إلا به

(٥٧) عن رفاعة بن رافع ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّهُ لا تَتمُّ صلاةُ أحدكم، حتّى يُسبغَ الوضوءَ كما أمرهُ اللهُ فيغسلَ وجههُ ويديه إلى المرفقين، ويمسحَ رأسَهُ ورجليه إلى الكعبين، ثم يُكبرَّ الله ويحمدهُ ويمجّدهُ» ... الحديث[٣].

---

(١) صحيح - أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم - انظر صحيح أبي داود (٥٧٣) «وصحيح الجامع (٦١٦٣)».

(٢) صحيح: أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وابن حبان وغيرهم - انظر «صحيح الجامع» (٥٧٣٨) وصحيح الترغيب (٢/ ٢٦٩).

(٣) صحيح - أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم والبيهقي - انظر صحيح الجامع (٢٤٢٠) وصحيح الترغيب (٢١٨) وصحيح أبي داود (٨٠٣).

[٨] فضل المحافظة على الوضوء وتجديده

(٥٨) عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «استقيموا ولَن تحصُوا، واعلَموا أن خيرَ أعمالكم الصلاةُ، ولنْ يحافظ على الوضوء إلا مُؤمنٌ»[١].

وفي رواية: «سَددُوا وقاربوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة» الحديث[٢].

(٥٩) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشُقَ على أُمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوُضوء، ومع كلِّ وُضوءٍ بسواكٍ»[٣].

(٦٠) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ﷺ قال: أصبحَ رسولُ الله ﷺ يومًا فدعا بلالاً، فقال: «يا بلال بمَ سبقتني إلى الجنة؟ إنني دخلتُ البارحَةَ الجنة فسمعت خَشْخَشَتكَ أمامي؟». فقال بلال: يارسول الله! ما أذَّنتُ قَطُّ إلا صليت ركعتين ولا أصابني حدثٌ قط إلا توضأت عنده. فقال رسول الله ﷺ «بهذا»[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح والحاكم، وأحمد والدارمي وصححه الألباني انظر صحيح الترغيب(١٩٢).

(٢) رواية لابن حبان.

(٣) رواه أحمد وقال المنذري إسناده حسن، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٩٥).

(٤) أخرجه ابن خزيمة وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٩٦).

الأذان وفضله
وما جاء فيه

(فضل الأذان والمؤذنين)

[١] **هم أطول الناس أعناقًا.**

(١) عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**أطول الناس أعناقاً يوم القيامة المؤذنون**»(١).

(٢) وعن معاوية ﷺ بلفظ: «**المؤذِنونَ أطول النَّاس أعناقاً يوم القيامة**»(٢).

[٢] **وهم أمناءُ المسلمون على صلاتهم وحاجتهم.**

(٣) عن أبي محذورة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**المؤذنونَ أُمناءُ المسلمين على فطرِهم وسحُورِهم**»(٣).

وعن الحسن مرسلاً بلفظ: «**المؤذنون أُمناءُ المسلمين على صلاتهم وحاجتهم**»(٤).

(٤) وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**الإمامُ ضَامِنٌ والمُؤذنُ مُؤتمنٌ، اللّهُمَّ أرشِد الأئمَّةَ واغفرْ للمؤذنينَ**»(٥).

[٣] **ويغفر له مد صوته وأجره مثل أجر من صلى معه.**

(٥) عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**المؤذّن يُغفر لَهُ مدّ صوته، وأجرهُ مثل أجر من صلّى معه**»(٦).

---

(١) صحيح - أخرجه أحمد (١٢٧٢٩) وسنده ضعيف، لكن له شواهد كثيرة يتقوى بها.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٩٥) ومسلم (٣٨٧) وابن ماجه (٧٢٥).

(٣) حسن - أخرجه الطبراني - انظر الإرواء (١١٨).

(٤) حسن - أخرجه البيهقي - انظر الإرواء (١١٨).

(٥) إسناده صحيح - أخرجه أحمد (٨٩٧٠) وأبو داود (٥١٨) وابن خزيمة (١٥٢٩) والطحاوي «مشكل» (٢١٩٣) - وله شواهد. وفي رواية عند أحمد (٢٤٣٦٣) عن عائشة فأرشَدَ اللهُ الإمام وعَفا عن المؤذن «وهو صحيح لغيره».

(٦) حسن - أخرجه الطبراني (٧٩٤٢) وفيه ضعف لكن يشهد له ما بعده.

(٦) وعن أبي هريرة بلفظ: «إنَّ المؤذنَ يُغفرُ لهُ مَدَى صوتهِ» الحديث[١].

[٤] ويشهد كل رطب ويابس له.

(٧) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤذن يغفر له مدى صوته، ويُصدّقه كلّ رطبٍ ويابسٍ سمع صوته، والشاهدُ عليه خمس وعشرين درجة»[٢].

وفي رواية أحمد وابن حبان: «وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرين حسنة، ويكفر عنه ما بينهما». أخرجه أحمد (٩٣٢٨) (٩٥٤٢) وابن حبان (١٦٦٦) وغيرهما وهو صحيح، وإسناده جيد.

(٨) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أراك تُحبُّ الغَنَمَ والبادية، فإذا كُنت في غنمكَ أو باديتكَ، فأذنتَ للصلاة، فارفعْ صوتكَ بالنداء، فإنهُ لا يَسمَعُ مَدَى صوتِ المؤذّن جن، ولا إنسٌ، ولا حَجَرٌ، ولا شيءٌ، إلا شَهِدَ لهُ يوم القيامةُ»[٣]. وزاد ابن ماجه: «ولا حجرٌ ولا شجرٌ إلا شهد له». وزاد ابن خزيمة: «لا يَسمعُ صوتَه شجرٌ ولا مدرٌ ولا حجرٌ ولا جن ولا إنسٌ».

(٩) وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في النداء والصفّ الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ...» الحديث[٤].

(١، ٢) صحيح أخرجه أحمد (٧٦١١) وعبد الرزاق (١٨٦٣) وعبد بن حميد (١٤٣٧) والطبراني وسط (١٢١) والبيهقي (١/ ٤٣١) ويشهد له ما بعده ويشهد له حديث البراء عند أحمد (٤/ ٢٨٤) وابن عمر عند أحمد (٦٢٠١) وقد خرجته مطولاً في غير هذا الموضع وله شاهد من حديث أبي سعيد عند أحمد(١١٠٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٩٦) (٧٥٤٨) وهذا لفظه (٦٠٩) وأحمد (١١٣٠٥).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٥) (٦٥٤) (٧٢١) (٢٦٨٩) ومسلم.

(١٠) وعنه أيضًا أن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا نُوديَ للصلاة أدبر الشيطانُ وله ضُراطٌ حتى لا يَسمعَ التأذينَ، فإذا قضي النداء أقبل حتى إذا ثُوِّبَ للصلاة أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبلَ حتى يَخطرَ بينَ المرءِ ونفسه يقول: اذكُر كذا، أذكُر كذا لما لم يكن يذكرُ - حتى يظلَّ الرجلُ لا يدري كم صلّى»(١).

[٥] فضل من أذن ثنتي عشرة سنة.

(١١) عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أذَّنَ ثنتي عَشَرةَ سنةً وجبت له الجنَّةُ، وكُتب لهُ بتأذينه في كل يومٍ ستُّونَ حسنةً، وبإقامته ثلاثون حسنةً»(٢).

[٦] وهو على الفطرة.

(١٢) فعن أنس رضي الله عنه قال: سمع النبي ﷺ رجلاً وهو في مَسيرٍ له يقول (الله أكبر الله أكبر) فقال نبيُّ الله ﷺ: «على الفطرة» فقال: (أشهد أن لا إله إلا الله) قال: «خرج من النار» فاستَبَقَ القومُ إلى الرَّجُلِ، فإذا راعِي غنمٍ حَضرته الصلاةُ فقام يؤذن»(٣).

(١٣) وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَعَجبُ ربُّكَ من راعي غنم في رأس شَظِيَّة للجبلِ يُؤذن بالصلاة، ويصلي، فيقول اللهُ عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذنُ ويقيمُ الصلاة، يخافُ مني، قد غفرتُ لعبدي، وأدخلتُه الجنةَ»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٨) (١٢٢٢) (١٢٣١) (١٢٣٢) (٣٢٨٥).

(٢) صحيح - أخرجه ابن ماجه والدارقطني والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري قال الحافظ: وهو كما قال - وصححه الألباني - صحيح الترغيب (٢٤٢).

(٣) صحيح - أخرجه ابن خزيمة وفي مسلم بنحوه - صحيح الترغيب (٢٣٩).

(٤) صحيح - أخرجه أبو داود والنسائي وإسناده صحيح - انظر الصحيحة (٤١) - والشظيَّة: القطعة من الجبل.

[٧] فضل من ردّد الأذان .

(١٤) عن ابن عمرو رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **قل كما يقولون - يعني المؤذنين - فإذا انتهت فسَلْ تُعطَ** »[١] .

(١٥) وعن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا سَمِعْتُم مؤذناً فقولوا مثْلَ ما يقولُ ، ثم صَلوا علَيَّ فإنه مَنْ صَلَّى عليَّ صلاةً صلَّى الله عليه بها عَشراً ، ثم سَلُوا ليَ الوسيلَةَ ، فإنّها منزلةٌ في الجنة لا تَنْبَغي إلاّ لعبدٍ من عبادِ الله وأرجو أن أكونَ أنا هو ، فمن سأل لي الوسيلةَ ، حَلَّتْ عليه الشّفاعةُ** »[٢] .

وأخرج البخاري (٦١١) عن أبي سعيد ، ومسلم (٣٨٣) وأحمد (١١٠٢٠)(١١٥٠٤) . وأخرج البخاري نحوه عن معاوية (٦١٢) وأحمد (/ ٩١ ٤) . وعن جابر أخرجه البخاري (٦١٤) (٤٧١٩) وأحمد(٣/ ٣٥٤) . وعن عمر أخرجه مسلم (٣٨٥) وابن حبان (١٦٨٥) .

(١٦) وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا سمعتم المؤذن ، فقولوا مثل ما يقول المؤذن** »[٣] .

(١٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ قال حين يسمعُ النداء : اللَّهُمّ ربَّ هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلةَ والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته** » **حَلَّت له شَفَاعتي يوم القيامة** »[٤] .

---

(١) حسن - أخرجه أحمد (٦٦٠١) وأبو داود (٥٢٤) والنسائي في «عمل اليوم» (٤٤) وابن حبان (١٦٦٥) والطبراني في « الدعاء» (٤٤٤) وهو حسن بشواهده .

(٢) أخرجه أحمد (٦٥٦٨) ومسلم (٣٨٤) وأبو داود (٥٢٣) والترمذي (٣٦١٤) وابن خزيمة (٤١٨) وابن حبان (١٦٩٢) والنسائي (٢/ ٢٥) وقد خرجته مطولاً في عمل اليوم لابن السني (٩١) .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم كما سبق .

(٤) أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي .

(١٨) عن سعد بن أبي وقّاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ قال حينَ يسمعُ المؤذنَ: وأنا أشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، وأنّ محمداً عبدهُ ورسولهُ، رضيتُ بالله ربّاً، وبالإسلامِ ديناً وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنوبه**»[١].

(١٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقامَ بلالٌ يُنادي، فلما سكت قال: «**منْ قَالَ مثلَ مَا قال هذا يَقيناً دخل الجنة**»[٢].

(٢٠) وفي رواية عن أنس قال: إن رسول الله ﷺ عَرَّسَ ذاتَ ليلة، فأذَّنَ بلالٌ، فقال رسول الله ﷺ: «**مَن قَال مِثلَ مقالتِه، وشَهِدَ مِثلَ شَهادتِه فلهُ الجنة**»[٣].

(٢١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**سَلُوا اللهَ لَي الوسيلةَ، فإنّهُ لم يسألها لي عبدٌ في الدنيا إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة**»[٤].

(٢٢) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال: «**وأنا، وأنا**»[٥].

---

(١) أخرجه مسلم والترمذي واللفظ له، والنسائي وابن ماجه.

(٢) حسن - أخرجه النسائي وابن حبان والحاكم وقال صحيح الإسناد، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٤٩).

(٣) حسن - أخرجه أبو يعلى - وحسنه الألباني لشواهده في صحيح الترغيب (٢٥٠).

(٤) حسن - رواه الطبراني في «الأوسط» وحسنه المنذري والألباني كما في «صحيح الترغيب» (٢٥٢).

(٥) صحيح - أخرجه أبو داود وهذا لفظه، وابن حبان والحاكم، وقال: صحيح الإسناد - وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٥٣).

المساجد وفضلها

وبعض آدابها

[١] فضل بنائها والذهاب إليها والمكث فيها

(١) عن جُبير بن مُطعم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحبّ البلاد إلى الله مساجدها، وأبغضُ البلادِ إلى الله أسواقُها**»[١].

ونحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (رواه مسلم).

(٢) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ بَنَى لله مَسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة**»[٢].

(٣) وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن بنَى لله مَسجداً، ولو كمفْحصِ قَطاةٍ أو أصغرَ بنى الله له بيتاً في الجنة**»[٣].

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «**مَنْ بَنَى لله مَسْجداً ولو كمْفَحص قَطاةٍ لِبَيْضها بنى الله له بيتاً في الجَنَة**»[٤].

(٤) وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من بنى لله مسجداً يُذكَرُ فيه الله، بنى الله له مثله في الجنة**»[٥]. وعن عمر رضي الله عنه مثله[٦].

---

(١) حسن ـ أخرجه أحمد والبزار وأبو يعلى والحاكم وقال«صحيح الإسناد» وله شاهد من حديث أبي هريرة، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٢٣).

(٢) صحيح انظر ما بعده.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٣٨) وابن خزيمة (١٢٩٢) وهو صحيح بشواهده.

(٤) صحيح لغيره أخرجه أحمد (٢١٥٧) والطيالسي (٧/ ٢٦) والطحاوي مشكل (١/ ٤٨٦) ويشهد له ما سبق، وشاهد من أبي ذر عند الطيالسي (٤٦١) وابن أبي شيبة (١/ ٣٠٩) والبزار (٤٠١) كشف، والطحاوي (١/ ٤٨٥).

(٥) صحيح لغيره، أخرجه (٤/ ٣٨٦) والترمذي (١٦٣٥) والبغوي (٢٤٢٠) والنسائي (٢/ ٣١) وغيرهم، وهو صحيح لغيره.

(٦) صحيح أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣١٠) وأحمد (١٢٦) (٣٧٦) وابن ماجه (٧٣٥) (٢٧٥٨) والبزار (٣٠٤) وابن حبان (١٦٠٨) وهو صحيح بطرقه وشواهده.

(٥) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله، بنى الله له مثله في الجنة**»[١]. وجاء نحوه عن ابن عمرو[٢].

(٦) وعن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**المسجدُ بيتُ كُلِ مُؤمنٍ**».

[٢] فضل الذهاب إليها

(٧) عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**يا بني سَلِمةَ! ألاَ تَحْتَسبونَ آثاركم إلى المسجد؟**»[٣].

وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ بلفظ: «**يابني سَلِمةَ! ديَارَكم تُكتَبْ آثارُكمُ**»[٤].

(٨) عن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من توضأ في بيته فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد فهو زائرُ الله، وحق على المزور أن يُكرم الزائرَ**».

رواه الطبراني وحسنه المنذري والألباني.

(٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ غَدَا إلى المسجد وراحَ، أعَدَّ الله لهُ نُزُلاً من الجنَّة كُلَّما غَدَا وراحَ**»[٥].

(١٠) وعن ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**من راح إلى مسجد الجماعة فخطوةٌ تمحو سيئةً، وخطوةٌ تكتبُ له حسنةً، ذاهباً وراجعاً**».

أخرجه أحمد بسند حسن، وصححه الألباني.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٠) ومسلم (٥٣٣) والترمذي (٣١٨) وابن ماجه (٧٣٦) وابن خزيمة (١٢٩١) وابن حبان (١٦٠٩) وأحمد (٤٣٤).

(٢) ولفظه عند أحمد (٧٠٥٦) «**من بَنَى لله مسجداً بُني له بيت أوسَعُ منه في الجنة**» وهو صحيح دون لفظه «أوسع» وله شاهد من حديث واثلة بنحوه أخرجه أحمد (١٦٠٠٥) والطبراني (٢٢/ ٢١٣) وشاهد من حديث أسماء بنت يزيد أخرجه (٢٧٦١٢) والطحاوي مشكل (١٥٥٤).

(٣) أخرجه أحمد والبخاري وابن ماجه - صحيح الجامع (٧٨٩٧).

(٤) أخرجه أحمد ومسلم صحيح الجامع (٧٨٩٨).

(٥) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم.

(١١) وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَطَهر في بيته ثم مَشَى إلى بيت من بيوت الله، ليقضيَ فريضةً من فرائضِ الله. كانت خطواته إحداهما تَحُط خَطيئةً، والأخرى ترفعُ درجةً»[١].

(١٢) وعن بريدة وسهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «بشر المشَّائينَ في الظُّلَم إلى المساجد، بالنُّور التَّامِّ يوم القيامة»[٢].

(١٣) عن ابن عباس ﷺ قال: «كانت الأنصار بعيدةً منازُلهم من المسجد، فأرادوا أن يقتربوا، فنزلت ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾، فثبتوا»

أخرجه ابن ماجه بسند جيد - قاله المنذري - وصححه الألباني.

(١٤) عن أبي هريرة أيضًا عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ أتى المسجدَ لشيءٍ فهو حظه»[٣].

(١٥) وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «منْ حينِ يخرجُ أحدكم منْ مَنزله إلى مسجده، فَرِجْلٌ تكتبُ حَسَنَةً، والأخرى تمحو سيئةً»[٤].

(١٦) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفَّاراتُ الخَطايا: إسْباغُ الوُضوءِ على المكَارِه، وإعمالُ الأقدامِ إلى المساجد، وانتظارُ الصَّلاة بعْدَ الصَّلاة»[٥].

(١٧) وعنه أن رسول الله ﷺ قال «صلاةُ الرجُلِ في جماعةٍ تَزيدُ على صَلاته في بيته وصلاته في سُوقه خمساً وعشرينَ درجةً، وذلكَ أنَّ أحدَكم إذا توضَّأ فأحسَنَ الوُضوء ثم أتى المسجدَ لا يريدُ إلاّ الصلاةَ، لم يخطُ خَطوةً إلا رفعَهُ الله بها درجةً وحطَّ عنهُ بها خطيئةً، حتى يدخُلَ المسجدَ» الحديث[٦].

---

(١) أخرجه مسلم.

(٢) صحيح - أخرجه أبو داود والترمذي عن بريدة، والحاكم عن أنس سهل بن سعد انظر صحيح الجامع (٢٨٢٣) وصحيح الترغيب (٣١٣).

(٣) صحيح - أخرجه أبو داود - انظر صحيح الجامع (٥٩٣٦) وصحيح أبي داود (٤٩١).

(٤) صحيح - أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم انظر صحيح الجامع (٥٩١٢).

(٥) صحيح - أخرجه ابن ماجه - صحيح الترغيب (٣٠٨) وصحيح الجامع (٤٤٨٩).

(٦) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه.

(١٨) عن أبي هريرة ﷺ ـ قال: قال رسول الله ﷺ : «**الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً**» أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصحح إسناده المنذري والألباني .

(١٩) وعنه : قال رسول الله ﷺ : «**كلُّ سُلامى من الناس عليه صدقةٌ كل يوم تطلعُ فيه الشمس، ... وبكل خُطوةٍ تمشيها إلى الصلاة صدقةٌ**» رواه البخاري ومسلم .

(٢٠) وعن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**ثَلاثةٌ كلُّهم ضَامنٌ على الله: رجُلٌ خَرجَ غَازياً في سبيل الله، فهو ضَامنٌ على الله حتَّى يتوفَّاهُ فيدخلَهُ الجنةَ، أويردَّهُ بما نالَ منْ أجرٍ أوْ غنيمةٍ، ورجُلٌ راحَ إلى المسجدِ فهو ضامنٌ على الله حتَّى يتوفاهُ فيدخلَهُ الجنةَ أو يردَّهُ بما نالَ منْ أجرٍ، ورجُلٌ دخلَ بيتهُ بسلامٍ، فهو ضامنٌ على الله**» . [صحيح]

أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم ـ صحيح الجامع (٣٠٥٣) .

(٢١) وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ بلفظ: «**ثلاثةٌ في ضَمَان الله عزَّ وجلَّ، رجلٌ خَرَجَ إلى مسجدٍ منْ مَساجدِ الله عزَّ وجلَّ، ورجلٌ خَرَجَ غَازياً في سبيل الله تعالى، ورجلٌ خرج حَاجًّا**» . [صحيح]

انظر الصحيحة (٥٩٨) وصحيح الجامع (٣٠٥١) .

(٢٢) وعنه أيضًا أن رسول الله ﷺ قال: «**إذاَ تَوضَّأ أحدكُمْ في بيته، ثم أتى المسجدِ، كانَ في صلاةٍ حتى يرجع، فلا يقل هكذا: وشبَّك بين أصابعه**» .

[صحيح]

وسيأتي في المساجد .

(٢٣) عن عقبة بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تطهر الرجل ثم أتى المسجد يرعى الصلاة، كتب له كاتباه أو كاتبه بكل خطوة يخطوها إلى المسجد عشر حسنات، والقاعد يرعى الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين، من حين يخرج من بيته حتى يرجع إليه» وسيأتي تخريجه.

(٢٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله ليُضيء للذين يَتخلَّلون إلى المساجد في الظُلَم بنورٍ ساطعٍ يومَ القيامة». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن قاله المنذري وحسنه الألباني (صحيح الترغيب) (٣١٥).

(٢٥) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ أعظمَ الناسِ أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشًى فأبعدُهم، والذي ينتظرُ الصلاةَ حتى يصليها مع الإمام، أعظمُ أجراً من الذي يُصليها ثم ينام» رواه البخاري ومسلم.

(٢٦) وعن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إسباغُ الوضوء في المكارهِ، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظارُ الصلاة بعد الصلاة تغسلُ الخطايا غَسلاً».

رواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح، وصححه الألباني - صحيح الترغيب (٣١١).

(٢٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدُلكُم على ما يرْفَعُ الله به الدَّرجاتِ ويُكفرُ به الخطَايَا؟ إسباغُ الوُضوءِ في المَكَارهِ، وكثرةُ الخطَا إلى المَساجدِ، وانتظارُ الصَّلاة بعد الصَّلاة»[1].

(٢٨) أخرج أحمد (٥/ ١٣٣) من طريق سُفيان عن عاصمٍ عن أبي عثمان عن أُبيّ بن كعبٍ قال: كان ابن عم لي شاسعَ الدَّار. فقلت: لو أنك اتخذْتَ حِماراً أو شيئًا! فقال: ما يَسُرُّني أن بيتي مُطَنَّبٌ ببيتِ محمد ﷺ قال: فما سَمِعْتُ عنه كَلِمةً

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥١) والترمذي (٥١) (٥٢) وابن ماجه (٤٢٨) وأحمد (٧٢٠٩)(٧٧٢٩) وأبو يعلى (٦٥٠٣) وهذا لفظ «أحمد».

أكرهَ إليَّ منها، قال: فإذا هو يذكرُ الخُطا إلى المسجد فسأل النبي ﷺ فقال: « **إنّ له بكل خَطْوة درجةً**»[1].

قوله «مُطَنَّبٌ» أي مشدود بالأطناب، وهي الحبال التي تشد بها الخيام. والمعنى: ما أحب أن يكون بيتي إلى جانب بيت محمد ﷺ مع أن جواره مطلوب لكل مؤمن، لما فيه من فوت أجر كثرة الخطا إلى المسجد.

(٢٩) عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**من مشى في ظُلمة اللّيل إلى المسجد لَقي الله عزَّ وجلَّ بنورٍ يوم القيامة**».

أخرجه الطبراني في الكبير بإسنادٍ حسن.

وفي رواية ابن حبان: « **من مشى في ظلمة الليل إلى المساجد آتاه الله نوراً يوم القيامة**».

وصحح الحديث الألباني في صحيح الترغيب (٣١٦).

[٣] فضل المكث في المسجد

(٣٠) عن علي بن أبي طالب ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنّ العبْدَ إذاَ جَلَس في مُصَلاّهُ بعدَ الصَّلاة، صَلَّتْ عليه الملائكةُ، وصَلاتُهم عليه: اللَّهُمّ اغْفر له، اللَّهُمّ ارحَمْهُ، وإنْ جَلَسَ ينتظرُ الصَّلاة صَلَّتْ عليه الملائكةُ، وصلاتُهم عليه: اللَّهُمّ اغفرْ له، اللَّهُمّ ارحمهُ**»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وأخرجه مسلم (٦٦٣) والحميدي (٣٧٦) والطيالسي (٥٥١) وغيرهم. وله طرق وألفاظ راجعها في مسند أحمد بهذه الأرقام (٢١٢١٤) (٢١٢١٦) (٢١٢١٧).

(٢) حسن لغيره ـ أخرجه أحمد (١٢١٩).

وفي رواية: «من صلَّى الفجر ثم جلس في مُصلاهُ ...» الحديث.[١].

(٣١) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الملائكة تُصلي عَلى أحدكم ما دَام في مُصَلاَّهُ ما لم يُحدث تقول: اللَّهُم اغفر له، اللَّهُم ارحمه»[٢].

(٣٢) عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ في المسجد يَنْتظرُ الصَّلاة، فهو في الصَّلاة ما لم يُحدث»[٣].

(٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَوطَّنَ رجلٌ مسلمٌ المساجدَ للصَّلاة والذكر، إلا تَبَشْبَشَ الله له من حين يخرجُ من بيته، كما يَتَبشْبَشُ أهلُ الغائب بغائبهم، إذا قدمَ عليهم»[٤].

(٣٤) وقد سبق حديث أبي هريرة المرفوع والذي فيه ... فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة تحبسهُ، وتصلي عليه الملائكة ما دام في مجلسه الذي يُصلي فيه يقولون: اللَّهُمَّ اغفر لهُ، اللَّهُمَّ ارحمهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عليه، ما لم يُؤذِ فيه أو يُحدث فيه»[٥].

(٣٥) وعنه أيضًا ـ أن رسول الله ﷺ قال: «سبعةٌ يُظلّهُم الله في ظلّه يومَ لا ظلَّ إلا ظلَّهُ ... ورجلٌ قلبهُ معلق بالمساجد» أخرجه البخاري ومسلم، وعن أبي سعيد، أيضًا.

---

(١) حسن/ أخرجه أحمد (١٢٥١) والبزار (٥٩٦)(٥٩٧) وله شاهد من حديث أبي هريرة الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٩) ومسلم (١/ ٤٥٩).

(٣) صحيح ـ أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان ـ وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٨٥) وفي «صحيح الترغيب» (١/ ١٦٠).

(٤) حسن ـ أخرجه الطيالسي وأحمد وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ـ انظر صحيح الجامع (٥٦٠٤)

(٥) متفق عليه ـ وقد سبق تماماً.

(٣٦) عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ستٌّ مجالسَ، المؤمن ضَامنٌ على الله تعالى ما كان في شيءٍ منها: في مسجد جماعةٍ، وعند مريضٍ، أو في جنازةٍ، أو في بيته، أو عندَ إمامٍ مُقْسطٍ يُعَزرهُ ويُوَقرهُ، أو في مَشهد جهادٍ**». [حسن]

أخرجه الطبراني في «الكبير» والبزار، وله شاهد من حديث معاذ بسند صحيح ـ وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٢٦).

(٣٧) وعن عبد الله بن سلام موقوفًا: «**إن للمساجد أوتاداً، هم أوتادُها، لهم جلساءُ من الملائكة فإنْ غابوا سألوا عنهم، وإنْ كانوا مَرْضى عادوهم، وإن كانوا في حاجة أعانوهم**».

أخرجه الحاكم وقال على شرطهما قاله الألباني: هو صحيح فقط ـ صحيح الترغيب (٣٢٧).

(٣٨) عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**المسجدُ بيتُ كلِّ تَقيٍّ، وتَكَفَّل اللهُ لمن كان المسجدُ بَيتَه بالرَّوحِ والرحمةِ، والجوازِ على الصراطِ إلى رضوانِ الله، إلى الجنة**».

رواه الطبراني في «الكبير» وفي «الأوسط» والبزار وقال: إسناده حسن ووافقه المنذري وصححه الألباني (صحيح الترغيب) (٣٢٨).

[٤] فضل تنظيف المساجد

(٣٩) عن أبي هريرة قال: «**أن امرأةً سوداءَ كانت تَقُمُّ المسجدَ، فَفَقَدَها رسولُ الله** ﷺ، فسأل عنها بعد أيامٍ، فقيل له: إنها ماتت فقال: «**فهلا آذنتموني؟**» فأتى قَبرَها، فصلَّى عليها». أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه وهذا لفظه.

وأخرجه ابن خزيمة بلفظ: «**إن امرأةً كانت تَلْقُطُ الخرَقَ والعيدانَ من المسجد**».

وأخرجه البيهقي من حديث بريدة بإسناد حسن، وفيه «**أن امرأة اسمها ـ أم محجن**».

(٤٠) وأخرج ابن ماجه وابن خزيمة عن أبي سعيد قال: «كانت سَوداءُ تَقُمُّ المسجدَ، فتوفيَتْ ليلاً، فلما أصبح رسول الله ﷺ أُخبر بها فقال: «ألا آذنتموني؟» فخرج بأصحابه فوقف على قبرها، فكبّر عليها والناسُ خلفهُ ودعا لها، ثم انصرف».

وهو حديث صحيح - وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب» (٢٧٥).

وقوله «تَقُمُّ» أي تكنسه.

وقوله «آذنتموني» بمد الهمزة من الإيذان، أي أعلمتموني بموتها حين ماتت».

وهذا لبيان فضل كنس المسجد وتطهيره والأهتمام به.

(٤١) وعن سمرة بن جندب ﷺ قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نَتَّخِذَ المساجدَ في دِيارنا، وأمرنا أن نُنَظِّفها». [صحيح]

أخرجه أحمد وصححه المنذري والألباني - صحيح الترغيب (٢٧٦).

(٤٢) وعن عائشة ﷺ، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ ببناءِ المساجدِ في الدُّور، وأن تُنَظَّفَ وتُطَيَّبَ». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٧٨).

قوله: في (الدور) أي (القبائل).

قوله: وأن تنظف وتطيب - مبنيان للمفعول، أمر بذلك لكونها محالاً لحضور الملائكة الكرام. (هامش صحيح الترغيب).

بعض آداب المسجد

[١] عدم البصق في المسجد وذلك للأحاديث الآتية

(٤٣) عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «بينما رسول الله ﷺ يخطب يومًا، إذْ رأىٰ نُخامةً[١] في قِبلة المسجد، فَتَغَيَّظَ علىٰ الناس، ثم حَكَّها، (قال: وأحسبُهُ قال:) فدعا بزعفران فَلَطَخَهُ به وقال: «إن الله عز وجل قِبَلَ وَجه أحدكم إذا صلى، فلا يَبصُقْ بين يديه».

رواه البخاري ومسلم وأبو داود واللفظ له.

(٤٤) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رأىٰ نخامةً في قِبلة المسجد، فأقبلَ علىٰ الناس، فقال: «ما بالُ أحدكم يقومُ مُستقبل ربه فيَتنخَّع أمامَه؟! أيحبُّ أحدُكم أن يُستَقْبَلَ فَيُتَنخَّعَ في وجهه؟! إذا بَصَقَ أحدُكم فليبصُق عن شماله، أو ليتفُلْ هكذا في ثوبه». ثم أراني إسماعيل - يعني ابن عُلَيَّةَ - يبصق في ثوبه ثم يدلُكه.

أخرجه ابن ماجه وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٨٠).

(٤٥) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ «كان تُعجبه العَراجين[٢] أن يُمسكها بيده، فدخل المسجدَ ذاتَ يوم، وفي يده واحدٌ منها، فرأىٰ نُخاماتٍ في قبلة المسجد، فَحَتَّهُنَّ حتىٰ أنقاهنَّ، ثم أقبلَ علىٰ الناس مُغضبًا فقال: «أيحب أحدُكم أن يَستقبلَه رجلٌ فيبصقَ في وجهه؟! إنَّ أحدَكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه، والملَك عن يمينه، فلا يَبصقْ بين يديه، ولا عن يمينه ...» الحديث. [صحيح]

أخرجه أبو داود وأحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني.

---

(١) النخامة: ما يخرج من الصدر. وقيل النخاعة من الصدر. والنخامة من الرأس. (هامش).

(٢) العراجين: جمع عرجون، وهو العود الذي فيه شمارخ العزق

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» بنحوه إلا أنه قال فيه: « **فإن الله عز وجل بين أيديكم في صلاتكم، فلا تُوَجهوا شيئاً من الأذى بين أيديكم** ...» الحديث[1].

وبوب عليه ابن خزيمة «باب الزجر عن توجيه جميع ما يقع عليه اسم أذىً تلقاء القبلة في الصلاة».

(٤٦) وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه **قال: أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا،** وفي يده عُرجون، فرأىٰ في قبلة المسجد **نُخامةً، فأقبلَ عليها**، فحتَّها بالعرجون، ثم قال: «**أيكم يحبُّ أن يُعرضَ الله عنه؟! إن أحدَكم إذا قامَ يصلي، فإن الله قِبَلَ وَجهه، فلا يبصقَن قِبَلَ وجهه، ولا عن يمينه، وليَبْصُقَنَّ عن يساره تحت رجله اليسرى، فإنْ عَجلَتْ به بادرة**[2] **فليتفُلْ بثوبه هكذا، ووضعه على فيه، ثم دَلَكه** ...» الحديث. أخرجه مسلم وأبو داود وغيرهما.

(٤٧) وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تَفَلَ تُجاه القبلة، جاء يومَ القيامة وتَفلُه بين عينَيه**». رواه أبو داود وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٦٠).

(تفل) بالتاء المثناة فوق أي بصق، بوزنه ومعناه.

(٤٨) وعن ابن عمرَ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُبعث صاحبُ النُّخامة في القبلةِ يومَ القيامة، وهي في وَجهه**». [صحيح]

أخرجه البزار وهذا لفظه، وابن حبان وصححه الألباني.

(٤٩) وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **البصاقُ في المسجد خَطيئةٌ، وكفارتُها دَفْنُها**». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي (البخاري-٤١٥).

---

(١) وأخرجه أحمد (٣/ ٦٥) من طريق أخرىٰ نحوه وفيه« أن النبي ﷺ أعطى العرجون قتادة بن النعمان فأضاء أمامة الطريق عشراً، وخلفه عشراً، وأنه أمره أن يضرب به سواداً في زاوية البيت فإنه شيطان قال الألباني: سنده صحيح.

(٢) أي شيء سبق من الإنسان من مخاط أو بزاق.

(٥٠) وعن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّفْلُ في المسجد سيئةٌ، ودفنُهُ حسنةٌ».

رواه أحمد بإسناد لا بأس به وحسَّنه الألباني، وحسَّنه الحافظ قبله في«الفتح»(١/ ٦١٠).

(٥١) وعن أبي سهلة: السائب بن خَلادٍ ـ من أصحاب النبي ﷺ: أن رجلاً أمَّ قومًا، فبصقَ في القبلة، ورسولُ الله ﷺ يَنظرُ. فقال رسول الله ﷺ حين فرغ: «لا يصلي لكم هذا»، فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم، فمنعوه، وأخبروه بقول رسول الله ﷺ، فَذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «نعم ـ وحَسِبْتُ أنه قال ـ إنك آذيتَ اللهَ ورسولَه». رواه أبو داود وابن حبان في«صحيحه»وصححه الألباني.

(٥٢) وعن عبد الله بن عمر ﷺ قال: «أَمَرَ رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بالناس الظهر، فَتَفَلَ في القبلة وهو يصلي للناس، فلما كانت صلاةُ العصر، أرسل إلى آخرَ، فأشفقَ الرجلُ الأولُ، فجاء إلى النبي ﷺ فقال: يارسولُ الله أَأُنزِلَ فيَّ شيء؟ قال: «لا، ولكنَّك تَفَلْتَ بين يديك، وأنت قائم تَؤُمُّ الناس، فآذيتَ اللهَ والملائكةَ». رواه الطبراني في«الكبير» بإسناد جيد. وحسنه الألباني.

(٥٣) وأخرج أحمد عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من تنخم في المسجد فليغيّب نخامته أن تُصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه».

قال الحافظ في«الفتح» (١/ ٦١٠): «إسناده حسن».

(٥٤) وأخرج مسلم عن أبي ذر، أن رسول الله ﷺ قال: «وجدتُ في مساوي أعمال أمتي النخاعة تكون في المسجد لا تدفن»الحديث.

(٥٥) وأخرج أبو داود عن عبد الله بن الشّخير أنه صلى مع رسول الله ﷺ فبصق تحت قدمه اليسرى ثم دلكه بنعله».

قال الحافظ في«الفتح» (١/ ٦١٠): إسناده صحيح.

(٥٦) وأخرج البخاري(٤١٦) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا قام أحدُكم إلى الصلاة فلا يبصقُ أمامه فإنما يناجي ربه ما دام في مُصلاّه، ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكاً وليبصق عن يساره أو تحت قدمه فيدفنُها**».

وفي رواية عن أبي أمامة عند الطبراني: «**فإنه يقوم بين يدي الله، وملكه عن يمينه، وقرينه عن يساره**».

قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٦١٠).

فالتفل إنما يقع على القرين وهو الشيطان، ولعل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يصيبه شيء من ذلك، أو أنه يتحول في الصلاة إلى اليمين».

(٥٧) عن أنس ﷺ، أن النبي ﷺ رأى نخامةً في القبلة فحكّها بيده، ورئي منه كراهيةٌ - أو - رئي كراهية لذلك وشدَّتهُ وقال. «**إنّ أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يناجي ربه - أو ربُّه بينُه وبين قبلتهِ فلا يبزُقنَّ في قبلتهِ ولكن عن يساره أو تحت قدمه، ثم أخذ طرف ردائه فبزق فيه وردّ بعضهُ على بعض**».

قال الجمهور: يدفنها في تراب المسجد أو رمله أو حصبائه.

وقال الحافظ (١/ ٦١٠):

الندب إلى إزالة ما يستقذر أو يتنزه عنه من المسجد، وفيه - أي الحديث - تفقد الإمام أحوال المساجد وتعظيمها وصيانتها وأن للمصلي أن يبصق وهو في الصلاة، ولا تفسد صلاته، وأن النفخ أو التنحنح في الصلاة جائزان لأن النخامة لابد أن يقع معها شيء من نفخ أو تنحنح، ومحله إذا لم يفحش ولم يقصد صاحبه العبث ولم يبن منه مسمى كلام وأقله حرفان أو حرف ممدود، واستدل البخاري على النفخ في الصلاة بهذا الحديث، وعليه جمهور العلماء.

قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور عن أبي عبيدة بن الجراح ﷺ أنه تنخم في المسجد ليلة فنسي أن يدفنها حتى رجع إلى منزله فأخذ شعلة من نار ثم جاء فطلبها حتى دفنها ثم قال: الحمد لله الذي لم يكتب عليَّ خطيئة الليلة»

[٢] عدم نشد الضالة فيه

وذلك للأحاديث الآتية:

(٥٨) وعن أبي هريرة ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من سَمِعَ رجلاً يَنشدُ ضالة في المسجدِ فَلْيَقُلْ: لا ردَّها الله عليك، فإن المساجدَ لم تُبْنَ لهذا». رواه مسلم (٤/ ٥٤) نووي وأبو داود وابن ماجه وغيرهم.

(٥٩) وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم مَن يَبيعُ أو يبتاعُ في المسجد فقولوا: لا أربَحَ اللهُ تجارتَك، وإذا رأيتُم من ينشُد ضالةً فقولوا: لا رَدَّها اللهُ عليك».

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي وابن خزيمة والحاكم وقال: «صحيح على شرط مسلم». ورواه ابن حبان في«صحيحه» بنحوه بالشطر الأول.

(٦٠) وعن بريدةَ ﷺ: «أن رجلاً نَشدَ في المسجد، فقال: من دعا إلى الجملِ الأحمرِ؟ فقال رسول الله ﷺ «لا وجدتَ، إنما بُنيت المساجدُ لما بنيتْ له». رواه مسلم (٤/ ٥٥) نووي والنسائي وابن ماجه.

قال النووي رحمه الله (٤/ ٥٥): وفي الحديث فوائد منها: النهي عن نشد الضالة في المسجد، ويلحق به في معناه من البيع والشراء والإجارة ونحوه من العقود وكراهة رفع الصوت في المسجد.

[٣] حكم تشبيك الأصابع فيه

(٦١) وعن كعب بن عُجرةَ ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا توضأ أحدُكم ثم خرجَ عامداً إلى الصلاة، فلا يُشَبكَنَّ بين يديه، فإنه في صلاة».

رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد والترمذي ـ واللفظ له ـ من رواية سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة، وابن ماجه من رواية سعيد المقبري أيضًا عن كعب ،وأسقط الرجل المبهم.

وفي رواية لأحمد قال: «دخل عليَّ رسول الله ﷺ في المسجد، وقد شبّكْتُ بين أصابعي، فقال: **ياكعب إذا كنتَ في المسجدِ فلا تُشَبكَنَّ بين أصابعك، فأنت في صلاةٍ ما انتظرتَ الصلاة**».

رواه ابن حبان في «صحيحه» بنحو هذه وصححه الألباني بشواهد، صحيح الجامع (٤٤٢).

(٦٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا توضأ أحدُكم في بيته، ثم أتى المسجدَ، كان في الصلاةِ حتى يرجع، فلا يَقُل هكذا - وشبك بين أصابعه -**».

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٦) وفي «الصحيحة» (١٢٩٤).

هذا وقد ورد جواز التشبيك في المسجد، وعن ابن عمر أو ابن عمرو قال: شبّك النبي ﷺ أصابعه» رواه البخاري (٤٧٨)(٤٧٩) وبوب عليه باب رقم (٨٨): (باب تَشبيك الأصابع في المسجد وغيره).

وروى حديث أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً**» وشبك أصابعه - برقم (٤٨١) (٢٤٤٦) (٦٠٢٦).

وروى أيضًا حديث أبي هريرة برقم (٤٨٢) قال: «صلى رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشيِّ - فصلى ركعتين ثم سلَّم فقام إلى خشبةٍ معروضةٍ في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبَّك فيه أصابعه» الحديث.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (١/ ٦٧٥):

حديث أبي موسى دال على جواز التشبيك مطلقًا، وحديث أبي هريرة وهو دال على جوازه في المسجد، وإذا جاز في المسجد فهو في غيره أجوز».

ثم قال بعد أن أجاب على أحاديث النهي بأن بعضها ضعيف وضعفها يدل على ترجيح الجواز: «ووجه الجمع بين أحاديث المنع والجواز، إذ النهي عنه فعله على وجه العبث - والذي في الحديث إنما هو المقصود التمثيل وتصوير المعنى في النفس بصورة الحس».

[٤] النهي عن اتخاذ المساجد طرقًا

(٦٣) وروى عنه (يعني ابن عمر) الطبراني في« الكبير » أن النبي ﷺ قال: «**لا تتخذوا المساجدَ طُرقاً إلاّ لذكرٍ أو صلاة**». وإسناد الطبراني لا بأس به وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٢١٥).

(٦٤) وعن عبد الله (يعني ابن مسعود) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيكون في آخرِ الزمانِ قومٌ يكون حديثُهم في مساجدِهم، ليس لله فيهم حاجةٌ**». رواه ابن حبان في«صحيحه» وحسنه الألباني.

[٥] حكم إنشاد الشعر في المسجد

(٦٥) أخرج البخاري(٤٥٣) (٣٢١٢) وبوب عليه باب(الشعر في المسجد).

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع حسان بن ثابت يستشهدُ أبا هريرة: أنشُدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يا حسان أجب عن رسول الله** ﷺ ، اللّهُمّ أيّده بروح القدس»؟قال أبو هريرة: «نعم».

(٦٦) وروى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ ينصب لحسان منبراً في المسجد فيقوم عليه يهجو الكفار»

وفي باب النهي عن إنشاد الشعر.

(٦٧) فأخرج أحمد والأربعة عن ابن عمرو أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تُنشد فيه ضالةٌ، وأن يُنشد فيه شعرٌ، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة». وصححه الألباني في«صحيح الجامع» (٦٨٨٥).

وأخرجه ابن خزيمة عنه بلفظ: «**نهى رسول الله ﷺ عن تناشد الأشعار في المساجد**»

قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٦٥٦): إسناده صحيح.

ثم قال رحمه الله: والجمع بينهما: أن يحمل النهي عن تناشد أشعار الجاهلية والمبطلين، والمأذون فيه ما سلم من ذلك.

وقيل: النهي عنه ما إذا كان التناشد غالبًا على المسجد حتى يتشاغل به من فيه».

[٦] جواز التقاضي في المسجد.

راجع حديث رقم(٤٥٧) في صحيح البخاري وعليه بوب البخاري في صحيحه هذا الباب.

[٧] جواز عمل خيمة للمريض داخل المسجد.

راجع حديث رقم (٤٦٣) في «صحيح البخاري» وعليه بوب البخاري باب «عمل الخيمة في المسجد». ثم ذكر الخيمة التي أعدّها رسول الله ﷺ لسعد عندما كان مريضًا ليكون قريبًا منه ولكي يعوده الناس.

[٨] البيع والشراء في المسجد.

بوب البخاري في «صحيحه» باب: ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد» ثم روى في ذلك حديثًا برقم (٤٥٦) على جواز ذلك.

وقال الحافظ: اختلف العلماء في جواز ذلك. ثم لم يعطِ الحافظ المسألة حظها من البيان الشافي، وإن كان تبويب البخاري جاريًا على الاستنباط، لكن أحاديث الأقوال دالة على المنع منها.

(٦٨) ما رواه النسائي وابن خزيمة والحاكم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تجارتك**» الحديث.

وصححه الحاكم على شرط مسلم والمنذري والألباني - انظر «صحيح الترغيب»

(٢٩٠) وقد سبق في هذا الكتاب برقم(٥٩).

والحديث الثاني: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وفيه: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد» وقد رواه أحمد والأربعة وهو صحيح ـ وقد سبق برقم (٦٧) وغير ذلك من الأحاديث الدالة علىٰ المنع، وهي أقوىٰ في الاحتجاج من حيث التصريح بالنهي، والمنع. والله أعلم.

والناس اليوم يعلمون أن هناك نهيًا عن ذلك، أو أنهم جبلوا علىٰ النهي، ومع هذا لم تسلم المساجد من التشويش، ورفع الصوت وغير ذلك، فماذا يكون الحال لو علموا أن المسألة فيها خلاف أو ثمة جواز مع الكراهة ؟ أكيد والحالة هذه ستتحول إلىٰ أسواق! لذلك من قال بالمنع حجتهم أقوىٰ، ومعهم الحق والصواب، والله أعلم.

[٩] رفع الصوت في المسجد

(٦٩) روىٰ البخاري (٤٧٠) تحت هذا الباب عن السائب بن يزيد قال: كنت قائمًا في المسجد فحصبني رجلٌ فنظرتُ فإذا هو عمر بن الخطاب فقال: اذهب فائتني بهذين فجئتُهُ بهما قال: من أنتما ـ أو من أين أنتما؟ قالا: من أهل الطائف قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ .

قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٦٨٨): «أشار ـ أي البخاري ـ بالترجمة إلىٰ الخلاف في ذلك، فقد كرهه مالك مطلقًا سواء كان في العلم أم غيره، وفرّق غيره بين ما يتعلق بغرض ديني أو نفع دنيوي، وبين ما لا فائدة فيه.

وساق البخاري في الباب حديث عمر الدال علىٰ المنع ـ وإشارة منه إلىٰ أن المنع فيما لا منفعة فيه وعدمه فيما تلجئ الضرورة إليه ـ ثم قال: ووردت أحاديث في النهي عن رفع الصوت في المسجد لكنها ضعيفة، أخرج بعضها ابن ماجه.

[١٠] النوم في المسجد

الجمهور على جواز النوم في المسجد

وبوب البخاري في «صحيحه» باب نوم المرأة - باب نوم الرجل في المسجد.

(٧٠) ثم روىٰ البخاري (٤٤٠) عن ابن عمر ﷺ أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد رسول الله ﷺ .

وأخرجه البخاري برقم(١١٢١) (١١٥٦) (٣٧٣٨) أيضًا.

(٧١) وأخرج البخاري (٤٤١) (٣٧٠٣) عن سهل بن سعد ﷺ قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يجد عليًا في البيت. فقال: «**أين ابن عمك؟**».

قالت: كان بيني وبينه شيءٌ فغاضبني فخرج فلم يَقِلْ عندي، فقال رسول الله ﷺ لإنسانٍ «**انظر أين هو؟**».

فجاء فقال: يارسول الله هو في المسجد راقدٌ، فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجعٌ قد سقط رداؤهُ عن شقهِ وأصابه ترابٌ فجعل رسول الله ﷺ يمسحُهُ عنه ويقول: «**قم أبا ترابٍ. قم أبا ترابٍ**».

[١١] النهي عن المرور في المسجد بشيء من الآلات الحادة كسكين أو سيف وهي مسلولة

(٧٢) أخرج البخاري (٤٥١)(٧٠٧٣) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: مرّ رجلٌ في المسجد ومعه سهامٌ، فقال له رسول الله ﷺ : «**أمسك بنصالها**».

وفي رواية: أن رجلاً مرّ في المسجد بأسهم قد أبدىٰ نُصولها فأُمر أن يأخذ بنصولها كي لا تخدش مسلمًا.

وقال الحافظ في «الفتح» في حديث إشارة إلىٰ تعظيم قليل الدم وكثيره، وتأكيد حرمة المسلم، وجواز إدخال السلاح المسجد».

(٧٣) فقد روى الطبراني في «الأوسط» عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن تقليب السلاح في المسجد.

(٧٤) وروى البخاري (٤٥٢)(٧٠٧٥) عن أبي بردة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**من مرَّ في شيء من مساجدنا أو أسواقنا بنبل فليأخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلماً**».

وعلى هذا، فمن دخل المسجد بآلة حادة - سكين أو خنجر أو سيف فليكن في جراب حتى لا يتأذى بنصله أحد، وكذلك يقال على آلات القتل مثل «البندقية والمسدس» وخلافه تكون مؤمنة جيداً، حتى لا يخرج منها أعيرة نارية تقتل الناس والله أعلم، وفيه جواز دخول المسجد بها، والله أعلم.

[١٢] حكم من جاء إلى المسجد وفي فمه رائحة الثوم والبصل

ذكر الإمام المنذري في كتابه القيم «الترغيب والترهيب» هذا الباب وأورد فيه هذه الأحاديث.

الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلاً أو ثوماً أو كُرَّاثاً أو فجلاً ونحوه ذلك مما له رائحة كريهة.

(٧٥) عن ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**من أكلَ من هذه الشجرةِ (يعني الثومَ) فلا يقربَنَّ مسجدَنا**». رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية لمسلم: «**فلا يَقْرَبَنَّ مساجدنا**»[1].

وفي رواية لهما: «**فلا يأتينَّ المساجدَ**».

وفي رواية لأبي داود: «**من أكل من هذه الشجرة فلا يقربَنَّ المساجد**».

---

(١) انظر ياأخي حماك الله من كل ذي رائحة كريهة، كيف نهى النبي ﷺ وآله وسلم عن قربان المساجد من أكل ثوماً أو بصلاً أو غيرهما مما له رائحه كريهة تتأذى منه الملائكة، وهل يخطر على بالك أن شارب الدخان ليس داخلاً في النهي [مع العلم] أن رائحة الدخان أشد أذى منهما؟ على أن أكل الثوم والبصل لا ضرر في أكلهما، بل فيهما فوائد كثيرة، وشرب الدخان ضرره كثير، ولا نفع فيه، نسأل الله العافية. منير الدمشقي رحمه الله تعالى. من هامش صحيح الترغيب للألباني.

(٧٦) عن أنس ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**مَنْ أكلَ من هذه الشجرةِ فلا يقربَنا، ولا يصليَنَّ معنا**». رواه البخاري ومسلم.

ورواه الطبراني ولفظه: قال: «**إياكم وهاتين البَقْلَتَيْن المُنْتنَتَيْن أنْ تأكلوهما، وتدخلوا مساجدَنا، فإنْ كنتُم لابدَّ آكليهما فاقتلوهما بالنار قتلاً**».

(٧٧) وعن جابر ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**من أكلَ بصلاً أو ثوماً فَلْيَعتزلنا، أو فليعتزلْ مساجدنا، وَلْيَقْعدْ في بيتِه**». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

وفي رواية لمسلم: «**من أكل البصلَ والثومَ والكُرَّاثَ فلا يقربَنَّ مسجدنا، فإنَّ الملائكةَ تتأذى مما يَتأذى منه بنو آدمَ**».

وفي رواية: نهىٰ رسول الله ﷺ عن أكلِ البصلِ والكُرّاثِ، فغلبتْنا الحاجةُ فأكلنا منها، فقال: «**مَنْ أكلَ منْ هذه الشجرةِ الخبيثةِ فلا يقربَنَّ مساجدَنا؛ فإن الملائكةَ تتأذى مما يتأذى منه الناس**».

(٧٨) وعن أبي سعيد الخدري ﷺ: أنه ذُكِرَ عند رسول الله ﷺ الثومُ والبصلُ والكُرّاثُ، وقيل: يارسول الله! وأشدُّ ذلك كله الثومُ، أفتحرمه؟ فقال رسول الله ﷺ: «**كلوه، مَن أكله منكم فلا يقربْ هذا المسجدَ، حتى يذهبَ ريحُه منه**».

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» وصححه الألباني.

(٧٩) وعن عمرَ بن الخطاب ﷺ أنه خطب الناسَ يوم الجمعة فقال في خطبته: «**ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين، لا أراهما إلا خَبيثَتَين هذا البصلَ والثومَ، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا وَجَدَ ريحَهما من الرجلِ في المسجد، أَمَرَ به فأخْرِجَ إلى البقيع، فمن أكلهما فليُمتْهما طَبْخاً**». رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٨٠) وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أكلَ من هذه الشجرةِ: الثومِ، فلا يؤذِينا بها في مسجدِنا هذا**».

رواه مسلم والنسائي وابن ماجه واللفظ له.

(٨١) وعن أبي ثعلبة ﷺ: أنه غزا مع رسولِ الله ﷺ خيبر، فوجدوا في جِنانها[١] بصلاً وثومًا وكُرّاثًا، فأكلوا منه وهم جياعٌ، فلما راحَ الناسُ إلى المسجدِ، إذا ريحُ المسجدِ بصلٌ وثومٌ، فقال النبي ﷺ: **«مَنْ أكل من هذه الشجرةِ الخبيثةِ فلا يقربنا ...»**. فذكر الحديث بطوله. رواه الطبراني بإسناد حسن[٢].

(٨٢) وهو في مسلم من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه، وليس فيه ذكر البصل[٣].

(٨٣) وعن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تَفَلَ تجاه القبلة، جاء يومَ القيامة وتَفْلُه[٤] بين عَينَيه، ومن أكل من هذه البقلةِ الخبيثة فلا يقربَن مسجدنا، (ثلاثاً)»**. رواه ابن خزيمة في «صحيحه»[٥].

(٨٤) عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أكل من هذه الشجرة الخبيثة، فلا يقربنَّ مُصلاَّنا حتى يذهب ريحُها»**. [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان ـ انظر «صحيح الجامع» (٦٠٩٢).

---

(١) أي حدائقها.

(٢) وكذا في «المجمع» (٢/١٨).

(٣) قلت: وكذا ليس فيه ذكر الكراث.

(٤) في نسخة «وتفلته». قلت: هو عند ابن خزيمة في موضعين(١٣١٤و١٦٦٣) في أحدهما باللفظ الاول، وفي الآخر باللفظ الآخر، وهو عند أبي داود باللفظ الأول.

(٥) هذا يوهم أنه لم يروه من هو أشهر وأعلى طبقة من ابن خزيمة، وليس كذلك، فقد رواه أبو داود أيضاً في «الأطعمة» (٣٨٢٤)، وإسناده صحيح. كل هذا الهامش من تعليقات الألباني رحمه الله على الترغيب.

[١٣] التباهي بالمساجد والنهي عن ذلك

(٨٥) عن أنس ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتباهى الناس في المساجد»[١].

وجعل النبي ﷺ التباهي بالمساجد من أشراط الساعة الصغرى، وقد وقع ذلك بالفعل.

(٨٦) فعن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس بالمساجد**»[٢].

فيؤخذ منهما النهي الذي يفيد التحريم، وكون جعل ذلك من أشراط الساعة، أي عند فساد الناس، وتقارب الفتن وانشغال الناس بالمباني دون المعاني، والناس اليوم أهمهم ذلك، كيف يحمرون ويصفرون ويلونون مساجدهم؟ وعمّروها تعميراً مُخلاً، أدى هذا التعمير الفاسد إلى انشغال الناس بالمساجد دون الانشغال بالصلاة!

ولذلك نهى عمر بن الخطاب عن التحمير والتصفير فقال للرجل: «**ولا تحمر ولا تصفر - أكنّ الناس من المطر**» وهو في البخاري.

[١٤] النهي عن إقامة الحد في المساجد.

(٨٧) فعن ابن عمرو ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن جَلدِ الحدِّ في المساجد». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه - وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٢١٤) (٢٣٢٧) وفي «صحيح الجامع» (٦٩٥٢).

(٨٨) وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقام الحدود في المساجد**» الحديث. [حسن]

أخرجه أحمد.

---

(١) صحيح - أخرجه ابن حبان وغيره - انظر صحيح أبي داود (٤٧٥) وصحيح الجامع (٦٨١٦).

(٢) صحيح أخرجه أحمد وابن حبان وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٢١).

[١٥] دخول المسجد

بوب البخاري في كتاب الصلاة باب (التيمن في دخول المسجد) ثم ذكر عن ابن عمر كان يبدأ برجله اليمنى فإذا خرج بدأ برجله اليسرى .

(٨٩) ثم روى البخاري بسند (٤٢٦) عن عائشة ﵂ أنها قالت : كان النبي ﷺ يحب التيمُّنَ ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجُّله وتَنعُّلِهِ» .

(٩٠) وأخرج الحاكم عن أنس أنه قال : «من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى» .

قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٦٢٣) . والصحيح أن قول الصحابي من السنة كذا محمول على الرفع .

ثم قال : استدل البخاري بأثر ابن عمر ، وعموم حديث عائشة على البداءة باليمين في الخروج من المسجد أيضًا ، ويحتمل أن يقال في قولها «ما استطاع» احتراز عما لا يستطاع فيه التيمن شرعًا كدخول الخلاء والخروج من المسجد ، وكذا تعاطي الأشياء المستقذرة باليمين كالاستنجاء والتمخط» .

قلت : هذا ما قاله الحافظ ، ولم يتعرض للأحاديث الواردة في كيفية الدخول والخروج الموجودة في كتب السنن والمسانيد وإلا ففيها غُنية عن الاستنباط الذي ربما كان فيه تكلف والله أعلم .

(٩١) فروى أبو داود (٤٦٥) عن أبي حميد أو أبو أسيد ﵄ قالا : قال رسول الله ﷺ : «**إذا دخل أحدُكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ثم ليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك . فإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك**» .
[صحيح]

أخرجه أيضًا ابن ماجه والدارمي وأبو عوانة والبيهقي وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٥١٥) وفي «صحيح أبي داود » (٤٨٤) .

وقد أخرجه أحمد ومسلم والنسائي وابن حبان بلفظ : «**إذا دخل أحدكم**

المسجد فليصلِّ على النبي ﷺ وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلِّم على النبي ﷺ وليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». انظر مختصر مسلم رقم (٢٧٤) للألباني.

(٩٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلِّم على النبي ﷺ وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان**». [صحيح]

أخرجه النسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وابن خزيمة وانظر «صحيح الجامع» (٥١٤) و «صحيح أبي داود» (٣/ ١٤٨).

(٩٣) وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: كان إذا دخل المسجد قال: «**أعوذُ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم**».

فإذا قال ذلك قال الشيطان: حُفِظَ مني سائر اليوم». [صحيح]

أخرجه أبو داود (٤٦٦) وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٤٨٥) وفي «صحيح الكلم» (٦٥) وفي «صحيح الجامع» (٤٧١٥).

(٩٤) وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**اللهم صلِّ على محمد، وأزواج محمد**». [صحيح]

أخرجه ابن السني - انظر صحيح الجامع (٤٧١٦) و«الكلم» (٦٣).

[١٦] تحية المسجد

(٩٥) عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا دخل أحدُكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس**». رواه البخاري (٤٤٤) (١١٦٣) وغيره.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» «اتفق أئمة الفتوىٰ علىٰ أن الأمر في ذلك للندب، ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب، والذي صرح به ابن حزم عدمه».

(٩٦) عن أبي ذر ﷺ قال: دخلت المسجد فقال لي النبي ﷺ: «**أركعت ركعتين؟**» قلت: لا. **قال**: «**قم فاركعهما**». رواه ابن حبان وترجم عليه « أن تحية المسجد لا تفوت بالجلوس».

(٩٧) وعن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**». [صحيح]

رواه ابن ماجه - انظر «صحيح الجامع» (٥١٣) والإرواء(٤٦٧).

(٩٨) عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين من قبل أن يجلس ثم ليقعد بعدُ إن شاء، أو ليذهب لحاجته**». [صحيح]

أخرجه أبو داود - وأصله في البخاري كما سبق - صحيح الجامع (٤٦٠).

[١٧] صلاة الرجل في المسجد الذي يليه

(٩٩) عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليُصلِّ الرجلُ في المسجد الذي يَليه، ولا يتَّبِعِ المساجدَ**». [صحيح]

رواه الطبراني - وصححه الألباني في الصحيحة (٢٢٠٠).

فإذا كان المسجد الذي يلي المسلم أو بجواره مسجد يمتلكه العوام أو قائم عليه ناس من أهل البدع فلا حرج أن يبحث المسلم عن مسجد تُقام فيه السنة ويصلي فيه، أو أن الإمام الذي يصلي بالناس لا يُحسن القراءة أو مبتدع بدعة كفرية، أو إمام فاسق لا يحب السنة، ولا أصحابها، فلا يكثر سواد العامة، وليبحث عن مسجد تقام فيه السنة، أو إمامة من أهل السنة، ويصلي فيه، فهذا أولى، والله أعلم.

أما إذا كان المسجد الذي يليه، مسجد تقام فيه السنة فهو أولى من غيره، والله أعلم.

[١٨] النهي عن زخرفة المساجد

(١٠٠) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا زَخْرَفتم مَسَاجِدَكم، وحَلَّيتم مَصَاحِفَكُمْ، فالدَّمارُ عليكم**». [حسن]

راجع الصحيحة (١٣٥١) و«صحيح الجامع» (٥٨٥).

وقد سبق كلام عمر بن الخطاب في «صحيح البخاري» والنهي عن زخرفة المساجد، حتى لا يشتغل المصلي بالزخرفة، عن الصلاة، وكل ما يشغل المصلي عن صلاته، منهي عنه، والله أعلم.

كتاب الصلاة

فضل

الصلوات الخمس

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أرأيتم لو أنَّ نهراً ببابِ أحدكم يغتسل فيه كلَّ يومٍ خمسَ مرات، هل يبقى من دَرَنه شيء؟» قالوا: لا يبقى من دَرَنه شيء. قال: فذلك مثلُ الصلواتِ الخمسِ، يمحو الله بهنَّ الخَطايا**»[1].

رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(٢) ورواه ابن ماجه من حديث عثمان.

(الدرن) بفتح الدال المهملة والراء جميعًا، هو الوسخ.

(٣) وعن أبي هريرة أيضًا رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**الصلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، كفارةٌ لِما بينهنَّ، ما لم تُغشَ الكبائرُ**»[2].

رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

---

(١) قال ابن العربي: وجه التمثيل أن المرأ كما يتدنس بالأقذار المحسوسة في بدنه وثوبه ويطهره الماء الكثير، فكذلك الصلوات تطهر العبد من أقذار الذنوب حتى لا تبقي له ذنباً إلا أسقطته وكفرته. والله أعلم.

(٢) أي ما لم تؤتَ، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في «شرح مسلم»:

«معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر، فإنها لا تغفر، وليس المراد أن الذنوب تغفر مالم تكن كبيرة، فإن كانت لا يغفر شيء من الصغائر، فإن هذا وإن كان محتملاً فسياق الحديث يأباه.

قال القاضي عياض رحمه الله: هذا المذكور في الحديث من غفران الذنوب ما لم تؤت كبيرة هو مذهب أهل السنة، وأن الكبائر إنما تكفرها التوبة، أو رحمة الله تعالى وفضله. والله أعلم».

قلت: هذا الحصر ينافي الاستفهام التقريري في الحديث الذي قبله: «هل يبقى من دَرَنِه شيء؟» كما هو ظاهر؛ فإنه لا يمكن تفسيره على أن المراد به الدرن الصغير، فلا يبقى منه شيء، وأما الدرَن الكبير فيبقى كله كما هو! فإن تفسير الحديث بهذا ضرب له في الصدر، كما لا يخفى. وفي الباب أحاديث أخرى لا يمكن تفسيرها بالحصر المذكور كقوله ﷺ: «**من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه**». وسيأتي إن شاء الله تعالى.

فالذي يبدو لي - والله أعلم - أن الله تعالى زاد في تفضله على عباده، فوعد المصلين منهم بأن يغفر لهم الذنوب جميعاً وفيها الكبائر، بعد أن كانت المغفرة خاصة بالصغائر، ولعله مما يؤيد هذا قوله تعالى: ﴿**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم**﴾ فإذا كانت الصغائر تكفر بمجرد اجتناب الكبائر، فالفضل الإلهي يقتضي أن تكون الصلاة وغيرها من العبادات فضيلة أخرى تتميز بها فضيلة اجتناب الكبائر، ولا يبدو أن ذلك يكون إلا بأن تكفر الكبائر. والله أعلم.

ولكن ينبغي على المصلين أن لا يغتروا، فإن الفضيلة المذكورة لا شك أنه لا يستحقها إلا من أقام=

(٤) وعن أبي سعيد الُخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «الصلوات الخمس كفارةٌ لما بينهما». ثم قال رسول الله ﷺ: «أرأيتَ لو أن رجلاً كان يَعْتَمِلُ، وكان بين منزله وبين مُعتَمَله[1] خمسةُ أنهارٍ، فإذا أتى مُعْتَمَلَه عَمِلَ فيه ما شاءَ اللهُ،فأصابهُ الوسخُ أو العَرَقُ، فكلَّما مرَّ بنهرٍ اغتَسَل، ما كان ذلك يُبقي من درنه؟ فكذلك الصلاةُ، كلما عمل خطيئةً فدعا واستغفرَ، غُفرَ له ما كان قَبلَها».
رواه البزار والطبراني في «الأوسط» و «الكبير» بإسناد لا بأس به، وشواهده كثيرة وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٥٢).

(٥) وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصلوات الخمسِ كمثلِ نهرٍ جارٍ غَمرٍ، على بابِ أحدِكم، يغتَسِل منه كلَّ يوم خمسَ مراتٍ». رواه مسلم.
(الغمر) بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم بعدهما راء؛ هو الكثير.

(٦) وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَحتَرِقون تحتَرِقون،[2] فإذا صليتم الصُّبحَ غَسَلَتْهَا، ثم تحتَرِقون تحتَرِقون، فإذا صليتم الظهْرَ غَسَلَتها، ثم تحتَرِقون تحتَرِقون، فإذا صليتم العصرَ غَسَلَتها، ثم تحتَرِقون تحتَرِقون، فإذا صليتم المغربَ غَسَلَتها، ثم تحتَرِقون تحتَرِقون، فإذا صليتم العشاءَ غَسَلَتها، ثم تَنامون فلا يكتبُ عليكم حتى تَستَيْقظوا». رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» وإسناده حسن. ورواه في «الكبير» موقوفًا عليه، وهو أشبه، ورواته محتج بهم في الصحيح.
وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٥٤).

=الصلاة، وأتمها وأحسن أداءها كما أمر، وهذا صريح في حديث عقبة المتقدم (رقم ١٩١): «من توضأ كما أُمِرَ، وصلى كما أُمِرَ، غَفر له ما تقدم من عمل». وأنى لجماهير المصلين أن يحققوا الأمرين المذكورين، ليستحقوا مغفرة الله وفضله العظيم، فليس لنا إلا أن ندعو الله أن يعاملنا برحمته، وليس بما نستحقه بأعمالنا! ـ قاله الألباني رحمه الله.

(١) أي محل عمله (ألباني).

(٢) أي تقعون في الهلاك بسبب الذنوب الكثيرة ـ (ألباني).

(٧) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لله ملَكاً ينادي عندَ كلِّ صلاة: يا بني آدمَ! قوموا إلى نيرانِكم التي أوقدتموها فأطفئوها**».

رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» وقال: «تفرد به يحيى بن زهير القرشي».

(قال الحافظ): ورجال إسناده كلهم محتج بهم في «الصحيح» وحسنه الألباني بما قبله وبما بعده.

(٨) ورُوي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يُبعثُ منادٍ عندَ حَضْرَةِ كلِّ صلاة، فيقول: يا بني آدمَ قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتُم على أنفسِكم. فيقومون، فَتَسقُطُ خطاياهم من أعينهم، ويصلون، فَيُغفَرُ لهم ما بينهما، ثم تُوقدون فيما بين ذلك، فإذا كان عند الصلاة الأولى نادى: يا بني آدمَ! قوموا فأطفئوا ما أوقَدتُم على أنفسكم، فيقومون فيتَطهرون، ويصلون (الظهر)، فيغفرُ لهم ما بينهما، فإذا حضرت العصرُ، فمثلُ ذلك، فإذا حضرت المغربُ فمثل ذلك، فإذا حضرت العَتَمَةُ فمثل ذلك، فينامون وقد غُفِرَ لهم، فَمدلجٌ في خيرٍ، ومدلجٌ في شر**».

رواه الطبراني في «الكبير» وحسنه الألباني (صحيح الترغيب) (٣٥٦) وفي «الصحيحة» (٢٥٢٠).

(٩) وعن طارق بن شهاب: أنه باتَ عند سلمان الفارسي رضي الله عنه، لينظرَ ما اجتهادُه؟

قال: فقامَ يصلي من آخرِ الليلِ، فكأنه لم يرَ الذي كان يَظنُّ، فَذَكَرَ ذلك له، فقال سلمان: «**حافظوا على هذه الصلواتِ الخمسِ، فإنهن كفاراتٌ لهذه الجِراحات، ما لم تُصَبِ المَقْتَلَةُ**»[1].

رواه الطبراني في «الكبير» موقوفًا هكذا بإسناد لا بأس به.

ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى وحسنه الألباني صحيح الترغيب (٣٥٧).

---

(١) مقاتل الإنسان: المواضع التي إذا أصيبت منه قتلته. الباني.

(١٠) وعن عمرو بن مرة الجُهنيِّ ﷺ قال: «جاءَ رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله! أرأيتَ إن شهدتُ أن لا إله إلا الله، وأنك رسولُ الله، وصليتُ الصلوات الخَمس، وأدَّيتُ الزكاة، وصُمتُ رمضانَ، وقُمتُه، فممَّن أنا؟ قال: «**من الصديقين والشهداء**». [صحيح]

رواه البزار وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» واللفظ لابن حبان.

(١١) وعن أبي عثمان قال: «كنت مع سلمانَ ﷺ تحت الشجرة، فأخذ غُصنًا منها يابسًا فهزَّه، حتى تحاتَّ ورَقه، ثم قال: ياأبا عثمان! ألا تسألني لِم أفعلُ هذا؟ قلت: ولمَ تفعله؟ قال: هكذا فَعَلَ بي رسول الله ﷺ، وأنا معه تحت الشجرة، فَأَخَذَ منها غصنًا يابسًا فهزَّه، حتى تحاتَّ ورقه، فقال: «**ياسلمانُ! ألا تسألني لم أفعلُ هذا؟» قلت: ولم تفعله؟ قال: «إن المسلمَ إذا توضأ فأحسنَ الوُضوء، ثم صلى الصلوات الخمسَ، تحاتَّتْ خطاياه كما تحاتَّ هذا الورقُ، وقال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ﴾**». [حسن]

رواه أحمد والنسائي والطبراني، ورواة أحمد محتج بهم في «الصحيح»، إلا علي بن زيد وله شاهد سيأتي.

(١٢) وعن عثمان ﷺ قال: حدثنا رسول الله ﷺ عند انصرافنا من صلاتنا - أراه قال - العصر، فقال: «**ما أدري أُحدِّثكم أو أسكتُ؟**» قال: فقلنا: يا رسول الله! إن كان خيراً فحدِّثنا، وإن كان غير ذلك فالله ورسوله أعلم، قال: «**ما من مسلم يَتَطَهَّر، فَيُتم الطهارةَ التي كَتبَ اللهُ عليه، فيصلي هذه الصلواتِ الخمسَ إلا كانت كفاراتٍ لِما بينها**». رواه مسلم.

(١٣) (وفي رواية) أن عثمان قال: والله لأحدثنكم حديثًا لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا يتوضأُ رجلٌ فيحسنُ وُضوءه، ثم يصلي الصلاةَ إلا غُفرَ له ما بينهما وبين الصلاةِ التي تليها**». رواه البخاري ومسلم.

(١٤) وفي رواية لمسلم: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوءَ، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة، فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو في المسجد، غُفر له ذنوبُهُ**».

(١٥) وفي رواية له أيضًا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من امرئٍ مسلمٍ تَحضُرُه صلاةٌ مكتوبةٌ فَيُحسنُ وضوءَها وخشوعَها وركوعَها، إلا كانت كفارةً لما قبلها من الذنوب، ما لم تُؤتَ كبيرةٌ، وذلك الدهرَ كله**».

(١٦) وعن أبي أيوب ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول: «**إن كلَّ صلاةٍ تَحُطُّ ما بين يديها من خطيئةٍ**». رواه أحمد بإسناد حسن.

(١٧) وعن الحارث مولى عثمان قال: «جلس عثمانُ ﷺ يومًا، وجلسنا معه، فجاء المؤذنُ. فدعا بماءٍ في إناءٍ؛ أظنه يكون فيه مُدّ، فتوضأ، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئي هذا ثم قال: «**مَن توضأ وضوئي هذا، ثم قامَ يصلي صلاةَ الظهرِ، غُفر له ما كان بينها وبين الصبحِ، ثم صلى العصرَ غُفر له ما كان بينها وبين الظهرِ، ثم صلى المغربَ غُفر له ما كان بينها وبين العصرِ، ثم صلى العشاءَ غُفرَ له ما كان بينها وبين المغرب، ثم لعله يبيتُ يَتَمَرَّغُ ليلَتَه، ثم إن قام فتوضأ فصلى الصبحَ غُفرَ له ما بينها وبين صلاةِ العشاءِ، وهن ﴿الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾**».

قالوا: هذه الحسنات، فما الباقيات الصالحات ياعثمان؟ قال: هي: لا إله إلا اللَّه، وسبحان اللَّه، واللَّه أكبر، ولا حول ولا قوة إلا باللَّه». رواه أحمد بإسناد حسن،[١] وأبو يعلى والبزار.

---

(١) فيه نظر لجهالة الحارث كما بينته في الأصل، نعم هو حسن لغيره، فإنه يشهد لأوله حديث ابن مسعود المتقدم برقمي (٣٥٤ و ٣٥٦)، ولآخره حديث أبي الدرداء وأبي هريرة الآتيان، قاله الألباني في هامش الترغيب.

(١٨) وعن جُندب بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى الصبحَ فهو في ذمَّة الله، فلا يَطلبَنَّكم الله من ذمَّته بشيء، فإنه من يَطْلُبْهُ من ذمته بشيء يُدركْه، ثم يُكبَّه على وجهه في نار جهنم**». رواه مسلم واللفظ له وأبو داود والترمذي وغيرهم.

(١٩) وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**يَتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل، وملائكةٌ بالنهار، ويجتمعون في صلاة الصبح، وصلاة العصر، ثم يَعرُجُ الذين باتوا فيكم، فيسألُهم ربُّهم -وهو أعلمُ بهم-: كيف تركتُم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون**».

رواه مالك والبخاري ومسلم والنسائي.

(٢٠) وعن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمسٌ من جاء بهن مع إيمانٍ دَخَل الجنةَ: من حافظَ على الصلوات الخمس، على وُضوئهن، وركوعهن، وسجودهن، ومواقيتهن، وصام رمضان، وحج البيتَ إن استطاع إليه سبيلاً، وآتى الزكاةَ طيبةً بها نفسُه، وأدّى الأمانةَ**». قيل: يارسول الله! وما أداءُ الأمانة؟ **قال: «الغُسل من الجنابة، إنَّ الله لم يَأمَنْ ابنَ آدم على شيء من دينه غَيرها»**.

رواه الطبراني بإسناد جيد وحسنه الألباني.

(٢١) وعن عبادةَ بن الصامت ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خمسُ صلوات كتبهُنَّ اللهُ على العباد، فمن جاء بهنَّ، ولم يضيِّع منهنَّ شيئاً استخفافاً بحقهنَّ، كان له عندَ الله عهدٌ أن يُدخلَه الجنةَ، ومن لم يأت بهن، فليس له عندَ الله عهد، إن شاءَ عذَّبه، وإن شاء أدخله الجنةَ**».

رواه مالك وأبو داود والنسائي وابن حبان في «صحيحه» وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٣).

(٢٢) وفي رواية لأبي داود: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خمسُ صلوات افترضَهُنَّ اللهُ، من أحسنَ وضوءهَنَّ بوقتهنَّ، وأتم رُكوعهنَّ، وسجودَهن، وخشوعَهن، كان له على الله عهدٌ أن يَغفرَ له، ومن لم يفعلْ، فليس له على الله**

عهدٌ، إن شاءَ غَفر له، وإن شاءَ عذَّبه». صحيح الجامع (٣٢٤٢).

(٢٣) وعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: «كان رجلان أخوان، فَهَلَكَ أحدُهما قبل صاحبه بأربعين ليلة، فَذُكِرَتْ فَضيلةُ الأولِ منهما عند رسول اللّه ﷺ، فقال رسول اللّه ﷺ: **«ألم يكن الآخر مسلماً؟»** قالوا: بلى، وكان لا بأس به: فقال رسول اللّه ﷺ: **«وما يدريكم ما بَلَغَتْ به صلاتُه؟ إنما مثل الصلاة كمثل نهرٍ عَذْبٍ غَمْرٍ، بباب أحدكم، يَقْتحم فيه كلَّ يوم خمسَ مرات، فما تَرَون في ذلك يُبقي من درنه؟ فإنكم لا تدرون ما بلغتْ به صلاته»**. رواه مالك واللفظ له،

وأحمد بإسناد حسن، والنسائي وابن خزيمة في «صحيحه» إلا أنه قال: عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت سعداً وناسًا من أصحاب رسول اللّه ﷺ يقولون: «كان رجلان أخوان في عهدِ رسولِ اللّه ﷺ، وكان أحدُهما أفضلَ من الآخر، فتُوفِّي الذي هو أفضلُهما، ثم عُمِّرَ الآخرُ بعده أربعين ليلةً، ثم توفي، فذُكر ذلك لرسول اللّه ﷺ فقال: **«ألم يكن يصلي؟»**. قالوا: بلى يا رسول اللّه، وكان لا بأس به، فقال رسول اللّه ﷺ: **«وما يدريكم ما بلغت به صلاتُه ...؟»**. الحديث[١].

(٢٤) عن أبي هريرة ﷺ «كان رجلان من (بَلِي)[٢] من (قُضاعة) أسلما مع رسول اللّه ﷺ فاستُشهد أحدُهما، وأُخِّر الآخرُ سنةً، فقال طلحة بن عبيد اللّه: فرأيت المؤخرَ منهما أُدخِلَ الجنة قبلَ الشهيد، فتعجبتُ لذلك، فأصبحتُ، فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، أو ذُكِرَ لرسولِ اللّه ﷺ، فقال رسول اللّه ﷺ. **«أليسَ قد**

---

(١) قال الألباني: هو عند أحمد (١٥٣٤) أيضاً.

(٢) على وزن (رَضِيّ)، والنسبة(بَلَوِي) كما في «القاموس» وغيره، ووقع في طبعة عمارة (بُلَي) بضم الموحده وفتح اللام، وفي مكان آخر منه (٤/ ٢٥٥) (بَلي) وكل ذلك خطأ. ووقع في الأصل (حيّ) مكان (بلي)، والتصويب من (المسند». وفي رواية له من حديث طلحة بن عبيد اللّه الآتي بعده: «من بلي، وهم حي من قضاعة». وجمع المصنف بينهما في «٢٤-كتاب التوبة-٨-الترغيب في ذكر الموت» فقال: «من (بَلِيّ؛ حي . .)» في حديث أبي هريرة هذا.

صام بعده رمضانَ، وصلى ستةَ آلافِ ركعةٍ، وكذا وكذا ركعةً، صلاةَ [(١)] سنةٍ». رواه أحمد بإسناد حسن وصححه الألباني.

(٢٥) ورواه ابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والبيهقي كلهم عن طلحة بنحوه؛ أطول منه. وزاد ابن ماجه وابن حبان في آخره: **«فما بينهما أبعدُ مما بين السماء والأرض»**.

(٢٦) وعن عائشة ﵂ أن رسول اللَّه ﷺ قال: **«ثلاثٌ أحلفُ عليهن: لا يجعلُ اللَّه مَن له سهمٌ في الإسلام كمن لاَ سهمَ له، وأسهمُ الإسلام ثلاثةُ: الصلاةُ، والصومُ، والزكاة، ولا يَتَوَلى اللَّه عبداً في الدنيا فَيُوَلِّيَه غيرَه يومَ القيامة، ولا يحب رجلٌ قوماً إلا جعلَه اللَّه معهم، والرابعةُ لو حلفتُ عليها رَجَوتُ أن لا آثَم: لا يستُرُ اللَّه عبداً في الدنيا إلا سَتَرَه يومَ القيامة»**. رواه أحمد بإسناد جيد وحسنه الألباني.

(٢٧) ورواه الطبراني في «الكبير» من حديث ابن مسعود.

(٢٨) وعن أنس ﵁ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«أول ما يحاسب به العبدُ يومَ القيامةِ الصلاةُ، فإن صَلَحَتْ، صَلَحَ سائرُ عَمله، وإن فسدتْ فسَدَ سائرُ عمله»**. رواه الطبراني في «الأوسط» ولا بأس بإسناده إن شاء اللَّه.

(٢٩) وعن أنس ﵁ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«أولُ ما يحاسَبُ به العبدُ يومَ القيامةِ الصلاةُ، يُنظَرُ في صلاتِه فإن صَلَحَتْ فقد أفلحَ، وإن فسدت خابَ وخَسِرَ»**. [حسن]

رواه في «الأوسط» أيضًا.

قال الألباني وله شاهد من حديث أبي هريرة عند النسائي وغيره، وحسنه الترمذي.

---

(١) زيادة من «المسند» وهي ثابتة في المكان المشار إليه آنفاً من الكتاب من هامش الترغيب.

(٣٠) وعن عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما: أن رجلاً أتى رسول اللَّه ﷺ فسأله عن أفضل الأعمال؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**الصلاة**». قال: ثم مَهْ؟ قال: «**ثم الصلاة**». قال: ثم مَهْ؟ قال: «**ثم الصلاة**»، (ثلاث مرات)». قال: ثم مه؟ قال: «**الجهاد في سبيل اللَّه ...**». فذكر الحديث رواه أحمد[1] وابن حبان في «صحيحه» واللفظ له.

(٣١) وعن ثوبانَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**استقيموا ولن تُحصوا، واعلموا أنَّ خيرَ أعمالِكم الصلاةُ. ولن يحافظ على الوُضوءِ إلا مؤمنٌ**». [صحيح]

أخرجه الحاكم وقال: على شرطهما ولا علة له سوىٰ وهم أبي بلال ورواه ابن حبان من غير طريق أبي بلال، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٧٥) وقد سبق في الوضوء.

(٣٢) ورواه الطبراني في «الأوسط» من حديث سلمة بن الأكوع وقال فيه: «**واْعلموا أنَّ أفضلَ أعمالِكم الصلاة**». [صحيح]

(٣٣) وعن حنظلة الكاتب رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من حافظَ على الصلوات الخمسِ، ركوعهن، وسجودهن، ومواقيتهن، وعلم أنهنَّ حق من عند اللَّه دخلَ الجنةَ، أو قال: وَجَبَتْ له الجنةُ، أو قال: حَرُم على النار**». [حسن]

رواه أحمد بإسناد جيد، ورواته رواة «الصحيح».

(٣٤) وعن عثمان رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من عَلِمَ أن الصلاةَ حق مكتوبٌ واجبٌ دخلَ الجنةَ**». [حسن]

رواه أبو يعلىٰ وعبد اللَّه بنُ الإمام أحمد في زيادته علىٰ «المسند»[2] والحاكم

---

(١) قال الألباني: وفي «المسند» (٢/ ١٣٢) وسنده جيد في المتابعات والشواهد.

(٢) قال الألباني رحمه اللَّه: (فائدة): اعلم زيادات عبد اللَّه هذه ليست كتاباً خاصاً ألفه عبد اللَّه، وإنما هي أحاديث ساقها في «مسند أبيه»، يرويها عن شيوخ له بأسانيدهم عنه ﷺ، وتتميز أحاديث «الزيادات» عن أحاديث «المسند» بالتأمل في شيخ عبد اللَّه في أي حديث فيه، فإن كان عن أبيه، فهو من أحاديث «المسند»، وفي هذا النوع يقال فيه: «رواه أحمد»، وإن كان عن غير أبيه، فهو من زياداته في =

وصححه، وليس عنده ولا عند عبد الله لفظة «مكتوب».

(**٣٥**) عن عثمان ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنّ الصلوات الخمس، يذهبنَ بالذّنوب كما يُذهبُ الماء الدَّرنَ**». [صحيح]

رواه أحمد، ومحمد بن نصر في «الصلاة» وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٦٨) والصحيحة (١٦١٤).

(**٣٦**) عن أبي أمامة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاةٌ في إثر صلاةٍ لا لَغو بينَهما كتابٌ في عِلِّيين**». [حسن]

أخرجه أحمد وأبو داود وابن عدي وابن عساكر وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٥٦٧) (١١٦٦) وصحيح الجامع (٣٨٣٧).

(**٣٧**) عن أنس ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «**الصَّلواتُ الخمسُ كفَّارةٌ لما بينهنَّ ما اجتنبت الكبائرُ، والجُمعةُ إلى الجُمعة، وزيادةُ ثلاثة أيامٍ**». [صحيح]

انظر الصحيحة (١٩٢٠) و «صحيح الجامع» (٣٨٧٤).

=«مسند أبيه»، وفيه يقال: «رواه عبد الله في زياداته على المسند» كهذا الحديث، فيجب التنبه لهذا، فكثيراً ما اختلط الأمر على بعض الحفاظ فضلا عن غيرهم، فيعزئ الحديث لأحمد وهو لابنه! هذا وأما أبو بكر القطيعي فليس له زيادات في «المسند» خلافاً لما اشتهر، وقد بينت ذلك في بحث علمي دقيق أجريته في الرد على بعض متعصبة المعاصرين، سميته «الذَّبُّ الأحمد عن مسند الإمام أحمد، والرد على من طعن في صحة نسبته إليه، وزعم أن القطيعي زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعفيه»!! وأرجو أن يتاح لي طبعه ونشره قريباً إن شاء الله تعالى.

فضل الصلاة مطلقاً

(٣٨) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطُّهورُ شَطْرُ الإيمان، والحمدُ للَّه تملأُ الميزانَ، وسبحانَ اللَّه والحمدُ للَّه تملآن (أو تملأ) ما بين السماءِ والأرضِ، والصلاةُ نورٌ، والصدقةُ برهانٌ، والصبرُ ضياءٌ، والقرآنُ حُجَّةٌ لك أو عليك** ..». رواه مسلم وغيره وتقدم.

(٣٩) وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**الصلاةُ خيرُ موضوعٍ، فمن استطاع أن يستكثرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ**». [حسن]

رواه الطبراني في «الأوسط» وله شواهد يتقوىٰ بها فأخرجه الطيالسي وأحمد والحاكم من طريقين عن أبي ذر، وأحمد وغيره عن أبي أمامة وحسنه بذلك الألباني في «صحيح الجامع» (٣٨٧٠).

(٤٠) وعن أبي هريرة أيضًا رضي الله عنه: أن رسول اللَّه ﷺ مَرَّ بقبرٍ فقال: «**مَنْ صاحبُ هذا القبرِ؟**» **فقالوا: فلان. فقال: «ركعتان أحبُّ إلى هذا من بقيةِ دنياكم»**. [حسن]

رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن وحسنه الألباني.

(٤١) وعن عاصم بنِ سفيان الثقفي: «أنهم غَزَوْا غزوةَ (السلاسل)،[١] ففاتهم الغزو، فرابطوا، ثم رجعوا إلىٰ معاويةَ، وعنده أبو أيوب وعقبةُ بن عامر، فقال عاصم: يا أبا أيوب! فاتنا الغزو العامَ، وقد أُخبرنا أنه من صلىٰ في المساجد الأربعة غفر له ذَنبه. فقال: ياابن أخي! ألا أدُلك علىٰ أيسر من ذلك؟ إني سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من توضأ كما أُمر، وصلى كما أُمر، غُفر له ما قَدَّم من عَمل**». كذلك ياعقْبَة؟ قال: «نعم». [حسن]

---

(١) هي وراء وادي القرىٰ، غزاها سرية عمرو بن العاص سنة ثمان، كما في «القاموس» وقال ياقوت: «هي ماء بأرض جذام وبذلك سميت غزاة ذات السلاسل». وقد عقد لها البيهقي في «الدلائل» باباً خاصًا (٢/ ١/ ١٨)، وذكر (٢/ ١/ ١٠٦/ ٢) أنها من مشارف الشام تعليق الألباني.

رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب» (٣٩٢).

(٤٢) وعن أبي ذر ﷺ : أن النبي ﷺ خرجَ في الشتاءِ والوَرَقُ يَتَهافَتُ، فأَخذَ بغصنٍ من شجرةٍ، (قال): فجعل ذلك الورق يتهافت، فقال: **«يا أبا ذر !»**. **قلتُ: لبيك يارسول اللَّه ! قال: «إن العبدَ المسلم ليصل الصلاةَ يريد بها وجهَ اللَّه، فَتَهافَتُ عنه ذنوبه كما يتهافتُ[1]هذا الورقُ عن هذه الشجرة»**. [صحيح]

رواه أحمد بإسناد حسن وصححه الألباني.

فضـــل السجـــود

(٤٣) وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : **«أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربه عز وجل وهو ساجدٌ، فأكثروا الدعاء»**. رواه مسلم.

(٤٤) وعن معدان بن أبي طلحة قال: لقيتُ ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ فقلت: أخبرني بعملٍ أعمله يُدخلني اللَّهُ به الجنةَ، (أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى اللَّه).

فسكتَ. ثم سألته، فسكتَ. ثم سألته الثالثة، فقال: سألتُ عن ذلك رسول اللَّه ﷺ فقال: **«عليك بكثرة السجود للَّه، فإنك لا تسجدُ للَّه سجدةً إلا رفعكَ اللَّهُ بها درجةً، وَحطَّ بها عنك خطيئةً»**. رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٤٥) وعن عبادة بن الصامت ﷺ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: **«ما من عبدٍ يسجدُ للَه سجدةً، إلا كَتبَ اللَّهُ له بها حسنةً، ومحا عنه بها سيئة، ورفع له بها درجةً، فاستكثروا من السجود»**. [صحيح]

رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وانظر «صحيح الجامع (٥٧٤٢)» و«صحيح الترغيب» (٣٨٢).

---

(١) يتساقط.

(٤٦) وعن ربيعةَ بن كعبٍ ﷺ قال: «كنت أخدمُ النبيَّ ﷺ نهاري، فإذا كان الليلُ آويتُ إلىٰ باب رسول الله ﷺ، فَبِتُّ عنده، فلا أزال أسمعه يقول:

«سبحانَ الله، سبحانَ الله، سبحانَ ربي».

حتىٰ أملَّ، أو تغلبَني عيني فأنامُ، فقال يومًا:

«ياربيعةُ سَلني فأُعطيَكَ». فقلت أنظِرني حتىٰ أنظُرَ، وتذكرتُ أن الدنيا فانيةٌ منقطعةٌ، فقلت: يارسولَ الله! أسألُك أن تدعوَ اللهَ أن يُنجيَني من النار، ويدخلني الجنة. فسكتَ رسول الله ﷺ ثم قال: «من أمرك بهذا؟».

قلت: ماأمرني به أحد، ولكني عَلمتُ أن الدنيا منقطعةٌ فانيةٌ، وأنتَ من اللهِ بالمكانِ الذي أنتَ منه، فأحببتُ أن تدعوَ اللهَ لي.

قال: «إني فاعلٌ، فأعني على نفسك بكثرة السجود». [صحيح]

أخرجه أحمد (٤/ ٥٩) والطبراني في «الكبير» وصححه المنذر والألباني- وأصله في مسلم كما في الرواية الآتية.

ورواه مسلم وأبو داود مختصراً ولفظ مسلم قال: «كنت أبيتُ مع رسول الله ﷺ فآتيه بوَضوئه وحاجته. فقال لي: «سَلْني». فقلت: أسألك مرافَقَتَكَ في الجنة. قال: «أوْغيرَ ذلك»؟ قلتُ: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود».

(٤٧) وعن أبي فاطمة ﷺ قال: قلتُ: يارسول الله! أخبرني بعملٍ أستَقيمُ عليه وأعملُهُ، قال: «عليك بالسجود، فإنك لا تسجدُ لله سجدَةً، إلا رَفَعَكَ اللهُ بها درجةً، وَحطَّ عنك بها خَطيئةً». [صحيح]

رواه ابن ماجه بإسناد جيد ورواه أحمد مختصراً ولفظه: قال:

قال لي نبي الله ﷺ: «يا أبا فاطمة إن أردتَ أن تلقاني فأكثر السجودَ». وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (١٥١٩) وفي «صحيح الجامع» (١٢٠٤).

(٤٨) وعن مُطَرِف قال: «قَعدتُ إلىٰ نَفَرٍ من قريشٍ، فجاءَ رجلٌ، فجعل يصلي ويَركع ويَسجدُ ولا يَقعدُ، فقلتُ: واللّهِ ما أرىٰ هذا يَدري ينصرف علىٰ شفعٍ أو علىٰ وترٍ! فقالوا: ألا تقومُ إليه فتقولُ له؟ قال: فَقُمْتُ فقلت: يا عبدَ اللّه ما أراك تدري تنصرف علىٰ شفعٍ أو علىٰ وترٍ! قال: ولكنَّ اللّه يدري! سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**من سجد للّه سجدةً كَتَبَ اللّهُ له بها حسنةً، وحَطَّ عنه بها خطيئةً، ورفع له بها درجةً**».

فقلتُ: من أنت؟ فقال: أبو ذر! فرجعتُ إلىٰ أصحابي فقلتُ: جزاكم اللّه من جلساءَ شرًّا! أمرتموني أن أُعَلِّمَ رجلاً من أصحابِ النبي ﷺ!».

وفي رواية: فرأيته يطيلُ القيامَ، ويكثر الركوعَ والسجودَ، فذكرت ذلك له، فقال: ما أَلَوْتُ أن أُحسِنَ، إني سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**من ركع ركعةً، أو سَجَدَ سجدةً، رُفع له بها درجةٌ، وحُطَّ عنه خطيئةٌ**». [صحيح]

رواه أحمد والبزار بنحوه، وهو بمجموع طرقه حسن أو صحيح، قال المنذري، وقال الألباني: بل له إسناد ثالث عند أحمد (٥/ ١٦٤) والدارمي (١/ ٣٤١) وهو صحيح علىٰ شرط مسلم. قوله (ما ألوت) أي: ما قصرت.

(٤٩) وعن أبي أُمامة ﷺ قال: أتيت رسول اللّه ﷺ فقلت: مرني بأمر أنقطع به، قال: «**اعلم أنك لا تسجد للّه سجدة إلا رفعك اللّه بها درجة، وحط بها عنك خطيئة**». [صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٨-٢٤٩) وإسناده صحيح رجاله ثقات وانظر «الصحيحة» (١٤٨٨).

(٥٠) عن أبي المنيب قال: رأىٰ ابن عمر فتىً قد أطال الصلاة وأطنب فقال: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل: أنا أعرفه، فقال: أما إني لو عرفته لأمرته بكثرة الركوع والسجود، فإني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**إنَّ العَبْدَ إذا قام إلى الصَّلاة أُتي بذنوبه كُلها فوضِعَتْ على عاتقيه، فكلما ركعَ أو سَجَدَ تساقطت عنه**».

[صحيح]

أخرجه ابن نصر في «الصلاة» والطبراني - والبيهقي - وأبو نعيم في «الحلية» (الصحيحة) (١٣٩٨) وصحيح الجامع (١٦٧١).

الخشوع في الصلاة وفضله وما جاء فيه

(٥١) وعن يوسف بن عبد اللَّه بن سلام قال: «أتيتُ أبا الدرداء في مرضه الذي قُبضَ فيه، فقال: ياابن أخي! ما أَعْمَلَكَ إلى هذه البلدة، أو جاءَ بك؟ قال: قلتُ لا، إلاّ صلةُ ما كان بينك وبين والدي عبد اللَّه بن سلام، فقال: بئسَ ساعةُ الكذبِ هذه، سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **«من توضأ فأحسنَ الوضوءَ، ثم قام فصلى ركعتين (أو أربعاً، يشك سهل) يُحسن فيهن الذكر والخشوعَ، ثم يستغفر اللَّه غُفرَ له»**.

رواه أحمد بإسناد حسن.

(٥٢) وعن زيد بن خالد الجُهَنيّ ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: **«من توضأ فأحسنَ وضوءَه، ثم صلى ركعتين، لا يسهو فيهما، غُفِر له، ما تقدم من ذنبه»**.

رواه أبو داود.

وفي رواية عنده: [1]**«ما من أحدٍ يتوضأ فَيُحسنُ الوضوءَ ويصلي ركعتين يُقبِلُ بقلبه وبوجهه عليهما، إلا وَجَبَتْ له الجنةُ»**.

(٥٣) وعن عقبةَ بنِ عامرٍ ﷺ قال: «كنا مع رسول اللَّه ﷺ خُدامَ أنفسنا، نتَناوَب الرعايةَ، رعايةَ إبلنا، فكانت عَلَي رعايةُ الإبل، فَرَوَّحْتُها بالعَشي، فإذا رسول اللَّه ﷺ يخطبُ الناس، فسمعته يقول: **«ما منكم من أحدٍ يتوضأُ فيحسنُ الوضوءَ، ثم يقوم فيركع ركعتين يُقبلُ عليهما بقلبه ووجهه فقد أوجَبَ»**. فقلت: «بخٍ بخٍ ما أجودَ هذه».

(١) هذا يوهم شيئين، الأول: أن الرواية الأخرىٰ عند أبي داود من حديث زيد بن خالد، والآخر: أنه لم يروه غيره من أصحاب الستة، وليس كذلك، فهي عند أبي داود من حديث عقبة بن عامر، ثم هو مسلم أيضاً كما سبق برقم (٢٢٢).

رواه مسلم وأبو داود - واللفظ له - والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في «صحيحه» وهو بعض حديث.

ورواه الحاكم إلا أنه قال: «**ما من مسلم يتوضأ فيُسبغُ الوضوءَ ثم يقوم في صلاته، فيعرفُ ما يقول، إلا انفتل، وهو كيوم ولدته أُمه...**». الحديث. وقال: «صحيح الإسناد».

(أوجب) أي أتي بما يوجب له الجنة.

(٥٤) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**اذكرْ الموتَ في صلاتكَ، فإنَّ الرَّجُلَ إذَا ذكَر الموتَ في صَلاته لحريٌّ أن يحسنَ صلاتهُ، وصل صلاةَ رجلٍ لا يظنُّ أنهُ يصلي صلاةً غيرها، وإيَّاكَ وكُلَّ أمرٍ يُعتذرُ منه**». [حسن]

حسنه الحافظ ابن حجر، والألباني - انظر الصحيحة (١٤٢١).

(٥٥) عن عبد اللَّه بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «**أسرقُ النَّاس الذي يسرقُ صلاتَهُ: لا يتمُّ رُكوعَهَا ولا سُجودَها، وأبخلُ النَّاسِ مَنْ بخلَ بالسلامِ**». [صحيح]

أخرجه الطبراني في «الأوسط» وفي «الصغير» وصححه المنذري والألباني - «صحيح الجامع» (٩٦٦).

(٥٦) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته، لا يتم ركوعها ولا سجودها، ولا خشوعها**». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو يعلى والطيالسي.

وله شاهد من حديث أبي قتادة عند أحمد والحاكم.

وشاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني والطيالسي وابن حبان والحاكم والبيهقي - انظر «صحيح الجامع» (٩٨٦).

(٥٧) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الصلاة طول القنوت**». [صحيح]

أخرجه أحمد ومسلم والترمذي وابن ماجه وله شاهد من حديث أبي موسى وعمرو بن عبسة .

(٥٨) عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنّ الرَّجلَ إذا دَخَل في صلاته أقبلَ اللّه عليه بوجهه فلا ينصرفُ عنهُ حتى يَنقلبَ ، أو يُحدثَ حدثَ سوءٍ»** .

[حسن]

أخرجه ابن ماجه وغيره ـ انظر الصحيحة (١٥٩٦) .

قوله ينقلب : أي ينصرف من صلاته وينقلب إلى أهله .

(٥٩) عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنّ اللّه أحدثَ في الصلاةِ ، أنْ لا تكلمُوا إلاّ بذكر اللّه ، وما ينبغي لكمْ وأنْ تَقُومُوا للّه قانتين»** .

[صحيح]

أخرجه النسائي ـ صحيح أبي داود (٨٥٧) .

(٦٠) عن الحارث بن الحارث الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنّ اللّه أمرَ يحيى بن زكريا بخمسِ كلماتٍ ـ وفيه : وأمركم بالصلاة ، وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تلتفتوا فإن اللّه عز وجل يُقبِلُ بوجهه على عبده ما لم يلتفت» الحديث .**

[صحيح]

أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم والطيالسي وابن خزيمة ـ صحيح الجامع (١٧٢٤) و«صحيح الترغيب»(٥٥٣) .

(٦١) عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : **«أوّلُ شيءٍ يُرفعُ من هذه الأمّة الخشُوع ، حتى لا تَرى فيها خاشعاً»** . **[صحيح]**

أخرجه الطبراني ـ وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٦٩)

(٦٢) عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : **«أوّلُ ما يُرفع من النّاسِ الخُشوعُ»** . **[صحيح]**

الطبراني وغيره ـ انظر صحيح الجامع (٢٥٧٦).

(٦٣) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «صلِّ صلاةَ مُودعٍ كأنَّكَ تَراهُ، فإنْ كُنتَ لا تراهُ فإنَّهُ يراكَ، وايأسْ مما في أيدي الناس تعشْ غنيًا، وإيَّاك وما يُعتذرُ منهُ». [حسن]

راجع الصحيحة (١٤) و«صحيح الجامع» (٣٧٧٦)

(٦٤) عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا من امرئٍ مسلم تحضرُهُ صَلاةٌ مَكتوبةٌ، فيُحْسنُ وُضُوءَهَا وخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا، إلاَّ كانَتْ كَفَّارةً لما قبلَهَا من الذُّنُوب، مَا لَمْ تُؤت كبيرةً، وذلك الدَّهْرَ كُلَّهُ».

أخرجه مسلم (٢٢٨) (٧) وغيره.

المصلي يناجي ربه عز وجل

(٦٥) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أحدكم إذا قامَ في صلاته فإنَّهُ يُنَاجي ربَّهُ، وإنَّ ربَّهُ بينهُ وبين القبلة» الحديث وقد سبق. رواه البخاري ومسلم.

(٦٦) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أحدكم إذا قام يُصلِّي إنَّما يُناجي ربهُ، فلينظر كيف يناجيه؟». [صحيح]

أخرجه الحاكم وغيره ـ انظر «الصحيحة» (١٦٠٣).

(٦٧) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم إذا كان في الصلاة، فإن اللَّه قِبلَ وجهه فلا يتنَخَّمَنَّ أحد منكم قِبلَ وجهه في الصلاة». رواه أحمد والبخاري وقد سبق.

(٦٨) عن أبي هريرة وعائشة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المصلي يُناجي ربَّهُ فلينظرْ بِمَ يُناجيه، ولا يجهرْ بعضُكم على بعضٍ بالقرآن». [صحيح]

أخرجه الطبراني وغيره وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٩٥١) وصحيح أبي داود (١٢٠٣).

(٦٩) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**اعتَدلوا في السُّجود، ولا يَبسُطْ ذراعَيه كالكلب، وإذا بَزَقَ فلا يَبزُقَنَّ بين يَديه ولا عن يَمينه، فإنَّما يُناجي ربَّه**».
أخرجه البخاري (٥٣٢) وغيره.

الصلاة أحب الأعمال

(٧٠) قال أبو عمرو الشَّيباني: حدثنا صاحب هذه الدَّار - وأشار إلى دار عبد اللَّه بن مسعود قال: سألتُ النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى اللَّه؟ قال: «**الصلاة على وقتها**» الحديث. أخرجه البخاري (٥٢٧)(٢٧٨٢) (٥٩٧٠)(٧٥٣٤) ومسلم وغيرهما.

خير الأعمال الصلاة

(٧١) عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**استقيموا ولن تُحصُوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاةُ ولا يحافظُ على الوضوءِ إلا مؤمنٌ**». [صحيح]
أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٧و٢٨٢) وابن ماجه والحاكم والبيهقي.
وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني وابن ماجه وشاهد من حديث سلمة بن الأكوع عند الطبراني
انظر «الإرواء» (٤١٢) و «صحيح الجامع» (٩٥٢).

(٧٢) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**استقيمُوا، ونِعمَّا إن استقمتم، وخيرُ أعمالكمُ الصلاة، ولنْ يحافظ على الوضوء إلا مؤمنٌ**». [صحيح]
أخرجه ابن ماجه وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٩٥٣).

الصلاة هي راحة المسلم

(٧٣) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ : **«يا بلال ! أقم الصلاة، أرحنا بها»**. [صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٣٦٤) وأبو داود (٤٩٨٥) والطبراني (٦٢١٤) وغيرهم، ولفظه عند أحمد **«يا بلالُ، أرحنا بالصَّلاة»**.

وهو في «صحيح الجامع» (٧٨٩٢) و«المشكاة» (١٢٥٣).

وفي رواية عند أحمد (٥/ ٣٧١).

عن عبد اللّه بن محمد بن الحنفيَّة قال: دخلتُ معَ أبي على صِهْرٍ لنا من الأنصار، فحضَرت الصَّلاةُ، فقال: يا جاريةُ، ائتيني بوَضوءٍ لَعلي أُصَلي فأستريحَ. فرآنا أنكرْنا ذاك عليه، فقال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: **«قُمْ يا بلالُ فأرحنا بالصَّلاة»**. ورجاله ثقاتٌ.

أفضل الأعمال الصلاة لوقتها

(٧٤) عن أم فروة قال: قال رسول الله ﷺ : **«أفضلُ الأعمال الصلاةُ في أوَّل وقتها»**. [صحيح]

أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وله شاهد من حديث ابن مسعود عند ابن حبان والحاكم انظر «صحيح الجامع» (١٠٩٣) و«صحيح أبي داود» (٤٥٢) وأم فروة صحابية - وكانت ممن بايع النبي ﷺ .

(٧٥) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : **«أفضلُ الأعمال الصلاةُ لوقتها، وبرُّ الوالدين، والجهاد في سبيل اللّه»**. رواه البخاري ومسلم. وله شاهد من حديث أنس عند الخطيب في «تاريخه».

وفي رواية عند البيهقي لابن مسعود: **«أفضلُ العمل الصلاة لوقتها»**. انظر «الصحيحة» (١٤٨٩).

(٧٦) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما عَمِلَ ابنُ آدمَ شيئاً أفضلَ من الصلاةِ، وصلاحِ ذاتِ البَيْنِ، وخُلُقٍ حَسنٍ**». [صحيح]

أخرجه البخاري في «تاريخه» والبيهقي - الصحيحة (١٤٤٨) وصحيح الجامع (٥٦٤٥).

والمقصود: الصلاة لوقتها كما جاء مصرحًا به في بعض روايات الحديث.

(٧٧) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلِّ الصَّلاةَ لوَقتِها، فإنْ أدركتَ الإمامَ يُصلي بهم فصلِّ معهم، وقد أحرزْتَ صلاتك وإلا فهي نافلةٌ لكَ**». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه.

وله رواية عند مسلم وغيره بلفظ: «**صلِّ الصلاة لوقتها، فإن أدركت معهم فَصلِّ ولا تقُل إني قد صلَّيتُ فلا أُصلِّي**». وأخرجه النسائي وابن حبان - انظر الإرواء (٤٨٣).

(٧٨) وعن عبادة بن الصامت ﷺ قال: أشهد أني سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**خمسُ صلوات افترضهُنَّ اللَّه عز وجل، مَن أحسنَ وضوءهن، وصلاهُنَّ لوقتهن، وأتم ركوعَهنَّ وسجودهن، وخشوعَهنَّ، كان له على اللَّه عهد أن يغفرَ له، ومن لم يفعل، فليس له على اللَّه عهدٌ، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه**».

(٧٩) ورُوي عن كعب بن عجرة ﷺ قال: «خرج علينا رسولُ اللَّه ﷺ ونحن سبعةُ نفرٍ، أربعةٌ من موالينا،[1] وثلاثةٌ من عَرَبنا، مسندي ظُهورنا إلى مسجده، فقال: «**ما أجلسكم**»؟ قلنا: جلسنا ننتظر الصلاةَ، قال: فأرَمَّ قليلاً، ثم أقبل علينا فقال: «**هل تدرون ما يقول ربكم**»؟ قلنا: لا. قال: «**فإن ربَّكم يقول: من صلى الصلاةَ لوقتها، وحافظ عليها ولم يُضَيعها استخفافاً بحقها، فله عَلَيَّ عهدٌ أن**

(١) جمع (مولى) وهو المُعتق هنا. ويقابله قوله (عربنا) أي أحرار لم يجر عليهم الرق. وضبطه مصطفى عمارة بضم الغين المعجمة والراء المهملة جمع (غريب) وهو من أوهامه وغرائبه، وخلاف ما في «المسند» والمخطوطة، وغيرهما. تعليق الألباني

أُدخلَه الجنة. ومن لم يصلها لوقتها، ولم يحافظْ عليها، وضَيَّعها استخفافاً بحقها، فلا عهد له عليَّ، إن شئتُ عذبتُه، وإن شئتُ غفرتُ له». [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وأحمد بنحوه[1].

(أَرَمَّ) هو بفتح الراء وتشديد الميم، أي سكت.

(٨٠) وعن عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ مَرَّ على أصحابه يومًا فقال لهم: «هل تَدرون ما يقول ربكم تبارك وتعالى؟». قالوا: اللَّه ورسوله أعلم. (قالها ثلاثاً). قال: «وَعزتي وجلالي، لا يصليها أحدٌ لوقتها إلا أدخلتُه الجنةَ، ومن صلاها بغير وقتها إن شئتُ رَحمتُه، وإن شئتُ عذبتُه». [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن إن شاء اللَّه تعالى. وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب»(٣٩٨).

الصلاة بايع عليها النبي ﷺ

(٨١) عن جرير رضي الله عنه قال: بايعت رسول اللَّه ﷺ على إقام الصلاة وإيتاءِ الزكاة، والسمع والطاعة، والنصح لكلِّ مُسلم». [صحيح]

أخرجه أحمد (١٩٢٢٨) بسند فيه ضعف، لكنه يصح بطرقه - وأخرجه الحميدي (٧٩٨) والطبراني في «الكبير» (٢٣٥١).

وفي رواية عند أحمد (١٩٢٣٣) عن جرير قال: قلتُ: يارسول اللَّه، اشترطْ عليَّ، فأنت أعلمُ بالشَّرط، قال: «أبايعكَ على أن تَعْبُدَ اللَّه لا تُشْرِك به شيئاً، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتُؤتي الزَّكاةَ، وتَنْصَحَ المُسْلِمَ وتَبْرَأَ مِنَ المُشْرِك».

وفي رواية (١٩٢١٩) «وتُصلي الصلاة المكتوبة وتُؤدي الزَّكاةَ المفروضَةَ وتنصحُ للمُسلم وتبرأُ من الكافرِ».

وفي رواية (١٩١٩١) «بايعتُ رسول اللَّه ﷺ على إقام الصَّلاة، وإيتاءِ

---

(١) قال الألباني رحمه اللَّه: أشار المنذري إلى ضعفه، ولكم له طريق أخرى عند الدارمي(١/٢٢٨-٢٢٩) ويشهد له الذي بعده.

الزَّكاة، والنُّصحِ لكلِّ مُسلم». [وإسناده صحيح]

(٨٢) عن أبي المنتفق قال: قال رسول الله ﷺ: «أعبد اللَّه لا تشرك به شيئاً، وأقم الصلاة المكتوبة، وأدِّ الزكاة المفروضة، وحُجَّ واعتمر، وصم رمضان، وانظر ما تحبُّ للناس أن يأتوه إليك فافعله بهم، وما تكرهُ أن يأتوهُ إليك فذرهم منهُ».

[صحيح]

أخرجه الطبراني - انظر الصحيحة (١٤٧٤) وصحيح الجامع (١٠٣٩).

الصلاة من أسباب دخول الجنة

(٨٣) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا اللَّه، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدُّوا زكاة أموالكم، طيبة بها أنفسكم، وأطيعوا ذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم». [صحيح]

أخرجه الترمذي وابن حبان والحاكم وأحمد - وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٩) وفي الصحيحة (٨٦٥).

(٨٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ آمَنَ باللَّه ورسوله، وأقام الصَّلاة، وآتى الزَّكاةَ، وصَامَ رَمَضان، كان حقًّا على اللَّه أنْ يُدخلهُ الجنة، هَاجَر في سبيل اللَّه أو جَلَس في أرضه التي وُلِدَ فيها». [صحيح]

أخرجه أحمد والبخاري.

(٨٥) عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من جاء يعبد اللَّه لا يشرك به شيئاً، ويقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويتقي الكبائر، فإن له الجنة» قالوا: ما الكبائر؟ قال: «الإشراكُ باللَّه، وقتلُ النَّفس المسلمة، وفرارُ يوم الزحف». [صحيح]

أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم - انظر الإرواء (١٢٠٢) وأخرجه مسلم بلفظ «تعبد اللَّه ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم».

القتـــال عليـــها

(٨٦) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حَتّى يَشهدوا أن لا إلهَ إلاّ اللّه، وأنّي رسولُ اللّه، ويُقيموا الصلاة، ويُؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عَصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على اللّه**».
[صحيح]

أخرجه البخاري ومسلم وأخرجه النسائي عن أبي بكرة وأخرجه ابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة راجع الصحيحة (٤٠٨) و«صحيح الجامع» (١٣٧١) وهو حديث متواتر.

وفي لفظ لأنس بن مالك: «**فإذا صلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا حرمت علينا دماؤهم، وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم**».

راجع الصحيحة (٤٠٧).

(٨٧) وجاء عن جماعة من الصحابة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إني نُهيتُ عن قَتلِ المُصلين**». [صحيح]

أخرجه أبو يعلى وابن حبان عن عبد اللّه بن عدي. وأخرجه أحمد عن أبي أمامة. وأخرجه أبو داود عن أبي هريرة. وأخرجه أبو نعيم عن أبي سعيد. راجع «المشكاة» (٤٤٨١) و«صحيح الجامع» (٢٥٠٦).

بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة

(٨٨) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بينَ الرَّجُلِ وبينَ الشركِ والكُفْرِ، تركُ الصَّلاة**». أخرجه مسلم (٨٢) (١٣٤) وأخرجه الترمذي بلفظ: «**بين الكفر والإيمان ترك الصلاة**». [صحيح]

انظر «صحيح الترغيب» (٥٦٣) والروض النضير (٢٢٤).

(٨٩) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ بين العبدِ والشركِ إلا تركُ الصلاة، فإذا تركها فقد أشركَ». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه وغيره - صحيح الجامع (٥٣٨٨).

والصلاة هي آخر عُرى الإسلام نقضاً

(٩٠) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَتُنْقَضَنَّ عُرى الإسلام عُروةً عُروةً، فكُلَّما انتقضت عُروةٌ، تشبَّثَ النَّاسُ بالتي تَليها، فأوَّلُهُنَّ نَقْضاً الحكمُ، وآخرُهُنَّ الصَّلاةُ». [صحيح]

أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم - صحيح الجامع (٥٠٧٥).

(٩١) عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يرفع من الناس الأمانة، وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة» الحديث. [حسن]

صحيح الجامع (٢٥٧٥).

والصلاة هي أول ما يحاسب عليه العبد

(٩٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أوَّلَ مَا يُحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة من عمله الصَّلاةُ، فإنْ صَلحَتْ فَقدْ أفْلَح وأنَجحَ، وإنْ فَسَدتْ فَقد خابَ وخَسرَ، وإن انتقصَ من فريضةٍ قال الرّبُّ: انظرُوا هل لعبدي من تطوُّعٍ؟ فيكمَّلُ بها ما انتقصَ من الفريضة، ثم يكونُ سائرُ عمله على ذلك». [صحيح]

أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه - صحيح الجامع (٢٠٢٠) و«صحيح أبي داود» (٨١٠-٨١٢).

وفي رواية عند أحمد وأبو داود وغيرهما: «أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة..» الحديث. [صحيح]

صحيح أبي داود (٨١٠) و«صحيح الجامع» (٢٥٧١).

(٩٣) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أوّلُ ما يُحاسبُ به العبدُ الصلاةُ، وأوّلُ ما يُقضى بين الناس في الدماء». [صحيح]

أخرجه النسائي - الصحيحة (١٧٤٨).

(٩٤) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أوّلُ ما يُحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة الصلاةُ، فإن صلَحتْ صلَحَ لَهُ سَائرُ عمله، وإنْ فَسَدَتْ فَسدَ سَائر عمله». [صحيح]

أخرجه الطبراني في «الأوسط» والضياء في «المختارة» انظر الصحيحة (١٣٥٨). و«صحيح الجامع» (٢٥٧٣).

(٩٥) عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «أوَّلُ مَا يُحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة صلاتهُ، فإنْ كان أتمها، كتبتْ له تامَّةً، وإنْ لم يكن أتَمها، قال الله لملائكته: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوّع فتُكملونَ بها فريضتَهُ؟ ثم الزكاةُ كذلك، ثم تُؤخذُ الأعمالُ على حسب ذلك». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم - صحيح الجامع (٢٥٧٤) وصحيح أبي داود (٨١٢).

والصلاة من الإسلام وأساسه

(٩٦) عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإسلام: إقامُ الصَّلاة، وإيتاءُ الزَّكاة، وحجُّ البيتِ وصومُ شهرِ رمضانَ، والاغتسالُ من الجنابة». [صحيح]

أخرجه ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني - صحيح الترغيب (١٧٠).

وفي رواية: «الإسلامُ أن تشهدَ أنْ لا إله إلا اللَّهُ، وأنّ محمداً رسول اللَّه، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتؤتي الزَّكاةَ، وتصومَ رمضانَ، وتحجَّ البيتَ، إن استطعتَ إليه سبيلاً».

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٩٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الإسلامُ أن تعبدَ اللَّه، ولا تشركَ به شيئاً، وتقيمَ الصَّلاةَ، وتؤدي الزَّكاةَ المفروضةَ، وتصُومَ رمضان وتحُجَّ البيتَ**». أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وابن ماجه.

(٩٨) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُنيَ الإسلامُ على خَمس: شهادة أنْ لا إلَهَ إلا اللَّه، وأنّ محمداً رسُولُ اللَّه، وإقام الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، والحج وصوم رمضانَ**». رواه البخاري ومسلم والأربعة.

(٩٩) عن طلحة بن عُبيد اللَّه رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى رسول اللَّه ﷺ من أهل نَجْد ثَائر الرأس تَسْمَعُ دَويَّ صَوته، ولا نَفْقَهُ ما يقولُ حتى دَنَا، فإذا هو يسألُ عن الإسلام، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**خَمسُ صَلوات في اليوم واللَّيلَة**، فقال: هَلْ عليَّ غَيرُهُنَّ؟» فقال: «**لا، إلاّ أنْ تَطَوَّعَ**» **قال رسول اللَّه** ﷺ: «**وصيامُ رمضان**» فقال: هل عليَّ غيرُهُ؟ **قال**: «**لا، إلا أن تَطَوَّع**» قال: وذكر له رسول اللَّه ﷺ الزكاة، فقال: هل عليَّ غيرها؟ **فقال**: «**لا، إلاّ أن تَطَوَّع**» قال: فأدبر الرجل وهو يقول: واللَّه لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول اللَّه ﷺ:

«**أفْلَحَ الرَّجُلَ إنْ صَدَقَ**». أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما.

(١٠٠) عن أنس رضي الله عنه قال: كنا نهينا أن نسأل النبي ﷺ عن شيء، وكان يعجبنا أن يجيء الرَّجلُ من أهل البادية العاقلُ، فيسأل رسول اللَّه ﷺ. فقال: فجاء رجلٌ، فقال: يامحمدُ أتانا رسولك، فزعم لنا أنك تزعم أنَّ اللَّه أرسلك؟ قال: «**صدق**» قال: فمن خلق السماء؟ قال: «**اللَّه**» قال: فمن خلق الأرض؟ قال: «**اللَّه**» قال: فمن نصب الجبال؟ قال: «**اللَّه**» قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض، ونصب الجبال: آللَّهُ أرسلك؟، قال: «**نعم**» قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا؟ قال: «**صدق**» قال: فبالذي أرسلك، آللَّه أمرك بهذا؟ قال: «**نعم**».. الحديث.

قال ثم قال: والذي بعثك بالحق لا أزداد عليهن ولا أنقصُ منهنَّ شيئًا.

قال رسول اللَّه ﷺ: «**لئن صدق ليدخُلنَّ الجنَّة**». أخرجه مسلم (١/ ٤١-٤٢) والترمذي (٦١٩) والنسائي (٤/ ١٢١).

الصلاة من الإيمان

(١٠١) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**الإيمانُ بضعٌ وسبعُونَ شُعبة، وأفضلُها قولُ: لا إله إلا اللّه، وأدناها: إماطةُ الأذى عَن الطريق والحياءُ شعبةٌ من الإيمان**». أخرجه مسلم (٣٥).

وفي رواية البخاري: «**الإيمان بضع وستون شعبة**» الحديث والصلاة من شعب الإيمان.

(١٠٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ - وفيه: «**فأمرهم بأربعٍ، ونهاهم عن أربعٍ، أمرهم بالإيمانِ باللّه وحدَهُ**» قال: «**أتدرونَ ما الإيمانُ باللّه وحدَهُ**»؟ قالوا: اللّه ورسوله أعلم: قال: «**شهادةُ أنْ لا إله إلا اللّهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللّه، وإقام الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصيامُ رمضانَ، وأن تُعطُوا من المَغْنَم الخمُس**» الحديث. أخرجه البخاري (١/ ١٢٠) ومسلم (١٧).

قرة العين في الصلاة

(١٠٣) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**جُعِلتْ قُرَّةُ عيني في الصلاةِ**». [صحيح]

أخرجه أحمد والنسائي والحاكم والبيهقي وانظر الصحيحة (١٨٠٩) وصحيح الجامع (٣٠٩٨).

وفي رواية: «**حُبِّب إليَّ من دُنياكم: النِّساءُ والطِّيبُ، وجُعِلَتْ قُرَّةُ عيني في الصَّلاةِ**». [صحيح]

أحمد والنسائي والحاكم - صحيح الجامع (٣١٢٤).

الوصية بالصلاة

(١٠٤) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «الصَّلاَةَ وَمَا مَلَكتْ أيمانُكم، الصَّلاةَ وَمَا مَلَكتْ أيمانُكم». [صحيح]

أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان. وله شاهد من حديث أم سلمة - أخرجه أحمد وابن ماجه وشاهد من حديث ابن عمر أخرجه الطبراني وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٨٧٣).

حُرمة المصلي

(١٠٥) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاَتَنا، واستقبلَ قِبْلَتَنَا، وأكَلَ ذَبِيحَتَنا فذاكمُ المسلمُ الذي له ذمَّةُ اللَّه، وذمَّةُ رسوله، فلا تَخْفِروا اللَّه في ذمَّتهِ».

أخرجه البخاري (٣٩١) والنسائي وغيره.

الصبيان والصلاة

(١٠٦) عن سبرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا الصَّبي الصلاة ابن سبع سنين، واضربوه عليها ابن عشر». [صحيح]

أخرجه أحمد والترمذي والطبراني والحاكم وغيرهم - انظر «صحيح الجامع» (٤٠٢٥)

وفي رواية: «مروا الصبيَّ بالصلاةِ إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين» الحديث.

(١٠٧) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبعًا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً، وفرِّقوا بينهم في المضاجع». [صحيح]

أخرجه البزار وغيره - راجع صحيح أبي داود (٥٠٨) و«صحيح الجامع» (٤٠٢٦).

(١٠٨) عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع»**. [حسن]

أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم - الإرواء (٢٤٧).

صلاة الصبح وفضلها

(١٠٩) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«تفضُلُ صلاةُ الجمعِ صلاةَ أحدكم وحدهُ بخمسٍ وعشرين جزءاً، وتجتمعُ ملائكةُ الليل وملائكةُ النهارِ في صلاةِ الفجرِ»**. أخرجه البخاري والنسائي.

(١١٠) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صَلَّى الصُّبح فهو في ذِمَّة اللَّه، فلا يَتبعنّكم اللَّهُ بشيءٍ من ذمَّته»**. [صحيح]

أخرجه الترمذي - ويشهد له الحديث الآتي.

(١١١) عن جندب البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ صَلَّى الصُّبح فهو في ذمَّة اللَّه، فلا يطلُبنّكمُ اللَّه من ذمَّته بشيءٍ، فإنَّ من يطلبهُ من ذمَّته بشيءٍ، يُدركُه، ثم يكبُّهُ على وجهه في نار جهنمَ»**. [صحيح]

أخرجه أحمد ومسلم والترمذي.

(١١٢) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ صلَّى الغَداة كان في ذمَّة اللَّه حتى يُمسي»**. [صحيح]

أخرجه الطبراني ويشهد له ما مضى - صحيح الجامع (٦٣٤٣).

(١١٣) عن والد أبي مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صلَّى الفجر فهو في ذمَّة اللَّه وحسابُه على اللَّه»**. [حسن]

الطبراني - صحيح الترغيب (٤٥٨) وصحيح الجامع (٦٣٤٥).

(١١٤) عن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلَّى الفجر فهو في ذمَّة اللَّه، فلا يطلُبَنّكمُ اللَّه بشيءٍ من ذمَّته**». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه - صحيح الترغيب (٤١٨) صحيح الجامع (٦٣٤٤).

(١١٥) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن صَلَّى الفجر في جماعةٍ، ثم قَعَدَ يذكرُ اللَّهَ حتى تطلعَ الشمسُ ثم صلّى ركعتين، كانت له كأجرِ حجَّةٍ، وعمرةٍ، تامّةٍ، تامّةٍ، تامّةٍ**». [صحيح]

أخرجه الترمذي - صحيح الجامع (٦٣٤٦) صحيح الترغيب (٤٦٤).

(١١٦) عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من توضأ ثم أتى المسجدَ، فصلى ركعتين قَبلَ الفجرِ، ثم جَلَسَ حتى يُصلي الفجرَ، كُتِبَتْ صلاتُه يومئذٍ في صلاة الأبرار، وكُتبَ في وَفد الرحمن**». [حسن]

رواه الطبراني عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة.

(١١٧) وعن أبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: صلى بنا رسولُ اللَّه ﷺ يومًا الصبحَ فقال: «**أشاهدٌ فلان؟**» قالوا: لا. قال: «**أشاهدٌ فلان؟**». قالوا: لا. قال: «**إنَّ هاتين الصلاتَين أثقلُ الصلوات على المنافقين، ولو تَعلمون ما فيهما لأتيتمُوهما ولو حَبواً على الرُّكَب ....**». الحديث. [صحيح]

رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم.

(١١٨) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلّى الفجر فهو في ذمَّة اللَّه، فَلا تَخفروا اللَّه في عَهده، فمن قَتَلَهُ طَلَبَهُ اللَّه حتى يكُبَّه في النَّار على وجهه**». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه وغيره - انظر «صحيح الترغيب» (٤١٩).

(١١٩) عن مِيثَم - رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ - قال: بلغني «**أن الملك يغدو برايته مع أولِ من يغدو إلى المسجدِ، فلا يزال بها معه حتى يَرجعَ فيدخلَ بها منزلَه.**

وأن الشيطانَ يغدو برايته إلى السوقِ مع أول من يغدو ، فلا يزال بها معه حتى يرجعَ فَيُدخلَها منزلَه». إسناده [صحيح]

رواه ابن أبي عاصم وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» وغيرهما .

(١٢٠) وعن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة : «أنَّ عُمَرَ بنَ الخطاب رضي الله عنه فَقَدَ سليمانَ بن أبي حَثْمة في صلاة الصبح ، وأن عُمرَ غدا إلى السوق ، ومَسكنُ سليمان بين المسجد والسوق ، فَمَرَّ على الشِّفاء أُمَّ سليمان ، فقال لها : لم أرَ سليمان في الصبح ! فقالت : إنه باتَ يصلي ، فغلبته عيناه ! قال عمر : لأنْ أشهدَ صلاةَ الصبح في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أن أقومَ ليلةً» . رواه مالك . [وإسناده صحيح]

(١٢١) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : **«من مشى في ظلمة الليلِ إلى المساجدِ لَقِيَ اللَّهَ عز وجل بنورٍ يومَ القيامة»** . [صحيح]

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن ، ولابن حبان في «صحيحه» نحوه .

(١٢٢) وعن سهل بن سعدٍ الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : **«بَشِّرِ المشَّائينَ في الظُّلَمِ إلى المساجدِ بالنور التامِّ يومَ القيامة»** . [صحيح]

رواه ابن ماجه وابن خزيمه في «صحيحه» والحاكم واللفظ له وقال : «صحيح على شرط الشيخين» . وتقدم مع غيره .

فضل صلاة العشاء

(١٢٣) عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : **«أعْتِمُوا بهذه الصَّلاة فإنكمْ قَدْ فُضِّلتُمْ بها على سائر الأمم ، ،لم تُصلِّها أمّةٌ قبلكم»** . [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والبيهقي - صحيح أبو داود (٤٤٧) .

(١٢٤) عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنكم تنتظرونَ صلاةً ، ما ينتظرُهَا أهلُ دينٍ غيركُم ، ولولا أن يَثْقُلَ علىَ أُمَّتي لصلَّيتُ بهم هذه الساعةَ»** . [صحيح]

أخرجه النسائي ومسلم بنحوه وأبو داود والبيهقي .

(١٢٥) عن أبي هريرة قال: فقد رسول الله ﷺ ناساً في بعض الصلوات فقال: «لقد هَمَمتُ أن آمرَ رجلاً يُصلي بالناس، ثم أُخالفَ إلى رجال يتخلّفون عنها فآمُرَ بهم فَيُحرِّقون عليهم بحُزَم الحطب بيوتهم، ولو علم أحدُهم أنه يجد عَظماً سَميناً لشهدها، يعني صلاة العشاء». رواه مسلم وغيره.

فضل الفجر والعشاء في جماعة

(١٢٦) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى العشاء في جماعة، فكأنما قام نصفَ الليل، ومن صلى الصبح في جماعة[١] فكأنما صلى الليل كله». رواه مالك ومسلم - واللفظ له -.

وأبو داود ولفظه: «من صلى العشاءَ في جماعةٍ كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاءَ والفجرَ في جماعة كان كقيام ليلةٍ».

رواه الترمذي كرواية أبي داود. وقال: «حديث حسن صحيح».

وقال ابن خزيمة في «صحيحه»: «باب فضل العشاء والفجر في جماعة، وبيان أن صلاة الفجر في الجماعة أفضل من صلاة العشاء في جماعة، وأن فضلها في الجماعة ضعفا فضلِ العشاءِ في الجماعة». ثم ذكره بنحوه لفظ مسلم، ولفظ أبي داود والترمذي بدافع ما ذهب إليه. والله أعلم[٢].

(١٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أثقل صلاةٍ على المنافقين صلاةُ العشاء وصلاةُ الفجر، ولو يعلمون ما فيها لأتَوهُما ولو حَبْواً، ولقد هَمَمْتُ أن آمُرَ بالصلاة فتقامَ، ثم آمرَ رجلاً فيصَلّيَ بالناس، ثم أنطلقَ معي برجالٍ معهم حزَمٌ من حَطبٍ إلى قومٍ لا يشهدون الصلاةَ فأحرِّقَ عليهم بيوتَهم بالنار». رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية لمسلم أن رسول الله ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات، فقال:

---

(١) قال الألباني: أي وكان صلى العشاء في جماعة كما يبينه اللفظ الذي بعده.

(٢) قال ذلك الحافظ المنذري في «الترغيب».

«لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ رجلاً يصلي بالناس، ثم أخالفَ إلى رجال يَتَخلفون عنها فآمُرَ بهم فَيُحرقوا عليهم بحُزَم الحطب بيوتَهم، ولو علمَ أحدُهم أنه يجد عَظمًا سمينًا لشهدها. يعني صلاة العشاء».

(١٢٨) وعن ابن عمرَ رضي الله عنه قال: **«كنا إذا فَقَدْنا الرجلَ في الفجرِ والعشاءِ أسأنا به الظنَّ».** [صحيح]

رواه البزار والطبراني وابن خزيمة في «صحيحه»[1].

(١٢٩) وعن رجل من النَخَع قال: سمعتُ أبا الدرداء رضي الله عنه حين حضرتهُ الوفاة قال: أحدثُكم حديثًا سمعتُه عن رسول اللّه ﷺ، سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: **«اعبُد اللّهَ كأنك تراه، فإن لم تَكُنْ تراه فإنه يراك، واعدُدْ نفسك في الموتى، وإياك ودعوةَ المظلوم، فإنها تُستجاب. ومن استطاع منكم أن يشهدَ الصلاتين: العشاءَ والصبحَ ولو حبوًا فليفعلْ».** [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير»، وسمى الرجل المبهم جابراً، ولا يحضرني حاله. وحسنه الشيخ في «صحيح الترغيب» (٤١٥) وصحيح الجامع (١٠٣٨).

(١٣٠) عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنّ هَاتين الصَّلاتين - يعني العشَاءَ والصُّبحَ - من أثقلِ الصَّلاة على المُنافقينَ، ولو يَعلمونَ فضلَ ما فيها لأتوهما ولو حبواً».** الحديث وسيأتي كاملاً في إقامة الصفوف. [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم - انظر «صحيح الجامع» (٢٢٤٢).

(١٣١) وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لو يعلمُ النَّاسُ ما في صَلاة العِشَاءِ وصلاةِ الفجر، لأتَوْهما ولو حبواً».** [صحيح]

أخرجه ابن ماجه، ويشهد له ما قبله وما بعده - انظر صحيح الجامع (٥٣٤٠).

---

(١) قال الألباني: وأخرجه الحاكم وقال «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(١٣٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم الناسُ ما في النّداء والصَّفِّ الأوَّل، ثم لم يجدوا إلاّ أن يستَهموا عليه لاستهموا، ولو يعلَمُون ما في التَّهجير لاستَبقوا إليه، ولو يعلَمُون ما في العَتَمَةِ والصبح لأتوهما ولو حبواً». أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم والنسائي.

(١٣٣) وعنه أيضًا: «يتعاقبون فيكم، ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين بأتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون». أخرجه البخاري ومسلم والنسائي. وسيأتي في فضل صلاة العصر أيضًا.

فضل صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة

(١٣٤) عن ابن عمر ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصلوات عند اللّه صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة». [صحيح]

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» والبيهقي وغيرهما - انظر «الصحيحة» (١٠٦٦) وصحيح الجامع (١١١٩).

صلاة العصر وفضلها والتحذير من تركها

(١٣٥) عن أبي بَصْرَة الغِفَاريّ ﵁ قال: صلى بنا رسول اللّه ﷺ العصر بـ (المَخْمِص) وقال: «إنَّ هذه الصَّلاة عُرِضت على من كان قبلكم فضيّعوها، فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين». أخرجه مسلم والنسائي.

(المَخْمِص) اسم طريق في جبل (عير) إلى مكة.

(١٣٦) عن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر». [صحيح]

أخرجه أحمد والترمذي. وأخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود. والبيهقي عن أبي هريرة. والبزار عن ابن عباس. والطيالسي عن علي، ونحوه البخاري ومسلم.

(١٣٧) وعن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «**ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس**».
أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(١٣٨) عن بُريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ترك صلاة العصر حبط عمله**». أخرجه البخاري والنسائي وأحمد.

(١٣٩) عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ترك صلاة العصر متعمداً فقد حبط عمله**». [صحيح]

أخرجه أحمد بإسناد صحيح ـ وصححه المنذري والألباني.

(١٤٠) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**الذي تفوُته صلاةُ العصر فكأنما وُترَ أهلَه ومالَه**».

أخرجه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وزاد في آخره: «قال مالك: تفسيره: ذهاب الوقت».

(١٤١) عن نوفل بن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «**من فاتَتْه صلاةٌ فكأنما وُترَ أهلَهُ ومالَهُ**».

قال ابن عمر: قال رسول اللّه ﷺ: «**هي العصر**». [صحيح]

أخرجه النسائي.

وأخرجه البخاري ومسلم بلفظ: «**من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله**».

زاد الطيالسي عن أبي بكر بن عبد الرحمن: فذكرت ذلك لسالم بن عمر فقال: حدثني أبي أن رسول اللّه ﷺ قال: «**من ترك صلاة العصر**».

وإسناده صحيح قاله الألباني.

فضل صلاة الصبح والعصر

(١٤٢) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى البَرْدين دخَلَ الجنَّةَ**». أخرجه البخاري ومسلم.

(البردان) هي الصبح والعصر.

(١٤٣) عن أبي زُهير عُمارة بنُ روبية قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**لن يَلجَ النَّارَ أحدٌ صَلَّى قبل طُلوعِ الشَّمسِ، وقبل غُروبها**». يعني الفجرَ والعصرَ. أخرجه مسلم.

(١٤٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل، وملائكةٌ بالنهار، ويجتمعون في صلاةِ الفجر، وصلاة العصر، ثم يَعْرجُ الذين باتوا فيكم، فيسألهم ربهم - وهو أعلم بهم - كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يُصلون وأتيناهم وهم يصلون**». أخرجه البخاري ومسلم.

صلاة المغرب وفضلها

(١٤٥) عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «**بادِروا بصلاةِ المغربِ قبلَ طُلوعِ النَّجمِ**». [حسن]

أخرجه أحمد والطبراني وغيرهما - وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٨١٥).

وفي رواية: «**صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس، بادروا بها طلوع النجم**». [صحيح]

أخرجه أحمد والطبراني - راجع الصحيحة (١٩١٥).

(١٤٦) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاةُ المغربِ وترُ النَّهارِ**». [صحيح]

أحمد وابن أبي شيبة والطبراني في «الصغير» صحيح الجامع (٣٨٣٤).

ويدخل في ذلك قوله ﷺ : «**صلاةٌ في إثرِ صلاةٍ لا لَغو بينَهما كتابٌ في عِلِّيِّينَ**». [حسن]

أخرجه أبوداود - عن أبي أُمامة - صحيح أبي داود (٥٦٧).

ويدخل أيضًا: «**صلاةٌ مع الإمام أفضلُ من خَمسٍ وعشرينَ صَلاةً يُصلِّيها وحدَهُ**».

أخرجه مسلم عن أبي هريرة.

ويدخل قوله ﷺ : «**من صَلَّى للَّه أربعينَ يومًا في جماعةٍ، يدركُ التكبيرةَ الأولى كُتبَ له براءتان: براءةٌ من النَّارِ، وبراءةٌ من النفاق**». [حسن]

رواه الترمذي عن أنس - صحيح الجامع (٦٣٦٥).

صلاة العشاء وفضلها

(١٤٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «**لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسِّواك عند كل صلاةٍ**». [صحيح]

أخرجه أبو داود والنسائي صحيح أبي داود (٣٦).

وفي رواية: «**لولا أن أشقَّ على أُمَّتي لأمرتهم أن يُؤخروا العشاء إلى ثلثِ الليلِ، أو نصفه**». [صحيح]

أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه - صحيح الجامع(٥٣١٣).

وفي رواية: «**لولا أن أشق على أُمتي لفرضتُ عليهم السِّواك مع الوضوء ولأخرت العشاء الآخرة إلى نصف الليل**». [صحيح]

الحاكم والبيهقي - صحيح الجامع (٥٣١٩).

(١٤٨) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : «**لولا أن أشقَّ على أُمَّتي لأمرتهم أن يصلُّوها هكذا - يعني العشاء نصف الليل**». أخرجه أحمد والبخاري وأخرجه مسلم عن ابن عمر وعائشة.

(١٤٩) عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «**لولا أن أشق على أُمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل**». [صحيح]

أخرجه أحمد والترمذي - صحيح أبي داود (٣٧).

(١٥٠) عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى العشاء في جماعة، فكأنما قام نصف ليلةٍ، ومن صلى الصبح في جماعةٍ فكأنما صلى الليل كُلَّه**». أخرجه أحمد ومسلم.

(١٥١) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تَغلبنَّكُم الأعرابُ على اسم صلاتكم العشاء، فإنها في كتابِ اللَّه العشاء وهم يعتمونَ بحلابِ الإبل**». أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(١٥٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تغلبنَّكُم الأعرابُ على اسم صلاتكم، فإنّما هي العشاءُ، وإنما يقولون العَتَمةَ لإعتمامهم بالإبل**». [صحيح]

أخرجه ابن ماجه وغيره - صحيح الجامع (٧٣٧٦) وراجع أحاديث الفجر والعشاء.

فضل جلوس المرء في مصلاه بعد الصبح والعصر

(١٥٣) عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صلى الصبحَ في جماعةَ، ثم قعدَ يذكرُ اللَّهَ حتى تَطلعَ الشمسُ، ثم صلى ركعتين، كانت له كأجر حجة وعُمرةٍ**». قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**تامةٍ تامةٍ تامة**».

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن غريب».

(١٥٤) وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لأنْ أقعدَ مع قوم يذكرون اللَّه، من صلاة الغداة حتى تطلعَ الشمسُ، أحبُّ إلي من أن أُعتقَ أربعةً من وَلَد إسماعيل، ولأن أقعدَ مع قومٍ يذكرون اللَّه من صلاةِ العصر إلى أن تغرُبَ الشمسُ أحبُّ إلي من أن أعتقَ أربعةً**». رواه أبو داود.

(١٥٥) وعن أبي أمامة ﷺ أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «**لأن أقعدَ أذكُر اللّٰه تعالى، وأكبِّرُه، وأحمَدُه وأُسبِّحه، وأُهلِّلُهُ، حتى تَطلعَ الشمسُ، أحَبُّ إليَّ من أن أُعتقَ رَقَبَتَيْنَ أو أكثر من ولد إسمعيل، ومِنْ بعدِ العصرِ حتى تَغرُبَ الشمسُ أحبُّ إليّ من أن أُعتقَ أربعَ رقابٍ من ولد إسمعيل**». رواه أحمد بإسناد حسن.

(١٥٦) وعنه قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «**من صلى صلاةَ الغداة في جماعةٍ، ثم جَلَسَ يذكرُ اللّٰهَ حتى تطلُعَ الشمسُ، ثم قام فصلى ركعتين، انقلب بأجرِ حَجةٍ وعُمرةٍ**». رواه الطبراني، وإسناده جيد.

(١٥٧) وعن ابن عمر ﷺ قال: كان رسول اللّٰه ﷺ إذا صلى الفجر لم يَقُمْ من مَجلسه حتى تُمكنَه الصلاةُ، وقال: «**من صلى الصبح، ثم جلس في مجلسه حتى تُمَكِّنَه الصلاةُ، كان بمنزلة عُمرةٍ وحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَتَيْن**». رواه الطبراني في «الأوسط» ورواته ثقات، إلا الفضل بن الموفق، ففيه كلام.

(١٥٨) وعن عبد اللّٰه بن غابر أن أبا أمامة وعُتبة بن عبدٍ حدثاه عن رسول اللّٰه ﷺ قال: «**من صلى صلاةَ الصبح في جماعةٍ، ثم ثبتَ حتى يسبِّحَ للّٰه سُبحةَ الضحى، كان له كأجر حاجٍّ ومعتمرٍ، تامًّا له حجُّه وعمرته**». رواه الطبراني، وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة.

(١٥٩) وعن جابر بن سمُرةَ ﷺ قال: «كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تَرَبَّعَ في مجلسهِ حتى تطلع الشمسُ حَسَنًا». رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة في «صحيحه» ولفظه: قال: عن سماك: أنه سأل جابرَ بنَ سَمُرةَ: كيفَ كان رسول اللّٰه ﷺ يصنع إذا صلى الصبحَ؟ قال: «كان يقعدُ في مصلاه إذا صلى الصبح حتى تطلع الشمسُ».

وهو في «صحيح مسلم» بلفظ «جلس في مصلاه، فإذا طلعت الشمس قام».

فضل الصلاة في الفلاة

قال الحافظ رحمه الله: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيلها على الصلاة في الجماعة.

(١٦٠) وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصلاة في الجماعة تَعدلُ خمساً وعشرين صلاةً، فإذا صلاها في فلاةٍ، فأتَمَّ ركوعَها وسجودَها بلَغت خمسين صلاةً**». [صحيح]

رواه أبو داود وقال: قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: «**صلاة الرجل في الفلاة تُضاعف على صلاته في الجماعة**».

ورواه الحاكم بلفظه وقال: «صحيح على شرطهما» ووافقه الذهبي قال الألباني: هو صحيح فقط.

(١٦١) ورواه ابن حبان في «صحيحه» ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة الرجل في جماعةٍ تَزيد على صلاته وحدَه بخمسٍ وعشرين درجةً، فإن صلاها بأرض قيٍ فأتم ركوعَها، وسجودَها، تُكتبْ صلاتُه بخمسين درجةً**».

(القيّ) بكسر القاف وتشديد الياء هو الفلاة، كما هو مفسر في رواية أبي داود.

(١٦٢) وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان الرجلُ بأرضِ قيٍّ فحانت الصلاة، فليتوضأ، فإن لم يجد ماءً فليتيمم، فإن أقام صلى معه ملكاه، وإن أذن وأقام صلى خلفه من جنود الله ما لا يُرى طرفاه**». [صحيح]

رواه عبد الرزاق عن ابن التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي عن سلمان. (ومضى).

(١٦٣) وتقدم حديث عقبة بن عامر عن النبي ﷺ: «**يَعجب ربك من راعي غنم، في رأس شَظيَّةٍ، يؤذِّن بالصلاة ويصلي، فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذِّن ويقيم الصلاة، يخاف مني، قد غفرت لعبدي، وأدخلته الجنة**». [صحيح]

رواه أبو داود والنسائي. وتقدم في «الأذان».

فضل انتظار الصلاة

(١٦٤) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ يقول: «**لا يزالُ أحدُكم في صلاةٍ ما دامت الصلاةُ تَحبِسهُ، لا يَمنعُه أن يَنقلبَ إلى أهلِه إلا الصلاةُ**». رواه البخاري في أثناء حديث، ومسلم،

وللبخاري: «**إنَّ أحدكم في صلاةٍ ما دامت الصلاةُ تحبسُهُ، والملائكةُ تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ما لم يَقُمْ من مصلاه، أو يُحدثْ**».

وفي رواية لمسلم وأبي داود قال: «**لا يزالُ العبدُ في صلاةٍ ما كان في مصلاه ينتظرُ الصلاةَ، والملائكةُ تقول: اللهم اغفرْ له، اللهم ارحَمْهُ، حتى يَنصرفَ أو يُحدثَ**»، قيل: وما (يُحدث)؟ قال: «**يفسو أو يضرط**».

رواه مالك موقوفًا عن نُعيم بن عبد الله المُجْمِر أنه سمع أبا هريرة يقول: «**إذا صلّى أحدُكم ثم جَلَسَ في مصلاه، لم تَزَلِ الملائكةُ تصلي عليه: اللهم اغفر له، اللهم ارحَمْهُ، فإنْ قامَ من مصلاه فجلسَ في المسجدِ ينتظر الصلاةَ، لم يزل في صلاةٍ حتى يُصَليَ**».

(١٦٥) وعن أنس ﷺ: أن رسولَ الله ﷺ أخَّرَ ليلةً صلاةَ العشاءِ إلى شَطرِ الليلِ، ثم أقبلَ بوجهِهِ بعد ما صلى فقال: «**صلى الناس ورَقَدوا، ولم تَزالوا في صلاةٍ منذ انتظرتُموها**». رواه البخاري.

(١٦٦) وعن أنس ﷺ: «أن هذه الآية ﴿**تتجافى جنوبُهم عن المضاجع**﴾ نزلت في انتظارِ الصلاةِ التي تُدْعى العَتَمَة». [**صحيح**]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن صحيح غريب».

(١٦٧) وعن عبد الله بن عَمرو ﷺ قال: «صلينا مع رسول الله ﷺ المغربَ، فرجَع مَنْ رَجَعَ، وعَقَّب من عَقَّب، فجاء رسولُ الله ﷺ مُسرعًا قد حَفَزَه النَّفَسُ، قد حَسَرَ عن رُكبتَيه، قال: «**أبشروا، هذا ربُّكم قد فتح بابًا من أبواب السماءِ، يباهي بكم الملائكةَ، يقول: انظُروا إلى عبادي، قد قَضَوْا فريضةً، وهم**

ينتظرون أخرى». [صحيح]

رواه ابن ماجه عن أبي أيوب عنه . ورواته ثقات .

(حفزه النفس) هو بفتح الحاء المهملة والفاء وبعدهما زاي، أي شاقه وتَعَّبه من شدة سعيه .

و(حسر) هو بفتح الحاء والسين المهملتين أي كشف عن ركبتيه .

(١٦٨) وعن أبي أمامةَ رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «... **وصلاة في أثَر صلاةٍ، لا لغوٌ بينهما، كتابٌ في عليين»**. [صحيح]

رواه أبو داود، وتقدم بتمامه .

(١٦٩) وعن جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ألا أدُلُّكم على ما يَمحو اللَّهُ به الخطايا، ويُكَفِّر به الذنوب؟**». قالوا: بلىٰ يا رسول اللَّه! قال: «**إسباغُ الوضوء على المكروهاتِ، وكثرةُ الخُطا إلى المساجدِ، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاةِ، فذلكم الرِّباط**». [صحيح]

رواه ابن حبان في «صحيحه». وصححه الألباني .

(١٧٠) ورواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة، وتقدم في فضل الوضوء رقم (١٢) .

(١٧١) وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إسباغُ الوضوءِ في المكاره، وإعمالُ الأقدام إلى المساجدِ، وانتظارُ الصلاة بعد الصلاة، يغسل الخَطايا غسلاً**». [صحيح]

رواه أبو يعلىٰ والبزار بإسناد صحيح، والحاكم وقال: «صحيح علىٰ شرط مسلم» وانظر صحيح الجامع (٩٢٦) وسبق في «فضل الوضوء» .

(١٧٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**مُنتظرُ الصلاة بعد الصلاةِ، كفارسٍ اشتَدَّ به فرسُه في سبيل اللَّه على كَشْحِهِ، وهو في الرباط الأكبر**». [حسن]

رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» وإسناد أحمد صالح وحسنه الألباني .

(١٧٣) وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «أتاني الليلة آتٍ من ربي».

(وفي رواية): «رأيتُ ربي في أحسن صورةٍ، فقال لي: يامحمدُ ! قلت: لبيك ربَّ وسعدَيْك! قال: هل تَدري فيمَ يختصم الملأُ الأعلى؟ قلت: لا أعلم، فوضع يده بين كَتفيَّ حتى وجدتُ بَرْدَها بين ثَدْيَيَّ، أو قال: في نَحري، فعلمتُ ما في السموات وما في الأرضِ، أو قال: ما بين المشرقِ والمغربِ، قال: يا محمد ! أتدري فيمَ يختصم الملأ الأعلى؟ قلتُ: نَعَم، في الدرجاتِ والكفاراتِ، ونقل الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوءِ في السَّبَرات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ومن حافَظَ عليهن عاشَ بخير، ومات بخير، وكان من ذنوبه كيومَ ولدتْه أمه ...». الحديث.

[صحيح]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن غريب» وقد سبق.

(١٧٤) وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «ألا أدلُّكم على ما يُكفرُ اللَّهُ به الخطايا، ويزيدُ به في الحسنات؟».

قالوا: بلىٰ يارسول اللَّه ! قال: «إسباغُ الوُضوءِ أو الطُّهور في المكاره، وكثرةُ الخُطا إلى هذا المسجد، والصلاةُ بعد الصلاة، وما من أحد يَخرج من بيته مُتطَهِّراً حتى يأتيَ المسجدَ فيصلي فيه مع المسلمين أو مع الإمام، ثم ينتظرُ الصلاةَ التي بعدها، إلا قالت الملائكةُ: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ...». الحديث. [صحيح]

رواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحه» واللفظ له، والدارمي في «مسنده» (ومضىٰ).

(١٧٥) وعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «ثلاثٌ كفاراتٌ، وثلاثٌ درجاتٌ، وثلاثٌ منجياتٌ، وثلاثٌ مهلكاتٌ؛

فأما الكفاراتُ: فإسباغُ الوضوء في السَّبَرات، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاةِ، ونقلُ الأقدام إلى الجماعات.

وأما الدرجاتُ: فإطعام الطعام، وإفشاءُ السلامِ، والصلاةُ بالليل والناس نيام.

وأما المُنْجِياتُ: فالعدلُ في الغضب والرضا، والقَصْدُ في الفقر والغنى، وخشية اللَّه في السر والعلانية.

وأما المهلكاتُ: فَشُحٌّ مطاع؛ وهوىً متبع، وإعجابُ المرءِ بنفسه». [حسن]

رواه البزار واللفظ له، والبيهقي وغيرهما. وهو مروي عن جماعة من الصحابة، وأسانيدهُ وإن كان لا يَسلم شيء منها من مقال، فهو بمجموعها حسن إن شاء اللَّه تعالى.

(السبَرات) جمع سَبَرة، وهي شدة البرد.

(١٧٦) وعن عقبة بن عامر ﷺ عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «القاعدُ على الصلاةِ كالقانتِ، ويُكتبُ من المصلين، من حينِ يَخرجُ من بيته حتى يَرجعَ إليه». [صحيح]

رواه ابن حبان في «صحيحه» ورواه أحمد وغيره أطول منه، إلا أنه قال: «والقاعدُ يرعى الصلاةَ كالقانتِ».

وتقدم بتمامة في المشي إلى المساجد انظر صحيح الجامع (٤٤٣٧).

قوله: (القاعد على الصلاة كالقانت) أي كأجر المصلي قائمًا، ما دام قاعدًا ينتظر الصلاة، لأن المراد بالقنوت هنا القيام بالصلاة.

(١٧٧) وعن امرأة من المبايعات ﷺ أنها قالت: جاءنا رسول اللَّه ﷺ ومعه أصحابُه من بني سَلِمَة، فَقَرَّبنا إليه طعامًا، فأكل، ثم قَرَّبنا إليه وَضوءًا، فتوضأ، ثم أقبلَ على أصحابِه فقال: «ألا أخبرُكم بمكفِّرات الخطايا؟». قالوا: بلى. قال: «إسباغُ الوضوء على المكاره، وكثرةُ الخُطا إلى المساجد، وانتظارُ الصلاة بعد الصلاة». [صحيح]

رواه أحمد وصححه الألباني-وتقدم.

(١٧٨) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا مقاعدَكم، فإنَّ النَّاسَ قدْ صلَّوا، وأخذُوا مضاجعَهم، وإنَّكم لَنْ تزالوا في صلاة ما انتظرتُم الصلاةَ، ولولا ضعفُ الضَّعيفِ، وسقمُ السَّقيم، وحاجةُ ذوي الحاجةِ، لأخَّرتُ هذه الصلاةَ إلى شطرِ الليلِ». يعني صلاة العشاء. [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي صحيح أبي داود (٤٤٨)ـ صحيح الجامع (٣٢١٦).

(١٧٩)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كفارات الخطايا: إسباغ الوضوء على المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة**».
[صحيح]

أخرجه ابن ماجه ـ انظر «صحيح الجامع» (٤٤٨٩).

(١٨٠)عن عبد اللّه بن سلام قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ صَلَّى وَجَلَس ينتظرُ الصَّلاةَ، لم يزلْ في صَلاَةٍ حتى تأتيه الصلاةُ التي يلاقيها**». [صحيح]

أخرجه النسائي وغيره انظر «صحيح الجامع» (٦٣٦٦) وله شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه.

(١٨١) عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ كَاَن في المسجد ينتظرُ الصَّلاة، فهو في الصَّلاةِ ما لم يُحْدثْ**». [صحيح]

أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان ـ صحيح الجامع (٦٤٨٥).

(١٨٢) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**المرء في صلاة ما انتظرها**».
[صحيح]

أخرجه عبد بن حميد وأحمد ـ الصحيحة (٢٣٦٨).

إتيان الصلاة وفضل الذهاب إليها

(١٨٣) عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتيتَ الصلاةَ فَأْتها بوقارٍ وسكينةٍ، فصلِّ ما أدركتَ، واقض ما فاتكَ**». [صحيح]

أخرجه الطبراني في «الأوسط» وغيره ـ انظر «الصحيحة» (١١٩٨)

(١٨٤) عن قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتيتمُ الصَّلاةَ فعليكم بالسكينةِ، ولا تأتوها وأنتم تسعون، فما أدركتم فصلّوا وما فاتكم فأتموا**».
[صحيح]

أخرجه أحمد والبخاري ومسلم.

(١٨٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أُقيمت الصَّلاةُ فلا تأتوها وأنتم تسعَونَ، وأتوهَا وأنتم تمشُون، وعليكم السكينةُ، فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فأتمُّوا**». أخرجه البخاري ومسلم والأربعة.

(١٨٦) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا جاءَ أحدكمْ إلى الصلاةِ فليمشِ على هِينةٍ، فليُصلِّ ما أدْرَكَ، وليقضِ ما سُبقهُ**». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والبيهقي - صحيح الجامع (٤٥٩).

(١٨٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلُّ خُطوةٍ يَخطُوها أحدُكم إلى الصلاة يُكتَبُ له بها حسنَةٌ ويُمحى عنهُ بها سيئةً**». [صحيح]

أخرجه أحمد وغيره وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢١).

(١٨٨) عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «**من توضأ للصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة، فصلاها مع الناس، غفر اللَّه له ذنوبه**».
أخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

(١٨٩) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن خَرَجَ من بيته متطهِّراً إلى صلاة مكتوبةٌ، فأجرُه كأجر الحاجِّ المُحرم، ومن خرج إلى تسبيح الضُّحى، لا يَنْصبهُ إلاَّ إيَّاهُ فأجرهُ كأجر المُعتمر، وصلاةٌ على أثر صلاةٍ، لا لغوٌ بينهما كتابٌ في علِّيِّين**». [حسن]

أخرجه أبو داود - صحيح الجامع (٦٢٢٨).

وفي رواية: «**من مشى إلى صلاة مكتوبة في الجماعة، فهي كحجةٍ، ومن مشى إلى صلاة تطوع، فهي كعمرة نافلة**». [حسن]

الطبراني - والبيهقي وابن عدي وغيرهم - صحيح الجامع (٦٥٥٦).

الترغيب في الإمامة مع الإتمام والإحسان والترهيب منها عند عدمها

(١٩٠) عن أبي علي المصري قال: سافرنا مع عَقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ ﵁، فحضرَتْنا الصلاة، فأردنا أن يَتَقَدَّمَنا، فقال: إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: **«من أمَّ قومًا، فإن أتمَّ فله التمامُ، ولهم التمام، وإن لم يُتِمَّ فلهم التمام، وعليه الإثم»**. [صحيح]

رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»، ولفظهما: **«مَن أمَّ الناسَ فأصاب الوقت، وأتمَّ الصلاةَ، فله ولهم، ومن انْتَقَصَ من ذلك شيئًا، فعليه، ولا عليهم»**.

(قال الحافظ)[1]: وهو عندهم من رواية عبد الرحمن بن حرملة عن أبي علي المصري، وعبد الرحمن يأتي الكلام عليه.

(١٩١) وعن أبي هريرة ﵁ أن رسول اللَّه ﷺ قال: **«يُصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، ولهم وإن أخطئوا فلكم وعليهم»**.

رواه البخاري وغيره، وابن حبان في «صحيحه» ولفظه: **«سيأتي أو سيكون أقوام يصلون الصلاةَ، فإن أتموا فلكم، وإن انْتَقصوا فعليهم، ولكم»**.

الترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون

(١٩٢) وعن طلحة بن عُبيد اللَّهِ: أنه صلى بقوم، فلما انصرف قال: إني نسيت أن أستأمِركم قبل أن أتقدمَ، أرَضيتم بصلاتي؟ قالوا: نعم، ومن يكره ذلك يا حَواري رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: إني سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: **«أيما رجلٍ أمَّ قومًا وهم له كارهون لم تجاوِزْ صلاتُه أُذنَيه»**. [صحيح]

---

(١) الحافظ المنذري في «الترغيب».

رواه الطبـراني في «الكبيـر» من رواية سليـمـان بن أبي أيوب وهو الطلحي الكوفي، قيل فيه: له مناكير ـ وصححه الألباني بطرقه وشواهده.

(١٩٣) وعن عطاء بن دينار الهُـذَلي رحـمـه اللّه أن رسـول اللّه ﷺ قال: **«ثلاثةٌ لا يَقبلُ اللّهُ منهم صلاةً، ولا تَصعَدُ إلى السماء، ولا تُجاوزُ رءوسَهم: رجلٌ أمَّ قومًا وهم له كارهون، ورجل صلى على جنازةٍ ولم يؤمَر، وامرأة دعاها زوجُها من الليل فأبتْ عليه».** [صحيح]

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» هكذا مرسلاً.

(١٩٤) ورَوىٰ له سندًا آخر إلىٰ أنس يرفعه ـ وهو صحيح ـ وصححه الألباني.

(١٩٥) وعن أبي أمـامة ﷺ قال: قال رسـول اللّه ﷺ: **«ثلاثةٌ لا تُجاوزُ صلاتُهم آذانَهمْ: العبدُ الآبِقُ حتى يرجعَ، وامرأةٌ باتت وزوجُها عليها ساخط، وإمامُ قومٍ وهم له كارهون».** [حسن]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن غريب».

فضل تسوية الصفوف والتراص فيها
وفضل ميامنها، والصف الأول

(١٩٦) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لو يعلمُ الناسُ ما في النداءِ والصفِّ الأولِ، ثم لم يجدوا إلا أنْ يَستَهِموا عليه، لاستَهموا**». رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية لمسلم: «**لو تعلمون ما في الصف المُقَدَّم لكانت قُرْعَةً**».

(١٩٧) وعن أبي هريرة أيضًا ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**خيرُ صفوفِ الرجالِ أولُها، وشرُّها آخرُها، وخيرُ صفوفِ النساءِ آخرُها، وشرُّها أولُها**». رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

ورُوِي عن جماعة من الصحابة منهم ابن عباس، وعمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، وأبو سعيد، وأبو أمامة، وجابر بن عبد اللَّه، وغيرهم.

(١٩٨) وعن العرباض بن ساريةَ ﷺ: «أن رسول اللَّه ﷺ كان يستغفر للصف المتقدِّم ثلاثًا، وللثاني مرة». [صحيح]

رواه ابن ماجه والنسائي وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم وقال: «صحيح على شرطهما، ولم يخرجا للعرباض»، وابن حبان في «صحيحه» ولفظه: «كان يصلي على الصف المقدَّم ثلاثًا، وعلى الثاني واحدةً».

ولفظ النسائي كابن حبان إلا أنه قال: «كان يصلي على الصف الأول مرتين».

راجع صحيح الجامع (٤٩٥٢).

(١٩٩) وعن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن اللَّهَ وملائكتَه يصلون على الصف الأوَّل**». قالوا: يا رسول اللَّه! وعلى الثاني؟ قال: «**إن اللَّهَ وملائكتَه يصلون على الصف الأوَّل**». قالوا: يارسول اللَّه! وعلى الثاني؟ قال: «**وعلى الثاني**». وهو حديث حسن. راجع صحيح الجامع (١٨٤٠).

وعنه قال رسول اللَّه ﷺ: «**سَوُّوا صفوفَكم، وحاذوا بين مناكبكم، ولِينُوا**

في أيدي إخوانكم، وسُدُّوا الخَلَلَ؛ فإن الشيطانَ يدخلُ فيما بينكم، بمنزلة **الحَذَف**». يعني أولاد الضأن الصغارَ. [صحيح]

رواه أحمد بإسناد لا بأس به، والطبراني وغيره وصححه الألباني[1].

(الحذف) غنم سود صغار حجازية أو جُرَشيَّة بلا أذناب ولا آذان.

(٢٠٠) وعن النعمان بن بَشير رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إن اللَّهَ وملائكته يُصلّون على الصفِ الأوّل، والصفوف الأولى**». [حسن]

رواه أحمد بإسناد جيد.

(٢٠١) وعن البراءِ بنِ عازبٍ رضي الله عنه قال: كان رسول اللَّه ﷺ يأتي ناحيةَ الصف، ويُسَوِّي بين صدورِ القوم ومناكبِهم، ويقول: «**لا تختلفوا فتختلفَ قلُوبُكم، إن اللَّه وملائكَته يصلون على الصف الأوَّل**». [صحيح]

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» وأبو داود والنسائي وسيأتي صحيح الجامع (١٨٤١).

(٢٠٢) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**خيارُكم ألينُكم مناكبَ في الصلاة**». [صحيح]

رواه أبو داود وله شواهد يصحح بها - وصححه الألباني - صحيح الجامع (٣٢٦٤).

(٢٠٣) وعن أنس رضي الله عنه قال: أُقيمت الصلاةُ، فأقبلَ علينا رسولُ اللَّه ﷺ بوجهه فقال: «**أقيموا صفوفَكم، وتراصّوا؛ فإني أراكم من وراء ظَهري**». رواه البخاري ومسلم بنحوه. وفي رواية للبخاري: «فكان أحدُنا يُلزِقُ منكِبَهُ بمنكبِ صاحبِه، وقَدَمَه بقَدَمِه».

---

(١) في رواية: وما أولاد الحَذَف؟ قيل: سُودٌ جُرْدٌ بأرض اليَمن» انظر صحيح الجامع (١١٩٢).

(٢٠٤) وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**أحسنوا إقامةَ الصفوف في الصلاة**». رواه أحمد ورواته رواه «الصحيح» وصححه الألباني.

(٢٠٥) وعن البراء بن عازب قال: كنا إذا صلينا خَلفَ رسول اللَّه ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه، يُقبل علينا بوجهه، فسمعتُه يقول: «**رَبِّ قني عذابك، يوم تبعثُ عبادَك**». رواه مسلم.

(٢٠٦) عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**فُضِّلتُ بأربعٍ: جُعلتُ أنا وأُمتِّي في الصلاة كما تصُفُّ الملائكةُ**». الحديث وهو صحيح وسيأتي مخرجًا كاملاً.

(٢٠٧) وعن أنس ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**سَوُّوا صفوفَكم؛ فإن تسويةَ الصفِّ من تمامِ الصلاة**». رواه البخاري ومسلم وابن ماجه وغيرهم.

وفي رواية للبخاري: «**فإن تسويةَ الصفوفِ من إقامة الصلاة**». [صحيح]

ورواه أبو داود ولفظه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**رُصّوا**[1] **صفوفَكم، وقاربوا بينها، وحاذُوا بالأعناقِ، فو الذي نفسي بيده إني لأرى الشيطانَ يدخلُ من خَلَلِ الصفِّ كأنها الحَذَف**».

وفي رواية: «**لأرى الشياطين بين صفوفكم كأنها غنم عُفْرٌ**» أي بيضاء.
[صحيح]

رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» نحو رواية أبي داود- صحيح الجامع (١١٩٤) (٣٥٠٥).

(الخلل): بفتح الخاء المعجمة واللام أيضًا، هو ما يكون بين الاثنين من اتساع عند عدم التراص.

---

(١) قال الألباني: من الرص يقال: رص البناء يرصه رصا إذا الصق بعضه ببعض، ومنه قوله تعالى: ﴿**كأنهم بنيان مرصوص**﴾. ومعناه تضامنوا وتلاصقوا حتى يتصل ما بينكم ولا ينقطع.

قلت: وذلك بأن يلصق الرجل منكبه بمنكب صاحبه، وكعبه بكعب صاحبه، كما ثبت ذلك عن الصحابة وراء النبي ﷺ، فراجع له «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٢) وحديث أنس بن مالك الآتي قريبًا، ومثله حديث النعمان بن بشير الآتي.

(٢٠٨) عن ابن عمرَ رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**أقيموا الصفوفَ، وحاذُوا بين المناكب، وسُدُّوا الخَلَلَ، ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تَذَرُوا فُرُجاتٍ للشياطين، ومَن وصل صفًّا وصله الله، ومن قطع صفًّا قطعه الله**». [صحيح]

رواه أحمد وأبو داود، وعند النسائي وابن خزيمة آخره والحاكم وصححه - صحيح الجامع (١١٨٧).

(الفرجات): جمعُ فرجة، وهي المكان الخالي بين الاثنين.

(٢٠٩) وعن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «**ألا تَصُفُّونَ كما تَصُفُّ الملائكةُ عند ربِّها؟**» فقلنا: يارسول الله! وكيف تَصُفُّ الملائكةُ عند ربها؟ قال: «**يُتِمُّون الصفوفَ الأُوَلَ، ويتراصّون في الصفِّ**». رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. وأخرجه أحمد بلفظ «**إن من تمام الصلاة إقامة الصف**» صحيح الجامع (٢٢٢٥).

(فضل وصل الصفوف وسد الفرَج)

(٢١٠) عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال: «**إن اللهَ وملائكتَه يُصَلُّون على الذين يَصِلُون الصفوفَ**». رواه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم وقال: «صحيح على شرط مسلم»، زاد ابن ماجه:

«**ومن سدَّ فُرجةً رفعة الله بها درجةً**». وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٤٣).

(٢١١) وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يأتي الصفَّ من ناحيةٍ إلى ناحيةٍ، فيمسحُ مناكبنا أو صدورَنا، ويقول: «**لا تختلفوا فتختلفَ قلوبكم**». قال: وكان يقول: «**إن اللهَ وملائكتَه يُصَلُّون على الذين يَصِلُون الصفوفَ الأُوَلَ**». رواه ابن خزيمة في «صحيحه».

(٢١٢) وعن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من وصل صَفًّا وَصَلَه اللَّه، ومن قطع صَفًّا قَطَعه اللَّه**».

رواه النسائي وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم وقال: «صحيح على شرط مسلم». ورواه أحمد وأبو داود في آخر حديث تقدم قريبًا. انظر صحيح الجامع (٦٥٩٠).

(٢١٣) وعن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**خيارُكم ألينُكم مناكبَ في الصلاة، وما منْ خُطوةٍ أعظمُ أجرًا من خُطوةٍ مشاها رجلٌ إلى فُرجةٍ في الصف فَسَدَّها**».

رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في «صحيحه» كلاهما بالشطر الأول، ورواه بتمامه الطبراني في «الأوسط».

(٢١٤) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «**منَ سدَّ فُرجةً رفعه اللَّه بها درجةً، وبنى له بيتًا في الجنة**».

رواه الطبراني في «الأوسط» من رواية مسلم بن خالد الزنجي. وتقدم عند ابن ماجه دون قوله: «**وبنى له بيتًا في الجنة**».

(٢١٥) ورواه الأصبهاني بالزيادة أيضًا من حديث أبي هريرة.

وفي إسناده عصمة بن محمد، قال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال غيره: متروك.

(٢١٦) وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: وكان رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إنَّ اللَّه وملائكته يُصلُّون على الذين يَصلون الصفوفَ الأُوَلَ، وما من خُطوةٍ أحبَّ إلى اللَّه من خُطوةٍ يَمشيها العبد يصل بها صفًّا**».

رواه أبو داود في حديث، وابن خزيمة بدون ذكر الخطوة، وتقدَّم. انظر صحيح الجامع (١٨٤٢).

(٢١٧) عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**راصُّوا الصُّفوف، فإن الشَّيطانَ يقومُ في الخللِ**». [صحيح]

أخرجه أحمد ـ انظر «صحيح الجامع» (٣٤٥٤)

(٢١٨) عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أتموا الصفَّ المقدمَ ثم الذي يليه فما كان من نَقْصٍ، فليكن في الصَّف الآخر**». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان ـ صحيح الجامع (١٢٢).

(٢١٩) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**أقيموا الصُّفوف في الصَّلاة، فإنَّ إقامةَ الصَّفَّ من حُسنِ الصَّلاة**». [صحيح]

أخرجه مسلم ـ صحيح الجامع (١١٨٨).

(٢٢٠) وفي حديث أُبي السابق في «فضل صلاة العشاء والصبح» وفيه «... **عليكم بالصف المقدم، فإنهُ مثلُ صفِّ الملائكة، لو تعلمون فضيلتَهُ لابتدرتُموهُ...**» الحديث. [صحيح]

أخرجه أحمد أبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وابن حبان انظر «صحيح الجامع» (٢٢٤٢).

الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم وتقدم النساء إلى أوائل صفوفهن ومن اعوجاج الصفوف

(٢٢١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**خَيرُ صفوف الرجال أوَّلها، وشرُّها آخرُها، وخيرُ صفوفِ النساء آخرُها، وشرُّها أوَّلها**». رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، وتقدم.

(٢٢٢) وعن أبي سعيد رضي الله عنه: أن رسول اللَّه ﷺ رأىٰ في أصحابه تأخراً، فقال لهم: «**تقدَّموا فائتمُّوا بي، وليأتَمَّ بِكمَ من بَعدكم**». رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢٢٣) وعن عائشة رضي الله عنها قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يزال قومٌ يتأخرون عن الصفِّ الأوَّل حتى يؤخِّرهم اللَّه في النار**». [صحيح]

رواه أبو داود وابن خزيمة في «صحيحه» وابن حبان إلا أنهما قالا: «حتى

يُخَلِّفَهم اللَّهُ في النار».

(٢٢٤) وعن أبي مسعود ﷺ قال: كان رسول اللَّه ﷺ يَمْسَحُ مناكِبَنا في الصلاة ويقول: «استووا، ولا تختلفوا، فتختلفَ قلوبُكم، لِيَلِيَنِي منكم أُولُو الأحلامِ والنُّهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». رواه مسلم وغيره.

(٢٢٥) وعن النعمان بن بشير ﷺ قال: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «لَتُسوُّن صفوفَكم، أو لَيخالفَنَّ اللَّهُ بين وجوهكم». رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وفي رواية لهم خلا البخاري: أن رسول اللَّه ﷺ كان يُسَوِّي صفوفَنا، حتىٰ كأنما يُسَوِّي بها القداحَ، حتىٰ رأىٰ أنا قد عَقِلْنا عنه، ثم خرج يومًا فقام حتىٰ كادَ يكبر، فرأىٰ رجلاً باديًا صدرُه من الصف، فقال: «عباد اللَّه ! لَتُسَوُّنَّ صفوفَكم أو ليخالِفَنَّ اللَّهُ بين وجوهكم».

وفي رواية لأبي داود وابن حبان في «صحيحه»: أقبلَ رسولُ اللَّه ﷺ علىٰ الناس بوجهه فقال: «أقيموا صفوفَكم، أو ليخالفَنَّ اللَّهُ بين قلوبكم».

قال: فرأيت الرجلَ يُلزقِ منكِبَه بمنكبِ صاحبِه، ورُكبتَهُ برُكبة صاحبه، وكعبَه بكعبِه».

(القداح) بكسر القاف جمع (قِدح)، وهو خشب السهم إذا بُري قبل أن يجعل فيه النصل والريش.

(٢٢٦) وعن البراء بن عازب ﷺ قال: كان رسولُ اللَّه ﷺ يتخلل الصفَّ من ناحيةٍ إلىٰ ناحيةٍ، يمسحُ صدورنا ومناكبنا ويقول: «لا تختلفوا فتختلفَ قلوبكم». وكان يقول: «إن اللَّه وملائكتَهُ يُصلون على الصفوف الأُوَل». [صحيح] رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحه» ولفظه: كان رسول اللَّه ﷺ يأتينا فيمسحُ عواتقنا وصدورنا، ويقول: «لا تختلفْ صفوفُكم فَتَخْتلفَ، قلوبُكم، إن اللَّه وملائكتَه يُصَلُّون على الصفَّ الأوَّل».

وفي رواية لابن خزيمة: «لا تختلفْ صدورُكم فتختلفَ قلوبكم».

أولى الناس بالصف الأول

(٢٢٧) عن أبي مسعود ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ليليني منكم أولُوا الأحْلامِ والنُّهى، ثم الذين يلونَهمْ، ثم الذين يلونَهمْ، ولا تختلفوا فَتختلفَ قلوبُكم، وإيَّاكُم وهَيْشاتِ الأسْوَاق**»[1]. أخرجه مسلم (٤/ ١٥٥) نووي - وأبو داود (٦٧٤).

(٢٢٨) عن أُبيّ بن كعب ﷺ أن رسول اللَّه ﷺ قال له: «**كونوا في الصف الذي يليني**». [صحيح]

أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم - صحيح الجامع (٤٥٨٧).

صلاة الجماعة وما ورد في فضلها والتحذير من تركها

(٢٢٩)- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**صلاةُ الرجلِ في جماعةٍ تَضْعُفُ على صلاته في بيته وفي سوقه خمساً وعشرين ضعفاً، وذلك أنه إذا توضأ فأحسنَ الوضوءَ، ثم خرج إلى المسجد لا يُخرجُه إلا الصلاة، لم يخْطُ خُطوةً، إلا رُفعت له بها درجةٌ، وحُطَّ عنه بها خطيئةٌ، فإذا صلى، لم تزل الملائكة تصلي عليه - ما دام في مصلاه، ما لم يُحدث -: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة**». رواه البخاري - واللفظ له - ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه. وتقدم.

---

(١) قال النووي في «شرح مسلم» (٤/ ١٥٥):

في هذا الحديث تقديم الأفضل فالأفضل إلى الإمام، لأنه أولى بالإكرام ولأنه ربما احتاج الإمام إلى استخلاف فيكون هو أولى ولأنه يتفطن لتنبيه الإمام على السهو لما لا يتفطن له غيره، وليضبطوا صفة الصلاة ويحفظوها وينقلوها ويعلموها الناس وليقتدي بأفعالهم من وراؤهم ولا يختص هذا التقديم بالصلاة بل السنة أن يقدم أهل الفضل في كل مجمع إلى الإمام وكبير المجلس لمجالس العلم والقضاء والذكر والمشاورة ومواقف القتال وإمامة الصلاة والتدريس والإفتاء وإسماع الحديث ونحوها ويكون الناس على مراتبهم فيها في العلم والدين والعقل والشرف والسن والكفاءة في ذلك الباب»

وقوله: «هيشات الأسواق» قال النووي: أي اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التي فيها.

(٢٣٠) وعن ابن عمر ﵄ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**صلاة الجماعة أفضلُ من صلاة الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجةً**». رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(٢٣١) وعن ابن مسعود ﵁ قال: «من سَرَّه أن يلقىٰ اللَّه غدًا مسلمًا فليحافظْ علىٰ هؤلاء الصلوات، حيث ينادىٰ بهنَّ فإنَّ اللَّه تعالىٰ شرع لنبيكم ﷺ سُنَنَ الهُدىٰ، وإنهنَّ من سُنَن الهدىٰ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم، كما يصلي هذا المتخلِّف في بيته، لتركتم سنة نَبِيكم، ولو تركتم سُنَّةَ نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطُّهور، ثم يَعمِد إلىٰ مسجدٍ من هذه المساجد، إلا كتب اللَّه له بكل خُطوةٍ يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجةً، ويحطُّ عنه بها سيئةً، ولقد رأيتُنا وما يتخلف عنها إلا منافقٌ معلومُ النفاق، ولقد كان الرجل يؤتىٰ به يُهادىٰ بين الرجلين حتىٰ يقامَ في الصف».

(وفي رواية): «لقد رأيتُنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق، قد عُلِم نفاقه، أو مريض، إن كان الرجلُ لَيمشي بين رجلين حتىٰ يأتي الصلاةَ، وقال: إن رسول اللَّه ﷺ علمنا سنن الهدىٰ، وإنَّ من سنن الهدىٰ الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه». رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (يهادىٰ بين الرجلين) يعني: يُرفدَ من جانبيه، ويؤخذ بعضده يُمشىٰ به إلىٰ المسجد.

(٢٣٢) وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**فضلُ صلاةِ الرجلِ في الجماعةِ على صلاته وحدَه بضعٌ وعشرون درجة**».

(وفي رواية): «**كلُّها مثل صلاته في بيته**». رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلىٰ والبزار والطبراني وابن خزيمة في «صحيحه» بنحوه.

(٢٣٣) وعن ابن عمر ﵄ قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إن اللَّه تبارك وتعالى لَيَعْجَبُ من الصلاةِ في الجمَعِ**».

رواه أحمد بإسناد حسن، وكذلك الطبراني من حديث ابن عمر بإسناد حسن.

وعن عثمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من تَوضأ فأسبغَ الوُضوءَ، ثم مشى إلى صلاةٍ مكتوبةٍ، فصلاها مع الإمام غُفِرَ له ذنبهُ**». [صحيح]

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (مضى) وفي رواية مسلم (فصلاها مع الناس).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أتاني الليلة آتٍ من رَبي**».

(وفي رواية): «**رأيتُ رَبي في أحسنَ صورةٍ، فقال لي: يامحمدُ! قلتُ: لَبَّيك ربِّ وسعدَيْك. قال: هل تَدري فيمَ يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أعلم. فوضع يده بين كتفَيَّ حتى وجدتُ بَردْها بين ثَدْيَيَّ، أو قال: في نحري، فعلمتُ ما في السمواتِ وما في الأرضِ، أو قال: ما بين المشرق والمغرب، وقال: يا محمد! أتدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: نعم، في الدرجاتِ والكفاراتِ، ونقلِ الأقدام إلى الجماعات، وإسباغِ الوضوءِ في السَّبَرات، وانتظارِ الصلاةَ بعدَ الصلاة، ومن حافظ عليهن عاش بخيرٍ، وماتَ بخيرٍ، وكان من ذنوبه كيومَ ولدتهُ أُمُّهُ. قال: يامحمد! قلتُ: لبيك وسعديك. فقال: إذا صليتَ قل: اللهم! إني أسألكَ فعلَ الخيراتِ، وتركَ المنكراتِ، وحُبَّ المساكين، وإذا أردتَ بعبادك فتنةً فاقبضني إليك غير مفتون. قال: والدرجاتُ: إفشاءُ السلامِ، وإطعامُ الطعامِ، والصلاةُ بالليلِ والناسُ نيامْ**». رواه الترمذي وقال: «حديث حسن غريب»[1].

(الملأ الأعلى): وهم الملائكة المقربون.

(السبرات): بفتح السين المهملة الباء الموحدة جمع سَبْرة، وهي شدة البرد.

---

(١) قال الألباني: قلت: وسنده صحيح وقد تكلمت عليه في أول «الجنائز» من «إرواء الغليل» وقد كنت ذهبت في بعض التعليقات إلى تضعيف الحديث فقد رجعت عنه، وأطال الكلام على الحديث هنا الشيخ الناجي (٦٠ - ٦٤) وبين ما يؤخذ على المؤلف من الجمع بين الروايات وعزوها جميعًا إلى الترمذي مع أنه لم يخرجها كلها! وأن الحافظ أبا أحمد العسال قد ساق في كتاب «المعرفة» الحديث من عدة طرق وألفاظ، ومن رواية جماعة من الصحابة، وأكثرها مصرح بأن ذلك كان في المنام.

(٢٣٤) وعن أبي أمامة ﷺ أن النبي ﷺ قال: « ... **ولو يعلم هذا المتخلِّفُ عن الصلاة في الجماعة ما لهذا الماشي إليها لأتاها ولو حَبواً على يديه ورجليه**». رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه.

(٢٣٥) وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال ﷺ : «**من صلى للَّه أربعين يومًا في جماعةٍ، يُدركُ التكبيرةَ الأولى، كُتبَ له بَراءتان: بَراءةٌ من النارِ، وبراءةٌ من النفاقِ**».

صحيح رواه الترمذي وقال: «لا أعلم أحدًا رفعه إلا ما روىٰ سَلْمُ بنُ قتيبة عن طُعمة بنَ عمرو».

قال المملي ﷺ : وَسلم وطعمة وبقية رواته ثقات ـ الصحيحة (٢٦٥٢).

(٢٣٦) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : «**من توضأ فأحسنَ وضُوءَه، ثم راح فوجدَ الناس قد صلَّوا، أعطاه اللَّهُ مثل أجرِ من صلاها وحضرها، لا يَنقصُ من أجورهم شيئاً**». [حسن]

رواه أبو داود والنسائي والحاكم وقال: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي، وقال الألباني: إنما هو حسن فقط.

(٢٣٧) عن رجل من الأنصار قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى إلا كتب اللَّه عز وجل له حسنة، ولم يضع قدمه اليسرى إلا حط اللَّه عنه سيئة، فليقرب أحدكم أو ليبعد، فإن أتى المسجد فصلى جماعة غفر له فإن أتى المسجد وقد صلوا بعضًا وبقي بعض، صلى ما أدرك وأتم ما بقي، فإن أتى المسجد وقد صلوا فأتم الصلاة كان كذلك**».
[صحيح]

أخرجه أبو داود والبيهقي ـ صحيح الجامع (٤٤٠).

(٢٣٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «**صلاةُ الجماعة أفضلُ من صلاة أحدكم وحدَهُ خَمسةً وعشرين جُزءاً**». [صحيح]



أخرجه النسائي وابن ماجه - صحيح الجامع (٣٨١٧) وفي البخاري نحوه.

(٢٣٩) وعنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«صلاةُ الجماعةِ تعدلُ خمسًا وعشرين من صلاة الفذّ»**. أخرجه مسلم.

(٢٤٠) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاةُ الجماعةِ تفضلُ صلاةَ الفذِّ بخمسٍ وعشرينَ درجةً»**. أخرجه أحمد والبخاري وابن ماجه.

(٢٤١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاةُ الجماعة تفضُلُ صلاةَ الفَذِّ بسبعٍ وعشرين درجةً»**. أخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي.

(٢٤٢) عن أُبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاةُ الرَّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صلاة الرَّجُلِ وحْدَهُ خَمساً وعشرين درجةً»**. [صحيح]

أخرجه ابن ماجه - صحيح الجامع (٣٨٢٢).

(٢٤٣) عن قباث بن أشيم قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند اللَّه من صلاة أربعة تترى، وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند اللَّه من صلاة ثمانية تترى، وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند اللَّه من صلاة مائة تترى»**. [حسن]

أخرجه الطبراني والبيهقي - وله شواهد - راجع الصحيحة (١٩١٢) و «صحيح الجامع» (٣٨٣٦).

(٢٤٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاةٌ مع الإمام أفضلُ من خَمسٍ وعشرينَ صلاةً يُصلِّيها وحدَهُ»**. أخرجه مسلم (٦٤٩) (٢٤٨) وأحمد (٧٦٩٥).

(٢٤٥) عن ضمرة بن حبيب عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«فَضْلُ صَلاة الجماعة على صلاة الرَّجُل وحدَهُ، خَمسٌ وعشرينَ درجةً»**. [صحيح]

أخرجه ابن السكن، وله شواهد - انظر «صحيح الجامع» (٤٢١٥).

(٢٤٦) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**فَضْلُ صَلاةِ الجميع على صلاةِ الواحد، خَمسٌ وعشرونَ درجةً، وتجتمعُ ملائكةُ الليلِ، وملائكةُ النَّهارِ في صلاةِ الفجر**». أخرجه البخاري ومسلم.

(٢٤٧) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لقد أعجبني أنْ تكُونَ صَلاةُ المسلمينَ واحدة، حتى لقد هممتُ أن أبُثَّ رجالاً في الدُّور يُنادُون الناس لحين الصلاة، وحتى هممتُ أن آمُرَ رجالاً يقُومونَ على الآطامِ يُنادُون المسلمينَ بحين الصَّلاة**». [صحيح]

أخرجه أبو داود والحاكم - صحيح أبي داود (٥٢٣).

(٢٤٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كُلُّ خَطْوةٍ يَخْطُوها إلى الصَّلاة، يُكتَبُ لَهُ بها حَسنةٌ ويُمْحَى عنه بها سيِّئةٌ**». رواه أحمد (٧٨٠١) ومسلم (٦٦٦) (٢٨٢).

(٢٤٩) وعنه قال: «**الكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة**». [صحيح]

أخرجه أحمد (٨١١١) وابن المبارك في «الزهد» (٣٧) وابن خزيمة (١٤٩٤) وابن حبان (٤٧٢).

(٢٥٠) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أدلكم على ما يكفر اللَّه به الخطايا، ويزيد به في الحسنات؟**». قالوا: بلىٰ يا رسول اللَّه، قال: «**إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى هذه المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهراً، فيصلي مع المسلمين الصلاة ثم يجلس في المجلس ينتظر الصلاة الأخرى، إن الملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ...**» الحديث وسيأتي مطولاً. [صحيح]

أخرجه (٣/ ٣) وأبو يعلىٰ (١١٠٢) وابن خزيمة (١٧٧) (٣٥٧) (١٥٦٢) وابن حبان (٤٠٢) والحاكم (١/ ١٩١) من طرق، وله طرق يشهد بعضها لبعض، وله شواهد يصح بها.

التحذير من ترك صلاة الجماعة

(٢٥١) عن أبي رزين عن عمرو بن أمِّ مَكْتُوم قال: جئتُ إلىٰ رسول اللَّه ﷺ فقلتُ: يا رسول اللَّه، كنتُ ضريراً شاسع الدَّار، ولي قائدٌ لا يلائمني، فهل تجد لي رُخصةً أن أصلي في بيتي؟ قال: «أتسمَعُ النَّداءَ؟» قال قلتُ: نعم. قال «لا أجدُ لكَ رُخْصَةً». [صحيح]

أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٣) وأبو داود (٥٥٢) وابن ماجه (٧٩٢) وابن خزيمة (١٤٨٠) والحاكم (١/ ٢٤٧) والبيهقي (٣/ ٥٨) والبغوي (٧٩٦) وفيه انقطاع واختلاف، لكن له طرق وشواهد يصح بها وانظر الحديث الآتي.

(٢٥٢) عن أبي هريرة ﷺ قال: أتىٰ النبي ﷺ رجلٌ أعمىٰ، فقال: يا رسول اللَّه، إنه ليس لي قائد يقودني إلىٰ المسجد فسأل رسول اللَّه ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخَّصَ له، فلما ولَّىٰ دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» فقال: نعم. قال: «فأجب». أخرجه مسلم (٦٥٣).

(٢٥٣) وعن ابن أمِّ مكتُوم أن رسول اللَّه ﷺ أتىٰ المسجدَ فرأىٰ في القوم رِقَّةً فقال: «إنِّي لأهُمَّ أن أجعَلَ للنَّاس إماماً، ثُمَّ أخْرُجَ فلا أقْدرُ على إنسانٍ يتخلَّفُ عن الصَّلاة في بيته إلاَّ أحرقْتُه عليه» فقال ابن أمّ مكتوم: يا رسول اللَّه، إنّ بيني وبين المسجد نَخْلاً وشَجراً، ولا أقدر علىٰ قائدٍ كُلَّ ساعةٍ، أيَسَعُني أن أُصلِّي في بيتي؟ قال «أتسمَعُ الإقامَةَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فأْتِهَا». [صحيح]

أخرجه أحمد (١٥٤٩١) وابن خزيمة (١٤٧٩) والطحاوي (٥٠٨٧) والحاكم (٢/ ٢٤٧) وله شواهد ستأتي يتقوىٰ بها.

(٢٥٤) عن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال: «من سَمِعَ النداءَ فلم يُجِبْ فلا صلاةَ له إلا من عُذرٍ». [

رواه القاسم بن أصبْغَ في كتابه، وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والحاكم وقال: «صحيح علىٰ شرطيهما».

(٢٥٥) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من ثلاثةٍ في قريةٍ ولا بَدْوٍ، لا تقامُ فيهم الصلاةُ، إلا قد استحْوَذَ عليهم الشيطان، فعليكم بالجماعة؛ فإنما يأكلُ الذئبُ من الغنمِ القاصيةَ». [حسن]

رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم وتقدم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وفيه: «ولو أنكم صليتم في بيوتكم، كما يُصلي هذا المتخلِّفُ في بيته لَتركتم سُنَّةَ نبيكم، ولو تركتم سُنَّةَ نبيكم لضللتم ...» الحديث. رواه مسلم وأبو داود وغيرهما وهو بتمامه قد سبق.

(٢٥٦) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أن آمرَ فتيتي فَيَجمعوا لي حُزَماً من حَطبٍ، ثُم آتي قوماً يصلون في بيوتهم، ليست بهم علة، فأُحَرِّقَها عليهم». فقيل ليزيد - هو ابن الأصمِّ: الجمعة عني أو غيرها؟ قال: صُمت أذناي إن لم أكن سمعتُ أبا هريرة يأثره عن رسول الله ﷺ ما ذكر جمعةً ولا غيرها. أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٢٥٧) وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «أقْبلَ ابنُ أمِّ مكتومٍ وهو أعمى، - وهو الذي أنزل فيه: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۝ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾، وكان رجلاً من قريش - إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله! بأبي وأمي أنا كما تراني، قد دَبَرَتْ سني ورَقَّ عظمي، وذَهَبَ بَصَري، ولي قائدٌ لا يُلايمني قياده إيايَ، فهل تَجِدُ لي رخصةً أصلي في بيتي الصلوات؟ فقال رسول الله ﷺ: «هل تَسمع المؤذن في البيت الذي أنتَ فيه؟». قال: نعم يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ: «ما أجِدُ لك رخصةٍ، ولو يعلم هذا المتخلِّفُ عن الصلاة في الجماعةِ ما لهذا الماشي إليها لأتاها ولو حبوًا على يديه ورجلَيه».

حسن رواه الطبراني في «الكبير» من طريق علي بن يزيد الألهاني عن القاسم عن أبي أمامة وحسنه الألباني.

(٢٥٨) وعن جابر رضي الله عنه قال: «أتى ابن أُمِّ مكتوم النبي ﷺ، فقال: يارسول الله! إن منزلي شاسعٌ، وأنا مكفوفُ البَصَرِ، وأنا أسمع الأذان، قال: «**فإنْ سمعتَ الأذان فأجبْ، ولو حَبواً أو زَحفاً**». [حسن]

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط» وابن حبان في «صحيحه»، ولم يقل: «أو زحفًا».

(٢٥٩) وعن ابن عباس رضي الله عنهما أيضًا قال: «مَنْ سَمعَ حي على الفلاح فلم يجب، فقد ترك سنَّةَ محمدٍ رسولِ الله ﷺ». [صحيح]

رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن - وصححه الألباني «صحيح الترغيب» (٤٣٢).

(٢٦٠) وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيَنْتَهيَنَّ رجالٌ عن تركِ الجماعة، أو لأُحرقَنَّ بيوتَهم**». [صحيح]

رواه ابن ماجه من رواية الزبْرِقان بنَ عمروٍ الضمري عن أسامة، ولم يسمع منه.

(٢٦١) وعن أبي بُردة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن سَمعَ النداءَ فارغاً صحيحاً فلم يُجب، فلا صَلاةَ له**». [صحيح]

رواه الحاكم من رواية أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي بُردة، وقال «صحيح الإسناد».

(قال الحافظ): الصحيح وقفه.

قال الألباني: ويشهد له حديث ابن عباس السابق.

قال الحافظ أبو بكر بن المنذر: رُوِّينا عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: «من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له»، منهم ابن مسعود وأبو موسى الأشعري، وقد روي ذلك عن النبي ﷺ، وممن كان يرى أن حضور الجماعات فرض، عطاء وأحمد بن حنبل وأبو ثور. وقال الشافعي رحمه الله: «لا أرخص لمن قدر على صلاة الجماعة في ترك إتيانها إلا من عذر» انتهى.

وقال الخطابي بعد ذكر حديث ابن أم مكتوم: «وفي هذا دليل على أن حضور

الجماعة واجب، ولو كان ذلك ندبًا لكان أولى مَن يسعه التخلفُ عنها أهلُ الضرورة والضَّعف، ومن كان في مثل حال ابن أم مكتوم، وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق اللّه في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة. وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات» . انتهى .

❑ ❑ ❑ ❑

النوافل

وفضلها

فضــل النوافــل

(٢٦٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إنّ اللّه تعالى قال: «مَنْ عَادَى لي وليًّا، فقد آذَنْتُهُ بالحرب، وما تقرَّبَ إليَّ عبدي بشيءٍ أحب إليَّ مِمَّا افترضتُهُ عليه، وما يزالُ عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنَّوافلِ حتّى أحبَّهُ، فإذَا أحببتُهُ كنتُ سمعهُ الذي يسمعُ به، وبصرهُ الذي يبصرُ به ويدهُ التي يبطشُ بها ورجلهُ التي يمشي بها، وإنْ سألني لأعطينَّهُ، وإنْ استعاذني لأعيذنهُ، وما تردَّدتُ عَن شيءٍ أنا فاعلهُ تردُّدي عن قبضِ نفسِ المؤمن، يكرهُ الموت وأنا أكرهُ مساءتهُ». [صحيح]

أخرجه أحمد والبيهقي وغيرهما - انظر «الصحيحة» (١٦٤).

(٢٦٣) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ إن اللّه تعالى يقول: «ياابنَ آدمَ اكفني أوَّلَ النَّهارِ أربعَ ركعاتٍ، أكفكَ بهنَّ آخرَ يومكَ». [صحيح]

أخرجه أحمد - صحيح الجامع (١٩١٣).

(٢٦٤) وعن النواس، ونعيم بن همام عن النبي ﷺ أنه قال: قال اللّه تعالى: «ياابن آدمَ! لا تَعْجزْ عن أربع ركعاتٍ في أوَّلِ النَّهارِ، أكفكَ آخرهُ». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود عن نعيم، والطبراني عن النواس صحيح الجامع (٤٣٤٢) وفي «الإرواء» (٤٦٢).

(٢٦٥) عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ أنه قال: «مَا مِنْ مُسلم يتوضأ، فيُحسنُ وضوءَهُ، ثم يقوم فيصلي ركعتين، يُقبلُ عليهما بقلبهِ ووجههِ إلا وجبتْ له الجنةُ». أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

(٢٦٦) عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين، لا يسهو فيهما، غفر اللّه له ما تقدم من ذنبه». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم - صحيح الجامع (٦١٦٥).

(٢٦٧) وعن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قام فصلى ركعتين، لا يحدثُ فيهما نفسهُ بشيء، غفر له ما تقدم من ذنبه». أخرجه مسلم. وأخرجه البخاري ومسلم من غير لفظة «بشيء».

(٢٦٨) عن عائذ بن قرط رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَن صَلَّى صَلاةً لم يُتمّها، زيدَ عليها من سُبحاته حتى تتمَّ». [صحيح]

أخرجه الطبراني - وابن منده وابن شاهين - الصحيحة (٢٣٥٠).

قوله «سُبحاته» نوافله.

(٢٦٩) عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يوم وليلة ثِنْتَيْ عَشْرةَ ركعةً بُني له بيتٌ في الجنة». الحديث وسيأتي بتمامه عند الترمذي. أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢٧٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه: يقول اللَّه تعالى: «أنا عند ظَن عبدي بي، وأنا معهُ إذَا ذَكرني، فإنْ ذَكرني في نفسه، ذكرتهُ في نفسي، وإن ذكرني في ملإٍ ذكرتهُ في ملإٍ خيرٌ منهم، وإن تقرَّبَ إليَّ بشبرٍ، تقرّبتُ إليه ذرَاعاً، وإن تَقَرَّبَ إليَّ ذرَاعاً، تقرّبتُ إليه باعاً وإن أتاني يمشي، أتيتهُ هَرْولة». أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه.

(٢٧١) وعن أنس بنحو حديث أبي هريرة وفيه: «وإنْ دَنْوتَ مني شبراً دنوتُ منكَ ذراعاً، وإنْ دنوتَ مني ذِرَاعاً دنوتُ منك باعاً، وإن أتيتني تمشي أتيت إليك أُهَرولُ». أخرجه أحمد - انظر «الصحيحة» (٢٠١٢) وأخرجه البخاري عن أنس بلفظ أبي هريرة السابق.

(٢٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن أوَّلَ مَا يُحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة من عمله الصَّلاةُ، فإنْ صلَحَتْ فقد أفلحَ وأنجحَ، وإنْ فَسَدتْ فقد خَابَ وخَسرَ، وإن انتقصَ من فريضةٍ قال الرَّبُّ: انظروا هل لعبدي من تطوُّعٍ؟ فيكملُ بها ما انتقصَ من الفريضة، ثم يكونُ سائر عمله على ذلكَ». [صحيح]

أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه - صحيح أبي داود (٨١٠) (٨١٢).

فضل من صلى ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة

(٢٧٣) عن أم حَبيبةَ رَمْلَةَ بنت أبي سفيان ﵂ قالت: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «ما منْ عبدٍ مُسلمٍ يصلي للّه تعالى في كلِّ يومٍ ثِنْتَىْ عَشْرَةَ ركعةً تطوعاً غيرَ فريضة إلاّ بنى اللّه تعالى له بيتاً في الجنة، أو: إلا بُنيَ له بيتٌ في الجنةِ».

أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وزاد: «أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الغداة».

(٢٧٤) وفي رواية: «من ثابر على ثِنْتَيْ عَشْرةَ ركعةً في اليوم والليلةِ دَخَلَ الجنةَ، أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر». [صحيح]

أخرجه النسائي والترمذي وابن ماجه - ووقع اختلاف في اسم الصحابي فقيل: عائشة، لكن النسائي خَطّأ ذلك وقال بعضهم: عنبسة عن أم حبيبة - ورجح النسائي - ثم الألباني ذلك صحح الحديث رحمه اللّه في «صحيح الترغيب» (٥٧٩).

قوله «ثابر» بالثاء المثلثة - أي لازم وواظب.

فضل المحافظة على ركعتين قبل الفجر

(٢٧٥) عن عائشة ﵂ قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «ركعتا الفجر خيرٌ من الدُّنيا وما فيها». أخرجه مسلم والترمذي وفي رواية عند مسلم: «لهما أحبُّ إليَّ من الدُّنيا جميعاً».

(٢٧٦) وعنها ﵂ قالت: «ما رأيتُ رسول اللّه ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر.

أخرجه البخاري ومسلم.

وفي رواية ابن خزيمة: «ما رأيت رسول الله ﷺ: إلى شيءٍ مِنَ الخَير أسرعَ منه إلى الركعتين قبلَ الفجر، ولا إلى غنيمةٍ».

وفي رواية عند البخاري وأبو داود والنسائي: «كان ﷺ لا يدع أربعًا قبل الظهر، وركعتين قبل الغداة».

(٢٧٧) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿قل هو الله أحد﴾ **تعدلُ ثلثَ القُرآنِ و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تعدِلُ ربعَ القرآن، وكان يقرؤهما في ركعتي الفجر**». [صحيح]

أخرجه أبو يعلى والطبراني في «الكبير» وحسَّنهُ المنذري وصححه الألباني في«صحيح الترغيب» (٥٨٢).

قلت: ولأجل هذا الاهتمام بهما أمر النبي ﷺ بقضائهما.

(٢٧٨) فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لم يُصلِّ ركعتي الفجر، فليصلهما بعد ما تطلُع الشمسُ**». [صحيح]

أخرجه أحمد والترمذي والحاكم - انظر صحيح الجامع (٦٥٤٢).

فضل سنة الظهر القبلية والبعدية

(٢٧٩) عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ يُحافظ على أربعِ رَكعاتٍ قَبْلَ الظهرِ، وأربعٍ بعدها حرَّمَهُ الله على النَّار**». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي - صحيح الجامع (٦٣٦٤) وفي رواية عند النسائي: «**فتَمَسَّ وجههُ النَّارُ أبداً**». وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الترغيب» (٥٨٣) وفي رواية: «**حُرم على النَّارِ**». انظر صحيح الجامع (٦١٩٥).

(٢٨٠) عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أربع قبل الظهر تفتح لهنَّ أبواب السماء**». [حسن]

أخرجه أبو داود وابن ماجه وحسنه الألباني - وقال: حسن فله طرق يتقوىٰ بها دون قوله «**ليس فيهن تسليم**» - فهذه الزيادة ضعيفة، ولم أذكر في الحديث حيث لم يذكر الشيخ رحمه الله، وحتى يتنبه المسلم لضعفها فلا يعمل بها. والله أعلم.

وفي رواية عند الطبراني في «الكبير» وفي «الأوسط» : «لما نَزَل رسول اللَّه ﷺ عليَّ رأيته يُديم أربعًا قبل الظهر ، وقال : «**إنه إذا زالت الشمسُ فُتحتْ أبوابُ السَّماء ، فلا يُغلقُ منها بابٌ حتى يُصلّي الظهرُ ، فأنا أحبُّ أن يُرفعَ لي في تلك الساعة خيرٌ**» . وله طرق ويشهد له ما بعده ، ولأجل ذلك حسنه الألباني رحمه اللَّه .

قال ابن القيم رحمه اللَّه في «الزاد» (١/ ٣٠٨) : وقد يقال : إن هذه الأربع لم تكن سنة الظهر ، بل هي صلاةٌ مستقلة كان يصليها بعد الزوال» ثم ذكر الحديث الآتي - ثم ذكر كلامًا ثم قال : وعلىٰ هذا فتكون هذه الأربع التي قبل الظهر وِرْدًا مستقلاً سَببه انتصافُ النهار وزوال الشمس» .

وله كلام جميل فراجعه رحمك اللَّه في الزاد (١/ ٣٠٩) .

(٢٨١)عن عبد اللَّه بن السائب رضي الله عنه : أن رسول اللَّه ﷺ كان يصلي أربعًا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر ، وقال : «**إنها ساعةٌ تُفتحُ فيها أبوابُ السَّماءِ ، فأُحبُّ أن يَصعد لي فيها عملٌ صالحٌ**» . [صحيح]

أخرجه أحمد (٣/ ٤١١) والترمذي - وحسنه ، وصححه الألباني رحمه اللَّه في «صحيح الترغيب» (٥٨٥) .

قلت : وواللَّه لوددتُ أن كُلّ تاجرٍ وبَائعٍ وزارعٍ وعاملٍ بلغهُ هذا الحديث فعمل به ، وواللَّه إنه لأحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس . . .

ونقل ابن القيم في «الزاد» (٣٠٩) أن عبد اللَّه بن مسعود كان يُصلي بعد الزوال ثمان ركعات ويقول : «إنَّهنَّ يَعْدِلْنَ بمثلهن من قيام الليل» . ولتعلم أخي المسلم مدىٰ حرصه ﷺ علىٰ سنة الظهر ، وما فيها من الخير ، أنه فاتته يومًا وانشغل عنها فصلاها بعد العصر .

(٢٨٢) فعن أم سلمة أنها رأت النبي ﷺ يصلي ركعتين بعد العصر فسألته عنهما فقال ﷺ : «يابنتَ أبي أُميَّةَ ! سألت عن الركعتين بعد العصر وإنّه أتاني ناسٌ من عبدِ القيسِ، فَشَغلوني عن الركعتين اللَّتين بعد الظهر فهما هاتان»[1].

أخرجه البخاري وأبو داود وغيرهما - ومسلم (٨٣٤) مطولاً.

(٢٨٣) عن عائشة ﵂ أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا لم يُصل أربعًا قبل الظهر، صلاهُنَّ بعدها»[2].

فضل الصلاة قبل العصر

(٢٨٤) عن ابن عمر ﵄ عن النبي ﷺ قال: «رَحِمَ اللَّهُ امرءًا صلّى قبلَ العصرِ أربعاً». [صحيح]

أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه، وابن خزيمة وابن حبان - وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٤٩٣).

سنة المغرب وما جاء فيها

(٢٨٥) عن عبد اللَّه المُزنيُّ ﵁ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : «صَلوا قبل المغرب ركعتَين، صَلُّوا قبل المغرب رَكْعَتين، لِمنْ شَاءَ».

أخرجه البخاري (١١٨٣) (٧٣٦٨).

(٢٨٦) عن ابن عمر ﵄ قال: حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات: ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل صلاة الصبح كانت ساعة لا يدخلُ على النبي ﷺ فيها».

---

(١) قال ابن القيم في «الزاد» (١/٣٠٨): ولما فاته - أي النبي ﷺ الركعتان بعد الظهر قضاهما بعدَ العصر، وداوم عليهما، لأنه ﷺ كان إذا عمل عملاً أثبته، وقضاء السنن الرواتب في أوقات النهي عام له ولأمته، وأما المداومة على تلك الركعتين في وقت النهي فمختص به»

(٢) أخرجه الترمذي (٤٢٦) بسند حسن.

أخرجه البخاري (١١٧٢) (١١٨٠).

(٢٨٧) عن مختار بن فُلْفُل قال: سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر؟ فقال: كان عُمرُ يَضربُ الأيدي على صَلاَةٍ بعدَ العَصْر، وكنّا نُصلي على عهد النّبي ﷺ ركعتين بعد غُرُوب الشمس قبل صَلاَة المغرب فقُلتُ له: أكَانَ رسولُ اللَّه ﷺ صَلاَّهما؟

قال: كان يرانَا نُصَليهمَا فلم يأمُرنا ولم يَنْهَنا». أخرجه مسلم (٨٣٦) وهذا لفظه.

هذه سنة قبلية ولكنها ليست براتبة ولكنها مستحبة كما قال ابن القيم.

وفي رواية عند مسلم أيضًا: قال أنس: كُنَّا بالمدينة. فإذَا أذَّنَ المؤذنُ لصلاَة المغرب ابتدَرُوا السَّوَاري فيركعُونَ ركعَتَيْن ركعتَيْن حَتّى إنّ الرّجُلَ الغريبَ لَيدخُلُ المَسْجدَ فَيَحْسبُ أن الصَّلاة قد صُلّيَتْ من كثرةِ من يُصليها»[١].

فضل الصلاة بين المغرب والعشاء

(٢٨٨) عن أنس ﷺ في قوله تعالى ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾ نزلت في انتظار الصلاة التي تُدعىٰ العَتَمةَ». [صحيح]

أخرجه الترمذي وقال: «حسن صحيح غريب»

وأبو داود إلاّ أنه قال: «كانوا يتيقظون ما بين المغرب والعشاء يصلون».

(٢٨٩) عن حذيفة ﷺ قال: «أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فصلّيتُ معه المغربَ، فصلّىٰ إلىٰ العِشَاء». [صحيح]

أخرجه النسائي وقال المنذري: سنده جيد، وصححه الألباني رحمه اللَّه في «صحيح الترغيب» (٥٨٨).

---

(١) قال ابن القيم (١/ ٣١٢) وأما الركعتان قبل المغرب فلم ينقل عنه ﷺ أنه كان يُصليهما وصح عنه أنه أقرَّ أصحابه عليهما، وكان يراهم يصلونها فلم يأمرهم ولم ينههم».

سنة العشاء وفضلها

(٢٩٠) عن أم حبيبة ـ الحديث السابق ـ وفيه: «**وركعتين بعد العشاء**». من حافظ عليها وعلى سائر السنن ـ نجاه اللَّه من النار، أو حرّم جسده على النار، ويكفي هذا للمداومة على سنة العشاء.

(٢٩١) عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ كان إذا صلى العشاء ورجع إلى بيته صلى أربع ركعات» أخرجه البخاري وغيره.

(٢٩٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول اللَّه ﷺ يُصلي في بيتي أربعًا قبل الظهر، ثم يخرج فيصلي بالناس، ثم يدخل فيصلي ركعتين، وكان يصلي بالناس المغرب، ثم يدخل فيصلي ركعتين، ويُصلي بالناس العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين» أخرجه مسلم (٧٣٠).

بين كل أذانين صلاة

(٢٩٣) عن عبد اللَّه بن مُغَفلٍ المُزَني قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**بينَ كُل أذَانَين صلاةٌ**» **قالها ثلاثاً. قال في الثالثة**: «**لمن شاء**». أخرجه مسلم (٨٣٨) وغيره وهذا لفظه والبخاري (٦٢٤).

قال الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه: «**بين كل أذانين**»: أي بين الأذان والإقامة، فهو من باب التغليب

قال: ولا يصح حمله على ظاهره، لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة والخبر ناطق بالتخيير لقوله «**لمن شاء**».

فضل صلاة الوتر

(٢٩٤) عن عليٍّ بن أبي طالب ﷺ قال: الوترُ ليس بِحتمْ كصلاةِ المكتوبة، ولكن سَنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**إنّ اللّه وترٌ يحبُ الوتر، فأوتروا يا أهلَ القرآن**».

[صحيح]

أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ له والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة ـ وقال الترمذي: حسن ـ وصححه المنذري والألباني.

(٢٩٥) عن جابر ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ خافَ أن لا يقومَ منْ آخر اللّيل فليوترْ أوّله، ومن طَمع أن يقومَ آخرَهُ فليوترِ آخرَ الليل، فإن صلاة آخرِ الليل مشهودةٌ محضورةٌ، وذلك أفضلُ**». رواه مسلم والترمذي وابن ماجه.

(٢٩٦) عن علي بن أبي طالب ﷺ ـ قال رسول اللّه ﷺ: «**يا أهل القرآن أوتروا، فإنّ اللّه وترٌ يحبُّ الوترَ**». [صحيح]

رواه أبو داود وسنده حسن ـ وله شاهد من حديث ابن مسعود وغيره. قاله الألباني.

(٢٩٧) وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «... **إنّ اللّهَ وِترٌ، يحبُّ الوِتْرَ**».

أخرجه البخاري وغيره في حديث طويل.

(٢٩٨) عن خارجة بن حُذافة قال: خرج علينا يومًا رسول اللّه ﷺ فقال: «**قد أمدكم اللّه بصلاة وهي الوتر، فجعلها لكم فيما بين العشاء الآخرة إلى طلوع الفجر**». [حسن]

أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه ـ وله شاهد من الحديث الآتي بعده ـ راجع الصحيحة (١٠٨).

(٢٩٩) عن أبي تميم الجَيْشَاني قال: سمعتُ عمرو بن العاص ﷺ يقول: أخبرني رجلٌ من أصحاب النَّبي ﷺ أنّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**إنّ اللَّه عزّ وجلّ زادكم صَلاةً، فصلُّوها فيما بين العشاء إلى الصبح: الوترَ الوترَ**». ألا وإنه أبو بصرة الغفاري ﷺ. [صحيح]

أخرجه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رواته رواة الصحيح ـ وصححه الألباني رحمه اللَّه. وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، وعبد اللَّه بن عمرو، وابن عباس وعقبة بن عامر الجهني. ومن شدة تعهده ﷺ لصلاة الوتر قال أبو سعيد الخدري ﷺ:

(٣٠٠) قال رسول اللَّه ﷺ: «**مَنْ نامَ عَنِ الوتْرِ أوْ نَسيهُ، فَلْيُصَله إذا أصْبَحَ أوْ ذَكَرَ**». أخرجه أبو داود (٤٣١) وإسناده صحيح. وكان ﷺ يُنَبّه أُمّته لهذه الصلاة.

(٣٠١) فعن أبي سعيد ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أوْتِرُوا قَبْلَ أنْ تُصبِحُوا**».

أخرجه مسلم (٧٥٤) وابن ماجه (١١٨٩).

(٣٠٢) وعن ابن عمر ﷺ قال رسول اللَّه ﷺ: «**اجعَلُوا آخرَ صَلاتِكُم بالليلِ وِتْراً**». أخرجه أحمد (٢/ ١١٩و٣٥) والبخاري (٢/ ٤٠٦) ومسلم (٧٥١)(*).

(*) قال ابن القيم في «الزاد» (١/ ٣١٥ـ٣١٦): وكان تعاهُده ومحافظته على سنة الفجر أشدَّ من جميع النوافل، ولذلك لم يكن يدعُها هي والوتر سفراً وحضراً، وكان في السفر يواظب على سنة الفجر والوتر أشدَّ من جميع النوافل دون سائر السنن، ولم ينقل عنه في السفر أنه ﷺ صلى سنة راتبة غيرهما، ولذلك كان ابن عمر لا يزيد على ركعتين ويقول: سافرتُ مع رسول اللَّه ﷺ، ومع أبي بكر، وعمر، فكانوا لا يزيدون في السفر على ركعتين»

ثم قال: وقد اختلف الفقهاءُ: أيُّ الصلاتين آكد، سنة الفجر أو الوتر؟ على قولين: ولا يُمكن الترجيحُ باختلاف الفقهاء في وجوب الوتر، فقد اختلفوا أيضاً في وجوب سنة الفجر، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللَّه ـ يقول: سنة الفجر تجري مجرى بداية العمل، والوتر خاتمته. ولذلك كان النبي يُصلي سنة الفجر والوتر بسورتي الإخلاص، وهما الجامعتان لتوحيد العلم والعمل، وتوحيد المعرفة والإرادة، وتوحيد الاعتقاد والقصد. اهـ.

قيام الليل وفضله

(٣٠٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يَعقِدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدِكم إذا هو نامَ ثلاثَ عُقَدٍ، يَضربُ على كل عُقدةٍ: عليكَ ليلٌ طويلٌ فارقد! فإن استيقَظَ فذكرَ اللّهَ تعالى انحلَّتْ عُقدةٌ، فإن توضأ انحلت عُقدةٌ، فإن صلى انحلت عُقَدُه كلُّها،**[1] **فأصبح نشيطاً طَيبَ النفس، وإلا أصبحَ خبيثَ النفس كسلانَ**». رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وقال: «**فيصبحُ نشيطًا طَيبَ النفس قد أصابَ خيراً، وإن لم يفعلْ أصبحَ كَسلاً، خبيثَ النفسِ، لم يصبْ خيراً**».

(قافية) الرأس: مؤخره، ومنه سُمي آخر بيت الشعرِ قافية.

(٣٠٤) وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من ذكرٍ ولا أنثى إلا على رأسه جَريرٌ معقودٌ حين يَرقُد بالليل، فإن استيقظ فذكرَ اللّه انحلت عُقدةٌ، وإذا قام فتوضأ وصلى انحلت العُقَدُ، وأصبح خفيفاً طيبَ النفس، قد أصاب خيراً**».

[صحيح]

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» وقال: «(الجرير): الحبل». ورواه ابن حبان في «صحيحه» ويأتي لفظه.

(٣٠٥) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الصيام بعدَ رمضانَ شهرُ اللّه المحرَّم، وأفضلُ الصلاة بعد الفريضة صلاةُ الليل**». رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة في «صحيحه».

---

(١) قال الألباني قلت: في تفسير «العقد» أقوال، والأقرب أنه على حقيقته، بمعنى السحر للإنسان ومنعه من القيام، كما يعقد الساحر مَن سَحره، كما أخبر بذلك المولى تعالى ذكره في كتابه: ﴿**ومن شر النفاثات في العقد**﴾ فالذي خذل يعمل فيه والذي وفق يصرف عنه. ومما يدل على أنه على الحقيقة، ما رواه ابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً: «على قافية رأس أحدكم حبل فيه ثلاث عقد» الحديث. وما رواه ابن خزيمة وذكره المصنف في هذا الباب عن جابر رضي الله عنه على رأسه جرير معقود» وفسر الجرير بالحبل.

(٣٠٦) وعن عبد اللَّه بن سلام ﷺ قال: أوَّلَ ما قَدِمَ رسولُ اللَّه ﷺ المدينةَ انْجَفَلَ الناسُ إليه، فكنتُ فيمن جاءه، فلما تأملتُ وجهَهُ واستبنتُه، عرفتُ أن وجهه ليس بوجه كَذّاب، قال: فكان أولّ ما سمعتُ من كلامه أن قال: «**أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصِلُوا الأرحام، وصَلّوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام**». [صحيح]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه والحاكم وقال: «صحيح على شرط الشيخين».

(انجفل) الناس بالجيم أي أسرعوا ومضوا كلهم.

(استبنته) أي تحققته وتبينته.

(٣٠٧) وعن عبد اللَّه بن عَمرو ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**في الجنة غرفةٌ يُرى ظاهرُها من باطنها، وباطنُها من ظاهرها**».

فقال أبو مالك الأشعري: لمن هي يارسول اللَّه؟ قال: «**لمن أطابَ الكلام، وأطعم الطعام، وباتَ قائماً والناس نيام**». [صحيح]

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن، والحاكم وقال: «صحيح على شرطهما».

(٣٠٨) وعن أبي مالك الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**إن في الجنة غرفاً يُرى ظاهرُها من باطنها، وباطنُها من ظاهرها، أعدَّها اللَّهُ لمن أطعم الطعام، وأفشى السلام، وصلى بالليل والناسُ نيام**». [صحيح]

رواه ابن حبان في «صحيحه». وتقدم حديث ابن عباس في «صلاة الجماعة».

«**والدرجات: إفشاءُ السلام، وإطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام**»

رواه الترمذي وحسنه.

(٣٠٩) وعن المغيرة بن شُعبة ﷺ قال: قام النبي ﷺ حتى تَوَرَّمَت قدماه، فقيل له: قد غفر اللَّهُ لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «**أفلا أكون عبداً شكوراً**».

رواه البخاري ومسلم والنسائي وفي رواية للبخاري: «إنْ كان النبي ﷺ لَيَقُومُ أو لَيُصَلي حتى تَرِمَ قدماه، أو ساقاه، فيقالُ له؟ فيقول: «أفلا أكون عبداً شكوراً».

(٣١٠) وعن أبي هريرة ﷺ قال: «كان رسول اللّه ﷺ يقوم حتى تَرِمَ قدماه، فقيل له: أيْ رسول اللّه أتصنع هذا وقد جاءك من اللّه أن (قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر)؟ قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً». [صحيح]

رواه ابن خزيمة في صحيحه والترمذي في الشمائل وابن ماجه والنسائي.

(٣١١) وعن عائشة ﷺ: أن رسول اللّه ﷺ كان يقوم من الليل حتى تَتَفَطَّرَ قدماه، فقلت له: لم تصنعُ هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «أفلا أُحبُّ أن أكون عبداً شكوراً». رواه البخاري ومسلم.

(٣١٢) وعن عبد اللّه بن عَمرو بن العاص ﷺ أن رسول اللّه ﷺ قال: «أحبُّ الصلاة إلى اللّه صلاةُ داود، وأحبُّ الصيام إلى اللّه صيام داود، كان ينامُ نصفَ الليل، ويقومُ ثُلُثَه، وينام سُدُسَه، ويصوم يوماً، ويفطر يوماً». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وذكر الترمذي منه الصوم فقط.

(٣١٣) وعن جابر ﷺ قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «إن في الليلِ لساعةً لا يوافقها رجلٌ مسلمٌ يسألُ اللَّهَ خيراً من أمرِ الدنيا والآخرةِ إلا أعطاهُ إياه، وذلك كلَّ ليلةٍ». رواه مسلم.

(٣١٤) وعن أبي أمامة الباهلي ﷺ عن رسول اللّه ﷺ قال: «عليكم بقيام الليل، فإنه دأبُ الصالحين قبلَكم، وقربةٌ إلى ربكم، ومَكْفَرَةٌ للسيئات، ومَنْهاةٌ عن الإثم». [حسن]

رواه الترمذي في «كتاب الدعاء» من «جامعه» وابن أبي الدنيا في «كتاب التهجد» وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم كلهم من رواية عبد اللّه بن صالح كاتب الليث. وقال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري» وحسنه الألباني بحديث سلمان.

(٣١٥) وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**رَحِمَ اللَّه رجلاً قام من الليل فصلَّى وأيقظ امرأتَه، فإن أبت نَضَحَ في وجهها الماء، ورَحِمَ اللَّهُ امرأةً قامتْ من الليل فصلَّتْ وأيقظَتْ زوجها، فإن أبى نَضَحَتْ في وجهه الماء**». [صحيح]

رواه أبو داود - وهذا لفظه - والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم وقال «صحيح على شرط مسلم». وعند بعضهم «رشَّ» و«رشَّت» بدل «نضح» و«نضحت»، وهو بمعناه.

(٣١٦) وعن أبي هريرة وأبي سعيد ﷺ قالا: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا أيقظَ الرجلُ أهلَه من الليلِ فصلَّيا، أو صلى ركعتين جميعاً كتبا من (الذاكرين والذاكرات)**». [صحيح]

رواه أبو داود وقال: «رواه ابن كثير موقوفًا على أبي سعيد ولم يذكر أبا هريرة». ورواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والحاكم؛ وألفاظهم متقاربة: «**من استيقظ من الليل وأيقظَ أهلَه فصليا ركعتين**، (زاد النسائي: **جميعاً**) **كُتِبا من (الذاكرين اللَّه كثيراً والذاكرات)**». قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

(٣١٧) وعن ابن عباس ﷺ قال: فَذَكَرتُ قيامَ الليل، فقال بعضهم: إن رسول اللَّه ﷺ قال: «**نصفَه، ثلثه، ربعَه، فُواقَ حلبِ ناقةٍ، فُواقَ حلبِ شاةٍ**». [صحيح]

رواه أبو يعلى ورجاله محتج بهم في «الصحيح».

(**فواق الناقة**) بضم الفاء هو هنا قدر ما بين رفع يديك عن الضرع وقت الحلب وضمهما.

(٣١٨) وعن عمرو بن عنبسَة ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**أقربُ ما يكون الربُّ من العبد في جوف الليل الآخرِ، فإن استطعتَ أن تكونَ ممن يذكرُ اللَّهَ في تلك الساعة فَكُنْ**». [صحيح]

رواه الترمذي واللفظ له، وابن خزيمة في «صحيحه» وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب».

(٣١٩) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يحبهم الله، ويضحك إليهم، ويَستبشر بهم: الذي إذا انكشفتْ فئةٌ قاتلَ وراءها بنفسه لله عز وجل، فإما أن يُقتَل، وإما أن ينصرَه اللهُ ويكفيه، فيقول: انظروا إلى عبدي هذا كيف صبر لي بنفسه؟ والذي له امرأة حَسَنَةٌ وفراشٌ لَينٌ حَسَنٌ، فَيَقُومُ من الليلِ، فيقول: يَذَرُ شهوتَه ويذكرني، ولو شاء رَقَدَ. والذي إذا كان في سفر، وكان معه ركب، فسهروا، ثم هَجَعُوا، فقام من السَّحَرِ في ضراءَ وسراءَ». [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن وحسنه الألباني.

(٣٢٠) وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عجب ربنا من رجلين: رجلٍ ثارَ عن وِطائه ولحافه، من بين أهله وحبه إلى صلاته، فيقول الله جل وعلا: أيا ملائكتي انظروا إلى عبدي ثارَ عن فِراشه ووَطائه من بين حبه وأهله إلى صلاته، رغبةً فيما عندي، وشفقةً مما عندي، ورجلٌ غزا في سبيلِ الله وانهزَم أصحابُه، وعلم ما عليه في الانهزامِ، وما له في الرجوعِ، فرجع حتى يُهريقَ دَمَه، فيقول الله لملائكته: انظروا إلى عبدي رجع رجاءَ فيما عندي، وشفقةً مما عندي، حتى يُهريقَ دَمَهُ».

[حسن]

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وابن حبان في «صحيحه» ورواه الطبراني موقوفًا بإسناد حسن ولفظه.

«إن الله ليضحك إلى رجلين: رجل قام في ليلةٍ باردةٍ من فِراشه ولحافه ودثاره فتوضأ، ثم قام إلى الصلاة، فيقول الله عز وجل لملائكته: «ما حَمَلَ عبدي هذا على ما صَنع؟» فيقولون: ربنا رجاءَ ما عندك، وشفقة مما عندك. فيقول: «فإني قد أعطيتُه ما رجا، وأمَّنتُه مما يخاف ...». وذكر بقيته. قال الألباني: وله حكم المرفوع.

(٣٢١) وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ اللّه ﷺ يقول: «الرجل من أمتي يقومُ الليلِ يعالجُ نفسَه إلى الطَّهور، وعليه عُقَد، فإذا وضَّأ يديه انحلتْ عُقدةٌ، وإذا وضّأ وَجْهَهُ انحلت عُقدةٌ، وإذا مسح رأسَه انحلت عُقدةٌ، وإذا وضَّأ رجليه انحلت عُقدةٌ. فيقولُ اللّهُ عز وجل للذين وراء الحجاب: انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسَه، ويسألني، ما سألني عبدي هذا فهو له». [حسن]

رواه أحمد وابن حبان في «صحيحه» واللفظ له ـ وحسنه الألباني.

(٣٢٢) وعن عبد اللّه بن أبي قَيْس قال: قالت عائشة رضي الله عنها: «لا تَدَع قيامَ الليلِ، فإن رسول اللّه ﷺ كان لا يدعه، وكان إذا مَرِض، أو كسِل صلىٰ قاعداً».

[صحيح]

رواه أبو داود وابن خزيمة في «صحيحه».

(٣٢٣) وعن طارق بن شهاب: أنه باتَ عند سلمانَ رضي الله عنه لينظر اجتهادَه، قال: فقام يصلي من آخر الليلِ، فكأنه لم يَرَ الذي كان يظن، فذكر ذلك له، فقال سلمان: «حافظوا على الصلواتِ الخمسِ، فإنهن كفاراتٌ لهذه الجِراحاتِ، ما لم تُصَبِ المقْتَلةُ، فإذا صلى الناسُ العشاءَ صدوراً عن ثلاثِ منازلَ، منهم من عليه ولا له، ومنهم من له ولا عليه، ومنهم من لا له ولا عليه، فرجلٌ اغتنم ظلمةَ الليل وغفلَةَ الناس فركب فرسَه في المعاصي، فذلك عليه ولا له، ومن له ولا عليه: فرجل اغتنم ظُلمةَ الليل وغَفْلَةَ الناسِ فقامَ يصلي، فذلك له ولا عليه، ومن لا له ولا عليه: فرجل صلىٰ ثم نام، فذلك لا له ولا عليه، وإياك والحقحَقة، وعليك بالقصد، وداوم». [صحيح]

رواه الطبراني في «الكبير» موقوفًا بإسناد لا بأس به، ورفعه جماعة.

(الحقحقة) بحاءين مهملتين مفتوحتين وقافين الأولىٰ ساكنة، والثانية مفتوحة، هو أشد السير. وقيل: هو أن يجتهد في السير ويلح فيه حتىٰ تعطب راحلته، أو تقف، وقيل غير ذلك.

(٣٢٤)- وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول لنا: «ليس في الدنيا حسدٌ إلا في اثنَتَين: الرجلُ يَغْبطُ الرجلَ أن يُعطيَه اللَّهُ المالَ الكثيرَ فَيُنفقَ منه، فَيكثرُ النفقَةَ، يقول الآخر: لو كان لي مالٌ لأنفقتُ مثلَ ما ينفق هذا وأحسن، فهو يحسده، ورجل يقرأ القرآنَ فيقومُ الليلَ، وعنده رجل إلى جنبه لا يعلمُ القرآنَ فهو يحسده على قيامه، أو على ما علَّمه اللَّه عز وجل القرآن، فيقول: لو علَّمني اللَّهُ مثل هذا لقمت مثل ما يقوم». [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير» وحسنه الألباني.

(الحسد) يطلق ويراد به تمني زوال النعمة عن المحسود، وهذا حرام بالاتفاق. ويطلق ويراد به الغبطة، وهو تمني حالة كحالة المغبط، من غير تمني زوالها عنه، وهو المراد في الحديث وفي نظائره، فإن كانت الحالة التي عليها المغبط محمودة، فهو تمن محمود، وإن كانت مذمومة، فهو تمن مذموم، يأثم عليه التمني.

(٣٢٥) عن ابن عمر قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا حسد إلا في اثنَتين: رجلٌ آتاه اللَّه القرآنَ، فهو يقومُ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ، ورجلٌ آتاه اللَّه مالاً، فهو ينفقه آناء الليل وآناءَ النهار». رواه مسلم وغيره

(٣٢٦) وعن يزيد بن الأخنَس - وكانت له صحبة رضي الله عنه - أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لا تنافسَ بينكم إلا في اثنتين: رجلٌ أعطاه اللَّه قرآنًا فهو يقوم به آناءَ الليلِ والنهارِ، ويتَّبع ما فيه، فيقول رجل: لو أن اللَّه أعطاني ما أعطى فلاناً فأقوم به كما يقوم، ورجلٌ أعطاه اللَّه مالاً فهو يُنفق منه ويتصدق، فيقول رجلٌ مثلَ ذلك». [صحيح]

رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات مشهورون. وصححه الألباني.

(٣٢٧) ورواه أبو يعلى من حديث أبي سعيد نحوه بإسناد صحيح.

(٣٢٨) وعن فضالةَ بنِ عبيدٍ وتميمٍ الداريّ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من قرأ عشرَ آياتٍ في ليلةٍ كُتبَ له قنطارٌ من الأجر، والقنطارُ خيرٌ من الدنيا وما فيها، فإذا

كان يومُ القيامة يقول ربك عز وجل: اقرأ وارْقَ بكل آية درجةً، حتى ينتهي إلى آخر آية معه. يقول الله عز وجل للعبد: اقبض. فيقول العبدُ بيده: يارب! أنتَ أعلم. يقول: بهذه الخلد، وبهذه النعيم». [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بإسناد حسن، وفيه إسماعيل بن عياش عن الشاميين، وروايته عنهم مقبولة عند الأكثرين. وحسنه الألباني

(٣٢٩) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قام بعشر آياتٍ لم يكْتَبْ من الغافلين، ومن قام بمائة آية كُتبَ من القانتين، ومن قام بألف آيةٍ كُتبَ من المُقَنْطَرين».** [حسن]

رواه أبو داود وابن خزيمة في «صحيحه». وحسنه الألباني

(٣٣٠) وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يَكُنْ من الغافلين، ومن قرأ في ليلةٍ مائةَ آيةٍ لم يُكتبُ من الغافلين، أو كُتب من القانتين».** [صحيح]

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم ولفظه - وهو رواية لابن خزيمة أيضًا - قال: **«من صلى في ليلةٍ بمائة آيةٍ لم يُكتب من الغافلين، ومن صلى في ليلة بمائتي آيةٍ كُتبَ من القانتين المخلصين»**. وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

وفي رواية له قال فيها: «على شرط مسلم» أيضًا: **«من قرأ عشر آياتٍ في ليلةٍ لم يُكتبْ من الغافلين».**

(٣٣١) عن حفصة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«نعمَ الرجلُ عبد الله، لو كان يصلي من الليل»**. أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم - وفي رواية لهما: **«إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر من الصلاة من الليل»**. ومن كان له ورد بالليل ثم نام وهو ينوي القيام ثم لم يَقم كتب له أجر قيام الليل.

(٣٣٢) فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا من امرئٍ يكونُ لهُ صلاةٌ بالليلِ، فيغلبُهُ عليها النومُ إلاّ كتَبَ اللَّه لهُ أجرَ صلاته، وكان نومه عليه صدقةً». [صحيح]

أخرجه أبو داود والنسائي وغيرهما ـ صحيح الجامع (٥٦٩١)

(٣٣٣) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ أتَى فراشهُ وهو ينوي أن يقوم يُصلي من اللَّيل فغلبتهُ عينهُ حتى يُصبح كُتِبَ لهُ ما نَوى، وكان نومهُ صدقةً عليه من ربه». [حسن]

أخرجه النسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم ـ صحيح الجامع (٥٩٤١).

أما كيفية صلاة الليل، وعدد ركعات صلاة الليل، فراجع كتاب «زاد المعاد» الجزء الأول (ص٣٢٢ ـ ٣٣٢).

صـــلاة الضـحـى

فضل صلاة الضحى

(٣٣٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أوصاني خليلي ﷺ «بصيام ثلاثة أيامٍ من كل شهر، وركعتَي الضحى، وأن أوترَ قبلَ أنْ أرْقُدَ».

رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

ورواه الترمذي والنسائي نحوه وابن خزيمة ولفظة قال: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ لست بتاركِهن، أن لا أنام إلا على وِتر، وأن لا أدعَ ركعتَي الضحى، فإنها صلاةُ الأوابين، وصيامِ ثلاثةِ أيامٍ من كلّ شهر». راجع الصحيحة (١١١٤).

(٣٣٥) وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يُصبح على كل سُلامى من أحدكم صدقةٌ، فكلُّ تسبيحةٍ صدقةٌ، وكلُّ تحميدةٍ صدقة، وكلُّ تهليلةٍ صدقةٌ، وكل تكبيرةٍ صدقةٌ، وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهيٌ عن المنكر صدقةٌ، ويُجزئ من ذلك ركعتان يَركعهما من الضحى». رواه مسلم.

(٣٣٦) وعن بُريدة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ستون وثلاثُمائة مفْصِل، فعليه أن يتصدقَ عن كل مفصل صدقة». قالوا: فمن يطيق ذلك يارسول الله؟ قال: «النخاعةُ في المسجد تدفِنُها، والشيءُ تُنَحيه عن الطريق، فإن لم تَقْدِر، فركعتا الضحى تُجزئ عنك». [صحيح]

رواه أحمد واللفظ له وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»

(٣٣٧) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث - لن أدعَهن ما عشتُ - بصيام ثلاثة أيامٍ من كل شهرٍ، وصلاةِ الضحى، وأن لا أنامَ إلا على وترٍ». رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

(٣٣٨) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: بَعث رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً فغنموا، وأسرعوا الرجعة، فَتحدَّثَ الناسُ بِقُربِ مغزاهم، وكثرةِ غنيمتهم، وسُرعةِ رَجعتهم.

فقال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على أقربَ منهم مغزى، وأكثر غنيمةً، وأوشكَ رجعةً؟ من توضأ ثم غدا إلى المسجدِ لُسبحةِ الضحى، فهو أقربُ منهم مغزى، وأكثرُ غنيمة، وأوشكُ رجعة». [صحيح]

رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد وصححه الألباني

(٣٣٩) بعثَ رسولُ الله ﷺ بعثًا، فأعظموا الغنيمةَ، وأسرعوا الكَرَّةَ: فقال الرجل: يارسول الله ما رأينا بعثًا قط أسرعَ كَرَّةً، ولا أعظَم غنيمةً من هذا البعث. فقال: «ألا أخبركم بأسرعَ كرةً منهم، وأعظمَ غنيمةً؟ رجلٌ توضأ فأحسن الوضوءَ، ثم عَمَدَ إلى المسجد، فصلى فيه الغداةَ، ثم عَقَّبَ بصلاةِ الضَّحوة، فقد أسرع الكَرَّةَ، وأعظم الغنيمة». [صحيح]

رواه أبو يعلى، ورجال إسناده رجال الصحيح، والبزار وابن حبان في «صحيحه»، وبيَّن البزار في روايته أن الرجل أبو بكر رضي الله عنه.

(٣٤٠) وقد روى هذا الحديث الترمذي في «الدعوات من جامعه» من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، وتقدم.

(٣٤١) وعن عقبة بن عامر الجهني ﷺ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إن اللّهَ عز وجل يقول: ياابنَ آدَم! اكفِني أوَّلَ النهار بأربعِ ركعاتٍ، أكْفِكَ بهن آخرَ يومِك**». [صحيح]

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحدهما رجال الصحيح»

(٣٤٢) وعن أبي الدرداء وأبي ذر ﷺ عن رسول اللّه ﷺ: عن اللّه تبارك وتعالى أنه قال: «**يابن آدمَ! لا تُعجِزني من أربعِ ركعاتٍ من أولِ النهار، أكفِكَ آخرَه**». [صحيح]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن غريب» وصححه الألباني ورواه أحمد عن أبي الدرداء وحده، ورواته كلهم ثقات.

(٣٤٣) وعن نعيم بن عمَّار ﷺ قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**قال اللّه عز وجلَّ: ابنَ آدم! صَلِّ لي أربعَ ركعاتٍ من أولِ النهار، أكفِكَ آخرَه**». [صحيح]

رواه أحمد ورواته محتج بهم في الصحيح.

(٣٤٤) وعن أبي أمامة ﷺ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**من خرج من بيته مُتطهراً إلى صلاةٍ مكتوبة، فأجرُه كأجرِ الحاج المُحرم، ومن خرج إلى تسبيح الضحى، لا يُنصبه إلا إياه، فأجره كأجر المعتمر، وصلاةٌ على أَثَرِ صلاة لا لَغْوَ بينهما، كتابٌ في عليين**». [حسن]

رواه أبو داود وتقدم وحسنه الألباني ـ صحيح الجامع (٦٢٢٨).

(٣٤٥) وعن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**من صلى الضحى ركعتين، لم يُكتبْ من الغافلين، ومن صلى أربعًا كتب من العابدين، ومن صلى ستًا كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانياً كتبه اللّه من القانتين، ومن صلى ثِنْتَي**

عشرةَ ركعةً بنى اللَّه له بيتاً في الجنة، وما من يومٍ ولا ليلة إلا للَّه مَن به على عباده صدقة، وما مَنَّ اللَّه على أحدٍ من عباده أفضلَ من أن يُلهمَه ذكرَه». [حسن]

رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وفي موسىٰ بن يعقوب الزمعي خلاف، وقد رُوي عن جماعة من الصحابة، ومن طرق، وهذا أحسن أسانيده فيما أعلم وحسنه الألباني .

(٣٤٦) ورواه البزار من طريق حسين بن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: قلت لأبي ذر: يا عماه أوصني. قال: سألتني كما سألتُ رسول اللَّه ﷺ فقال: «**إن صليتَ الضحى ركعتين، لم يُكتَبْ من الغافلين ...**». فذكر الحديث ثم قال: لا نعلمه يرويٰ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه» كذا قال رحمه اللَّه .

(٣٤٧) وعن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب، ـ قال ـ: وهي صلاة الأوابين**». [حسن]

رواه الطبراني وابن خزيمة في صحيحه وقال: «لم يتابَعْ إسماعيلُ بنُ عبد اللَّه يعني ابن زُرارة الرَّقيّ علىٰ اتصال هذا الخبر. ورواه الدَّراورديُّ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً، ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله».

قال الألباني: بل قد توبع ـ ولذا حسنه ـ انظر الصحيحة (١٩٩٤) صحيح الجامع (٣٨٢٧).

(٣٤٨) عن أبي موسىٰ ؓ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صلى الضُّحى أربعاً، وقبل الأولى أربعاً، بُنَي له بيتٌ في الجنة**». [حسن]

أخرجه الطبراني في الأوسط ـ انظر الصحيحة (٢٣٤٩).

(٣٤٩) عن أبي أُمامة ؓ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**مَنْ مَشى إلى صلاةٍ مكتوبةٍ في جماعةٍ، فهي كحجة، ومن مشى إلى صلاة تطوع ـ صلاة الضحى ـ فهي كعمرةٍ نافلةٍ**». [حسن]

أخرجه أحمد وأبو داود وابن عدي والبيهقي والطبراني وحسنه الألباني في صحيح الجامع(٦٥٥٦).

(٣٥٠) عن زيد بن أرقم ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**صلاةُ الأوَّابين حينَ ترمضُ الفصالُ**». أخرجه أحمد ومسلم

وصلاة الأوبين هي الضحىٰ كما في حديث أبي هريرة السابق.

الصلاة في البيت وما جاء في الترغيب فيها

(٣٥١) عن ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**اجعلوا من صلاتكم**[١] **في بيوتكم، ولا تَتَّخذوها قبوراً**»[٢]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٣٥٢) وعن جابر هو ابنُ عبد الله ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا قضى أحدُكم الصلاةَ في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن اللَّه جاعل في بيته من صلاته خيراً**». رواه مسلم وغيره.

(٣٥٣) ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي سعيد.

(٣٥٤) وعن أبي موسىٰ الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**مَثَلُ البيت الذي يُذكرُ اللَّهُ فيه، والبيت الذي لا يُذكر اللَّهُ فيه، مَثَلُ الحي والميت**». رواه مسلم.

---

(١) قال الألباني أي بعض صلاتكم، وهي صلاة النافلة، أي اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، صلوا فيها ولا تجعلوها كالقبور مهجورة من الصلاة.

(٢) هذا من التشبيه البليغ البديع بحذف أداة التشبيه المبالغة، وهو تشبيه البيت الذي لا يصلىٰ فيه بالقبر الذي لا يتمكن الميت من العبادة فيه عادة. واللّه أعلم.

قلت: والحديث أخرجه ابن خزيمة أيضاً(١٢٠٥) وقال: «وفيه دليل علىٰ الزجر عن الصلاة في المقابر».

(٣٥٥) وعن عبد اللّه بن سعد رضي الله عنه قال: سألت رسولَ اللّه ﷺ: أيما أفضلُ؟ الصلاةُ في بيتي، أو الصلاةُ في المسجدِ؟ قال: **«ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد! فلأنْ أصلي في بَيتي أحبُّ إليَّ من أن أصليَ في المسجد، إلا أن تكونَ صلاةً مكتوبةً»**. [صحيح]

رواه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه.

(٣٥٦) وعن رجل من أصحاب رسولِ اللّه ﷺ - أراه رَفَعه - قال: **«فضلُ صلاةِ الرجلِ في بيتِه على صلاتِه حيثُ يراه الناسُ، كفضلِ الفريضةِ على التطوعِ»**. [حسن]

رواه البيهقي، وإسناده جيد إن شاء اللّه تعالى.

(٣٥٧) وعن زيد بن ثابتٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«صلوا أيها الناسُ في بيوتِكم، فإن أفضَلَ صلاةِ المرءِ في بيَته إلا الصلاةَ المكتوبةَ»**. [صحيح]

أخرجه البخاري - ومسلم نحوه، والنسائي وغيرهم.

وأخرجه أبو داود بلفظ: **«صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة»**.

(٣٥٨) عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن اللّه تعالى جاعلٌ في بيته من صلاته خيراً»**. أخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه - (الصحيحة) (١٣٩٢).

وأخرجه أحمد وابن ماجه وأبو يعلى عن أبي سعيد بلفظ **«ثم رجع إلى بيته، فليصل في بيته ركعتين، وليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن اللّه جاعل في بيته من صلاته خيراً»**.

(٣٥٩) عن جابر أيضًا، أن النبي ﷺ قال: **«صلّوا في بيوتكم، ولا تتركوا النّوافل فيها»**. [صحيح]

راجع الصحيحة (١٩١٠) وصحيح الجامع (٣٧٨٦).

(٣٦٠) عن صهيب ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«صلاةُ الرَّجُلِ تَطوعاً حيثُ لا يَراهُ الناسُ تعدلُ صلاتَهُ على أعين الناس خمساً وعشرين»**. [صحيح]

أخرجه أبو يعلىٰ والديلمي - صحيح الترغيب (١/ ١٥٩) صحيح الجامع (٣٨٢١).

وفي رواية: **«فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس، كفضل المكتوبة على النافلة»**. [صحيح]

الجامع (٤٢١٧) وصهيب هو ابن النعمان.

(٣٦١) عن كعب بن عُجرة ﷺقال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«عليكم بهذه الصلاة في بيوتكم» يعني سُنَّةَ المغرب**. [صحيح]

أخرجه الترمذي والنسائي - صحيح الجامع(٤٠٨٤)

وفي رواية أبي داود: **«هذه صلاة البيوت»** يعني السُّبْحَةَ بعد المغرب. صحيح أبي داود (١١٧٦).

قال ابن القيم رحمه اللَّه: وكان يُصلي عامة السنن، والتطوع الذي لا سبب له في بيته، لا سيما سنة المغرب، فإنه لم يُنقل عنه أنه فعلها في المسجد البتة.

وقال الإمام أحمد في رواية حنبل: السنةُ أن يُصلي الرجلُ الركعتين بعد المغرب في بيته، كذا رُوي عن النبي ﷺ وأصحابه.

قال السائب بن يزيد: لقد رأيتُ الناس في زمن عمر بن الخطاب، إذا انصرفوا من المغرب، انصرفوا جميعًا حتىٰ لا يبقىٰ في المسجد أحد. كأنهم لا يُصلون بعد المغرب حتىٰ يصيروا إلىٰ أهليهم. اهـ.

الترهيب من النوم حتى الصباح وترك قيام شيء من الليل(١)

(٣٦٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ذُكر عند النبي ﷺ رجلٌ نامَ ليلةً حتى أصبح: قال: «**ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه، أو قال: في أذنه**». رواه البخاري ومسلم.

وأخرجه أحمد من طرق الحسن البصري عن أبي هريرة وقال: «**في أذنه**» قال الحسن: «إن بوله واللَّه ثقيل» وهو صحيح بما قبله.

(٣٦٣) عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «**يا عبد اللَّه! لا تكن مثل فلان، كان يقومُ الليل، فترك قيام الليل**». رواه البخاري ومسلم والنسائي

(٣٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول ﷺ قال: «**يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة: عليك ليلٌ طويلٌ فارقد، فإن استيقظ فذكر اللَّه انحلت عُقدةٌ، فإن توضأ انحلَّت عُقدةٌ، فإن صلى انحلَّتْ عقدةٌ فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان**». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وعنده: «**فيصبحُ نشطاً طيب النفس قد أصاب خيراً، وإن لم يفعل أصبح كسلان خبيث النفس لم يصب شيئاً**».

---

(١) هذا باب في «الترغيب والترهيب» ونقلته هنا لأهميته، وإن كان ظاهره ليس من الفضائل، ولكنه يُعد منه فإن العبد إذا نجا من شيطانه ونجا من بول الشيطان في أذنيه، سوف يكون نشيطاً، وهذا فضل. واللَّه أعلم.

فضل الإمام المُحسن

(٣٦٥) عن أبي علي المصري قال: سافرنا مع عُقبة بن عامر الجُهني ﷺ، فحضرتنا الصلاة، فأردنا أن يَتَقَدَّمنا فقال: إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**مَنْ أمَّ قَوْماً، فإن أتمَّ فلهُ التَّمامُ، ولهم التمام، وإنْ لم يُتِمَّ فلهم التمام، وعليه الإثم**». **[صحيح]**

أخرجه أحمد وهذا لفظه، وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه. وصححه المنذري والألباني.

وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان بلفظ: «**مَنْ أمَّ النَّاسَ فأصابَ الوقتَ، وأتمَّ الصَّلاةَ، فلهُ ولهم، ومَنْ انْتَقَصَ من ذلك شيئاً، فعليه، ولا عليهم**».

قلت: وهذا يظهر خطورة الإمامة، وأهميتها، وأنه لا يتقدم إليها إلا من كان لها أهلاً.

(٣٦٦) عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**يُصلون لكم، فإن أصابوا فلكم [ولهم] وإن أخطئوا فلكم وعليهم**» أخرجه البخاري.

وأخرجه ابن حبان بلفظ: «**سيأتي أو سيكون أقوام يصلون الصلاةَ، فإن أتموا فلكم وإن انتقصوا فعليهم، ولكم**».

قلت: لقد وقع ما أخبر به النبي ﷺ منذ زمن بعيد، وازدادت الأمور أكثر هذه الأيام، ودخل القبلة كل من هب ودهب وأصبح أكثر الأئمة الذين يصلون بالناس لا يحسنون القراءة، ولا يحسنون اللباس، وأكثرهم، بل جلهم حالقوا اللحى، ومسبلين الثياب، ومحاربين للسنن، فإنا للَّه وإنا إليه راجعون. ولذلك جاء الترهيب من الإمامة بهذا النحو.

(٣٦٧) فعن طلحة بن عُبيد اللَّه ﷺ: أنه صلّى بقوم، فلما انصرف قال: نسيتُ أنْ أستأمِرَكم قبل أن أتقدمَ، أرَضيتم بصلاتي؟ قالوا: نعم، ومن يكره ذلك يا حَواريَّ رسول اللَّه ﷺ؟ قال: إنِّي سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**أيّما رجلٍ أمَّ**

قوماً وهم له كارهون لم تجاوزْ صلاتُه أُذنَيه». [صحيح]

أخرجه الطبراني في «الكبير» وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٤٨٣).

قلت: وهذا شأن صحابي، وليس أي صحابي - بل هو أحد العشرة المبشرين بالجنة، استشهد يوم الجمل سنة (٣٦) - يريد أن يستأذن المأمومين في الإمامة بهم قبل الصلاة!

لو بعث الآن طلحة بن عُبيد ودار على مساجد المسلمين اليوم لن يرضى عن إمامٍ واحدٍ، ولا صلاةِ أحدٍ، بل ولا مسجد، من المساجد، إلاّ من رحم اللّه وقليل ما هم!

(٣٦٨) وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «**ثلاثةٌ لا تجاوزُ صلاتُهم آذانهم: العبدُ الآبقُ حتىَّ يرجعَ. وامرأة باتت وزوجُها عليها ساخطٌ. وإمامُ قومٍ وهم لهُ كارهُون».** [حسن]

أخرجه الترمذي - انظر صحيح الجامع (٣٠٥٧).

(٣٦٩) عن عطاء بن دينار الهذلي رحمه اللّه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ثلاثة لا يقبل اللّه منهم صلاة، ولا تصعد إلى السماء ولا تجاوز رءوسهم: رجل أم قوماً وهم له كارهون. ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر. وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه».** [صحيح]

أخرجه ابن خزيمة هكذا في «صحيحه» مرسلاً، وله شاهد مرفوع من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٤٨٤).

قلت: أبعد هذا الترهيب الشديد، والتحذير الكبير، يتقدم أحد إلى الإمامة بدون علم، أومن غير أن يكون مؤهلاً لها علميًّا وأدبيًّا وأخلاقيًّا، وسُنيًّا ... إلخ؟.

فضل التأمين خلف الإمام والحمد بعد الركوع

(٣٧٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إذا قال الإمامُ: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ [١] فقولوا: (آمين)، فإنه من وافقَ قولُه قولَ الملائكة غُفرَ له ما تقدم من ذنبه**». رواه مالك والبخاري واللفظ له ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

وفي رواية للبخاري: «**إذا قال أحدُكم (آمين)، وقالت الملائكةُ في السماءِ (آمين)، فوافقتْ إحداهُما الأخرى، غُفر له ما تقدم من ذنبه**».

وفي رواية لابن ماجه والنسائي: «**إذا أمَّن القارئُ فأمنوا ...**». الحديث

وفي رواية للنسائي: «**وإذا قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: «آمين»؛ فإنه من وافق كلامُه الملائكة غفر لمن في المسجد**».

(آمين) تمد وتقصر، وتشديد الميم لُغَيّة، وقيل: هو اسم من أسماء اللَّه تعالىٰ.

وقيل: معناها اللهم استجب، أو كذلك فافعل، أو كذلك فليكن.

(٣٧١) وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**ما حسدَتْكُمُ اليهودُ على شيءٍ ما حسدتكم على السلام والتأمين**» [٢].

رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في «صحيحه» وأحمد ولفظه: أن رسول اللَّه ﷺ ذُكِرتْ عنده اليهود فقال: «**إنهم لم يحسدونا على شيءٍ كما حسدونا على الجمعةِ التى هدانا اللَّهُ لها؛ وضَلُّوا عنها، وعلى القبلةِ التي هدانا اللَّه**

---

(١) قال الألباني ظاهر هذه الرواية أن المؤتم يؤمن بعد فراغ الإمام من قراءة ﴿ولا الضالين﴾ وهذا لازمه أن تأمين الإمام، ولا يتأخر عنه، بخلاف الرواية التالية: «إذا أمن القارئ فأمنوا» ورواه البخاري في «الدعوات» بلفظ «إذا أمن الإمام فأمنوا» فهذا ظاهره أن تأمين المأموم يقع عقب تأمين الإمام. وبهذا قال بعضهم. وذهب الجمهور إلىٰ الأول، وكل من الأمرين محتمل، لأنه يمكن تأويل الأول فيقال: إذا قال ﴿ولا الضالين﴾ أي وأمن، لتصريح الرواية الأخرىٰ، ويمكن تأويل هذه بأن المراد إذا أراد أن يؤمن. وبه تأوله الحافظ وغيره، وقد وجدت ما يرجع هذا التأويل من فعل راوي الحديث نفسه فضلاً عن غيره، ولذلك ملت إليه أخيراً في المجلد الثاني من «الأحاديث الضعيفة»(رقم ٩٥٢) وقد طبع والحمد للَّه الذي بنعمته تتم الصالحات.

(٢) لِما علموا من فضلهما وبركتهما فاللائق بكم الإكثار منهما لتغيظوهم.

لها، وضلوا عنها، وعلى قولنا خَلفَ الإمام: (آمين)».

(٣٧٢) وعن سمرة بن جُندب ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «إذا قال الإمام: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: (آمين) يُجِبْكُم[1] اللَّهُ». رواه الطبراني في الكبير.

(٣٧٣) ورواه مسلم وأبو داود والنسائي - في حديث طويل - عن أبي موسى الأشعري قال فيه: «إذا صلَّيتُم فأقيموا صُفُوفَكم، وليؤمَّكُم أحدُكم، فإذا كبر فكبروا، وإذا قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: (آمين) يُجبْكُم اللَّه».

(٣٧٤) وعن ابن عمر ﷺ قال: «بينما نحن نصلي مع رسول اللَّه ﷺ، إذ قال رجلٌ من القوم: «اللَّهُ أكبرُ كبيرًا، والحمدُ للَّه كثيرًا، وسبحان اللَّه بكرةً وأصيلاً»، فقال رسول اللَّه ﷺ: «من القائلُ كلمةَ كذا وكذا؟ فقال رجلٌ من القوم: أنا يارسول اللَّه، فقال: عجبتُ لها، فُتحَتْ لها أبوابُ السماء».

قال ابنُ عُمَرَ: «فما تركتهن منذ سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول ذلك». رواه مسلم.

(٣٧٥) وعن رفاعةَ بنِ رافع الزُّرَقيِّ قال: كنا نصلي وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسَه من الركعة قال: «سمع اللَّه لمن حمده، قال رجل من ورائه: «ربنا ولك الحمد، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه»، فلما انصرف قال: «مَن المتكلم؟». قال: أنا، قال: «رأيتُ بضعةً وثلاثين ملكاً يَبْتَدرونها أُيهم يَكتُبها أوَّلَ». رواه مالك والبخاري وأبو داود والنسائي.

(٣٧٦) وعن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا قال الإمامُ: «سمع اللَّه لمن حمده»، فقولوا: «اللهم ربنا لك الحمدُ»؛ فإنه من وافق قولُه قولَ الملائكة غُفرَ له ما تقدمَ من ذنبه». رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

وفي رواية للبخاري ومسلم: «فقولوا: ربنا ولك الحمد» بالواو[2].

---

(١) هو بالجيم أي يستجب دعاؤهم. وهذا حث عظيم على التأمين فيتأكد الاهتمام به. قالهما الألباني رحمه اللَّه.

(٢) إنما هذا اللفظ للترمذي والنسائي فقط. وأما الشيخان فلم يذكرا الواو فيه كما نبه عليه الناجي(٧٤). وقد ثبت اللفظان عنه ﷺ في أحاديث كثيرة، كما ذكرته في «صفة صلاة النبي ﷺ». الألباني رحمه اللَّه.

(الترغيب في صلاة التسبيح)

(٣٧٧) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب: «ياعباس ياعماه! ألا أعطيكَ ألا أمنحكَ ألا أحبوكَ ألا أفعل لك[1] عشرَ خصال إذا أنتَ فعلتَ ذلك غفر اللّه ذَنْبَكَ أوله وآخرَه، وقديمَه وحديثَه، وخطأَه وعمدَه، وصغيرَه وكبيرَه، وسرَّه وعلانيتَه، عشرَ خصال؟ أن تُصلي أربعَ ركعاتٍ، تقرأ في كل ركعةٍ (فاتحة الكتاب) وسورةً، فإذا فرغتَ من القراءة في أول ركعة فقل وأنت قائم: «سبحان اللّه والحمدُ للّه، ولا إله إلا اللّهُ، واللّه أكبر» خمسَ عشرةَ مرة، ثم تركعُ فتقولها، وأنت راكع عشراً، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقول وأنت ساجد عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، فذلك خمسٌ وسبعون في كل ركعةٍ، تفعل ذلك في أربع ركعاتٍ، إن استطعت أن تُصليها في كل يوم مرةً فافعل، فإن لم تستطع، ففي كل جمعةٍ مرةً، فإن لم تفعل، ففي كل شهرٍ مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرةً فإن لم تفعل ففي عمرك مرةً». [صحيح]

رواه أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وقال: «إن صحَّ الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيئًا» فذكره ثم قال: «ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلاً، لم يذكر ابن عباس».

قال الحافظ المنذري: ورواه الطبراني وقال في آخره: «فلو كانت ذنوبُكَ مثلَ زَبد البحر، أو رملِ عالجٍ[2] غفر اللّه لك».

---

(١) قوله (ياعماه!) إشارة إلى مزيد استحقاقه بالعطية الآتية. وقوله: (ألا أحبوك) بمعنى أعطيك، فهما تأكيد. وكذا قوله: (أفعل لك) فإنه بمعنى أعطيك أو أعلمك. وقوله (عشر خصال) تنازعت فيه الأفعال قبله، والمراد بـ(عشر خصال) الأنواع العشرة للذنوب من الأول والآخر، والقديم والحديث، فهو على حذف المضاف، أي ألا أعطيك مكفر عشرة أنواع ذنوبك؟ قاله الألباني.

(٢) العالج ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض، وهو أيضاً اسم لموضع كثير الرمال واللّه أعلم.

قال الحافظ المنذري: وقد روي هذا الحديث من طرق كثيرة، وعن جماعة من الصحابة. وأمثلها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة منهم الحافظ أبو بكر الآجُرّي، وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري، وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم اللَّه تعالى. وقال أبو بكر بن أبي داود: سمعت أبي يقول: «ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا».

وقال مسلم بن الحجاج رحمه اللَّه تعالى: «لا يُروىٰ في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا». يعني إسناد حديث عكرمة عن ابن عباس.

وروي عن أبي رافع ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ للعباس: «**ياعم! ألا أحبوكَ، ألا أنفعكَ، ألا أصلكَ؟**».[1] **قال: بلى يارسول اللَّه! قال: «فَصَلِّ أربعَ ركعاتٍ، تقرأ في كل ركعةٍ بـ (فاتحة الكتاب) وسورةٍ، فإذا انقضَت القراءةُ فقل: «سبحانَ اللَّه، والحمدُ للَّه، ولا إله إلا اللَّه، واللَّه أكبر» خَمسَ عشرةَ مرة، قَبلَ أن تركع، ثم اركعْ فقلها عشراً، ثم ارفعْ رأسَكَ فقلها عشراً، ثم اسجدْ فقلها عشراً، ثم ارفع رأسك فقلها عشراً، ثم اسجدْ فقلها عشراً، ثم ارفعْ رأسَك فقلها عشراً قبل أن تقوم، فذلك خمسٌ وسبعون في كل ركعة، وهي ثلاثُمائة في أربع ركعاتٍ، فلو كانت ذنُوبك مثلَ رملٍ عالجٍ[2] غَفَرها اللَّه لك». قال: يارسول اللَّه! ومن لم يستطع يَقولُها في كل يوم؟ قال: قُلها في جمعةٍ، فإن لم تَستطعْ فَقلْها في شهرٍ، حتىٰ قال: فقلها في سنة».** [صحيح]

رواه ابن ماجه والترمذي والدارقطني والبيهقي وقال: كان عبد اللَّه بنُ المبارك يفعلها، وتداولها الصالحون بعضُهم من بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع. انتهىٰ.

---

(١) يريد واللَّه أعلم: الا أعلمك ما ينفعك فيكون كالصلة والعطية مني إليك. والثانية من الصلة وهي العطية أيضاً. وتقديم هذا الاستفهام قبل التعليم ليأخذه العباس بكل الاعتناء، وإلا فتعليمه مطلوب لكل أحد، ولا حاجة فيه إلى الإستفهام. ذكرهما الألباني في الهامش.

(٢) العالج ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض، وهو أيضاً اسم لموضع كثير الرمال واللَّه أعلم.

وقال الترمذي: «حديث غريب من حديث أبي رافع». ثم قال: «وقد رأى ابنُ المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح، وذكروا الفضل فيه».

وصححه ابن ناصر الدين في رسالة له في ذلك - والحافظ ابن حجر والشيخ الألباني رحمهم الله جميعًا.

(٣٧٨) وعن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه: أن أمَّ سُلَيم غَدَتْ على رسول الله ﷺ فقالت: عَلِّمني كلماتٍ أقولُهنَّ في صلاتي. فقال: «**كبري الله عشراً، وسبحي عشراً، واحمديه عشراً، ثم صلي ماشئتِ، يقول: نعم نعم**». [صحيح]

رواه أحمد والترمذي وقال: «حديث حسن غريب» والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وقال: «صحيح على شرط مسلم» وصححه الألباني.

الترغيب في صلاة التوبة

(٣٧٩) عن أبي بكر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**ما من رجلٍ يُذنبُ ذنباً، ثم يقومُ فيَتَطهرُ، ثم يصلي، ثم يَستغفر الله، إلا غَفَرَ الله له**»، ثم قرأ هذه الآية: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشةً أو ظلموا أنفسَهم ذكروا اللهَ﴾، إلى آخر الآية».

[صحيح]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن». وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والبيهقي وقالا: «**ثم يُصلي ركعتين**». وذكره ابن خزيمة في «صحيحه» بغير إسناد، وذكر فيه الركعتين. وصححه الألباني.

الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها

(٣٨٠) عن عثمان بن حُنَيفٍ رضي الله عنه: أن أعمى أتى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله ادْعُ الله أن يكشفَ لي عن بصري. قال: أوْ أدَعُكَ. قال: يارسول الله! إنه قد شَقَّ عليَّ ذهابُ بصري. قال: «**فانطَلِقْ فَتَوَضَّأ، ثم صل ركعتين، ثم قل:**

«**اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيي محمد نبي الرحمة، يامحمد ! إني أتوجه إلى ربي بك أن يكشف لي عن بصري، اللهم شفعه فيَّ،**[1] **وشفعني في نفسي**».
فرجع وقد كشف اللّه عن بصره». [صحيح]

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن صحيح غريب» والنسائي واللفظ له، وابن ماجه وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم وقال: «صحيح على شرط البخاري ومسلم».

وليس عند الترمذي «ثم صل ركعتين» إنما قال: « **فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يدعو بهذا الدعاء**». فذكره بنحوه، ورواه في «الدعوات».

(الترغيب في صلاة الاستخارة)

(٣٨١) وعن جابر بن عبد اللّه ﷺ قال: «كان رسول اللّه ﷺ يعلمنا الاستخارةَ في الأمور كلها، كما يعلمنا السورةَ من القرآن، يقول: «**إذا هَمَّ أحدُكم بالأمر فليركعْ ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: «اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرُك بقُدرتك، وأسألك من فضلك العظيم: فإنك تَقدر ولا أقدرُ، وتعلم ولا أعلمُ: وأنت علاّمُ الغيوب، اللهم إن كنتَ تعلمُ أن هذا الأمرَ خيرٌ لي في ديني ومعاشي، وعاقبة أمري، أو قال: عاجل أمري وآجله، فاقدرْه لي، ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني، ومعاشي، وعاقبة أمري، أو قال: عاجل أمري وآجله، فاصرفه عني، واصرفني عنه، واقدر لي الخيرَ حيث كان ثم رضني به**». (**قال**): **ويسمي حاجته**». رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

---

(١) بالتشديد أي اقبل شفاعته أي دعاءه في حقي. وقوله: (وشفعني) أي اقبل دعائي (في نفسي) أي في أن تعافني، وفي رواية لأحمد وغيره: (وشفعني فيه) أي في النبي ﷺ. يعني اقبل دعائي في أن تقبل دعاءه ﷺ فيَّ، هذا هو المعنى الذي يدل عليه السباق والسياق، وخلاصته أن الأعمى توسل بدعائه ﷺ، وليس بذاته، أو جاهه، وتفصيل هذا راجعه في كتابي: «التوسل أنواعه وأحكامه» من هامش الترغيب للألباني.

هذا الباب متمم للفضائل

إذ لو وقع فيه المصلي فإن صلاته تصبح ناقصة، وربما يؤدي الوقوع فيه إلى إفساد الصلاة [أي مناهي هذا الباب] ولو أنه لم يقع فيها لأصبحت صالحة تامة من هنا يجدر الإشارة إلى أهمية هذا الباب، ولذا فقد ألحقته بنهايته على أنه متمم للفضائل والله أعلم.

الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام في الركوع والسجود

(٣٨٢) عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**أما**[1] **يخشى أحدُكم إذا رفعَ رأسَه قَبلَ الإمام أن يَجعلَ اللَّهُ رأسَه رأسَ حمار، أويجعل اللَّه صورته صورة حمار**».

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣٨٣) ورواه الطبراني في الكبير موقوفًا على عبد اللَّه بن مسعود، بأسانيد أحدها جيد ولفظه: «**ما يؤمن أحدكم إذا رفع رأسَه في الصلاة قبل الإمام أن يعودَ رأسُه رأسَ كلب**».

(قال الخطابي): «اختلف الناس فيمن فعل ذلك، فروي عن ابن عمر أنه قال: «لا صلاة لمن فعل ذلك». وأما عامة أهل العلم فإنهم قالوا: قد أساء، وصلاته تجزئه، غير أن أكثرهم يأمرونهُ بأن يعود إلى السجود.

---

(١) قال الألباني: بتخفيف الميم حرف استفتاح، مثل (ألا)، وأصلها النافية دخلت عليها همزة الاستفهام، وهو ههنا استفهام توبيخ. واختلف العلماء في معنى الوعيد المذكور هنا، فقيل يحتمل أن يرجع ذلك إلى أمر معنوي، فإن الحمار موصوف بالبلادة فاستعير هذا المعنى للجاهل بما يجب عليه من فرض الصلاة، ومتابعة الإمام، ويرجع هذا المجاز أن التحويل لم يقع مع كثرة الفاعلين، لكن الحديث ليس فيه ما يدل على أن ذلك يقع ولابد، وإنما يدل على كون فاعله متعرضاً لذلك، وكون فعله ممكناً لأن يقع عنه ذلك الوعيد، ولا يلزم من التعرض للشيء وقوع ذلك الشيء.

الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود وإقامة الصلب بينهما، وما جاء في الخشوع

(٣٨٤) عن أبي مسعودٍ البدري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا تُجزئُ صلاةُ الرجلِ حتى يُقيمَ ظهرَه في الركوعِ والسجودِ**». [صحيح]

رواه أحمد وأبو داود واللفظ له، والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» ورواه الطبراني والبيهقي وقالا: «إسناد صحيح ثابت». وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

(٣٨٥) وعن عبد الرحمن بنِ شبل قال: «نهى رسولُ اللَّه ﷺ عن نقرةِ الغراب، وافتراشِ السَّبُعِ، وأن يُوَطِّنَ الرجلُ المكانَ في المسجد كما يُوَطِّنُ البعيرُ». [حسن]

رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في«صحيحيهما».

(٣٨٦) وعن أبي قتادةَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أسوأ الناسِ سرقةً الذي يَسرقُ من صلاته**». قالوا: يارسول اللَّه! كيف يَسرقُ من صلاته؟ قال: «**لا يتم ركوعَها ولا سجودَها. (أو قال: لا يقيم صُلبه في الركوع والسجود)**». [صحيح]

رواه أحمد والطبراني وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم وقال: «صحيح الإسناد».

(٣٨٧) وعن عبد اللَّه بن مُغَفَّل رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أسرقُ الناس الذي يَسرقُ صلاتَه**». قيل: يارسول اللَّه! كيف يَسرقُ صلاتَه؟ قال: «**لا يُتم ركوعَها وسجودَها، وأبخلُ الناس من بَخِلَ بالسلامِ**». [صحيح]

رواه الطبراني في «معاجمه الثلاثة» بإسناد جيد.

(٣٨٨) وعن علي بن شَيبان رضي الله عنه قال: خرجنا حتى قَدِمنا على رسول الله ﷺ فبايعناه، وصلينا خلفه، فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عينه رجلاً لا يقيم صلاتَه، (يعني صُلْبه) في الركوع، فلما قضى النبيُّ ﷺ صلاتَه قال: «**يامعشر المسلمين! لا صلاةَ لمن لا يقيمُ صُلبَه في الركوعِ والسجودِ**». [صحيح]

رواه أحمد وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما».

(٣٨٩) وعن طلق بن علي الحَنَفي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينظُرُ الله إلى صلاةِ عبدٍ لا يُقيمُ فيها صُلبَه بين ركوعِها وسجودِها**». [صحيح]

رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات.

(٣٩٠) وعن أبي عبد الله الأشعريّ: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً لا يُتم ركوعَه، ويَنْقُرُ في سجوده، وهو يصلي، فقال رسول الله ﷺ: «**لو مات هذا على حاله هذه مات على غير ملَّة محمدٍ ﷺ**». ثم قال رسول الله ﷺ: «**مثل الذي لا يُتم ركوعَه، ويَنْقرُ في سجوده مثلُ الجائع؛ يأكلُ التمرةَ والتمرتين، لا يُغنيان عنه شيئاً**».

قال أبو صالح: قلت لأبي عبد الله: من حدَّث بهذا عن رسول الله ﷺ؟ قال: أمراءُ الأجناد: عمرو بنُ العاص، وخالدُ بنُ الوليد، وشُرَحبيلُ بن حسنة، سمعوا من رسول الله ﷺ. [حسن]

رواه الطبراني في «الكبير» وأبو يعلى بإسناد حسن وابن خزيمة في «صحيحه».

(٣٩١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن الرجلَ ليصلي ستينَ سنةً وما تُقبلُ له صلاةٌ، لعله يُتمُّ الركوعَ، ولا يتم السجودَ، ويُتمُّ السجودَ ولا يُتمُّ الركوع**». [حسن]

رواه أبو القاسم الأصبهاني، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٢٥٣٥).

(٣٩٢) وعن بلالٍ ﷺ : أنه أبصر رجلاً لا يتم الركوعَ ولا السجودَ، فقال : «لو مات هذا لماتَ على غير ملّةِ محمدٍ ﷺ ». [صحيح]

رواه الطبراني، ورواته ثقات. وأصله في البخاري عن حذيفة.

(٣٩٣) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : «**لا ينظر اللَّهُ إلى عبدٍ لا يُقيم صُلْبَهُ بين ركوعه وسجوده**». [حسن]

رواه أحمد بإسناد جيد.

(٣٩٤) ورُوي عن علي ﷺ قال: «نهاني رسولُ اللَّه ﷺ أن أقرأ وأنا راكع ...»

وصححه الألباني.

(٣٩٥) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ : «**أسوأُ الناسِ سرقةً، الذي يَسرق صلاتَه**». قال: وكيف يسرق صلاتَه؟ قال: «**لا يُتمُّ ركوعَها ولا سُجودَها**». [صحيح]

راوه الطبراني في «الأوسط» وابن حبان في «صحيحه» والحاكم وصححه.

(٣٩٦) وعن النعمان بن مُرَّة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**ماتَرَوْنَ في الشارب والزاني والسارق؟**» -وذلك قبل أن تنزل فيهم الحدود- قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: «**هُنَّ فواحش، وفيهنَّ عقوبة، وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاتَه**». قالوا: وكيف يَسرقُ صلاتَه؟ قال: «**لا يتمُّ ركوعَها ولا سجودَها**». [صحيح]

رواه مالك. مرسلاً وله شواهد تقويه وصححه الألباني.

(٣٩٧) وعن أبي هريرة ﷺ : «**أن رجلاً دخل المسجدَ ورسولُ اللَّه ﷺ** جالسٌ في ناحيةِ المسجدِ، فصلى، ثم جاء فسلم عليه، فقال له رسول اللَّه ﷺ : «**وعليك السلامُ، ارجعْ فَصَلِّ؛ فإنك لم تُصَلِّ**». فصلى، ثم جاء فسلم، فقال: «**وعليك السلامُ، فارجع فصل؛ فإنك لم تصل**» فصلى، ثم جاء فسلم، فقال: «**وعليك السلامُ، فارجع فصل فإنك لم تُصَلِّ**». فقال في الثانية أو في التي

تليها: علمني يارسول اللَّه، فقال: «**إذا قمتَ إلى الصلاة، فأَسْبِغِ الوضوء، ثم استَقْبِلِ القبلةَ فكبِّر، ثم اقرأْ ما تيسَّر معك من القرآن، ثم اركعْ حتى تطمئنَّ راكعًا، ثم ارفعْ حتى تَستويَ قائمًا، ثم اسجدْ حتى تَطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، ثم افعل ذلك في صلاتكَ كلها**».

«**وفي رواية**»: «**ثم ارفَعْ حتى تستويَ قائمًا**. يعني منَ السجدة الثانية». رواه البخاري وقال في حديثه: «**فقال الرجل: والذي بعثك بالحقِّ ما أُحسنُ غيرَ هذا فعلمني**». ولم يذكر غير سجدة واحدة. ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وفي رواية لأبي داود: «**فإذا فعلتَ ذلك فقد تَمَّتْ صلاتُك، وإنْ انتقصتَ من هذا، فإنما انتقصتَه من صلاتكَ**».

(**٣٩٨**) وعن رفاعة بن رافع ﷺ قال: كنتُ جالسًا عندَ رسول اللَّه ﷺ إذ جاءهُ رجلٌ فدخل المسجدَ فصلى (فذكر الحديث إلى أن قال فيه:) فقال الرجل: لا أدري ما عبتَ عليَّ، فقال النبي ﷺ: «**إنه لا تَتمُّ صلاةُ أحدكم حتى يُسبِغَ الوضوءَ كما أمرَه اللَّه تعالى، ويغسلَ وجهَهُ ويديه إلى المرفقين، ويمسحَ برأسه ورجلَيه إلى الكعبين، ثم يكبرُ اللَّهَ، ويحَمَدُه، ويُمَجِّده، ويقرأ من القرآن ما أذنَ اللَّهُ له فيه وتَيسر، ثم يكبر ويركع، فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصلُه وتسترخي، ثم يقول: سمع اللَّه لمن حمدَه، ويستوي قائمًا حتى يأخذَ كلُّ عظمٍ مأخذه، ويُقيمَ صُلبَه، ثم يكبر، فيسجد ويمكِّنُ جبهتَه من الأرض، حتى تطمئنَّ مفاصلُه وتسترخي، ثم يكبر فيرفع رأسَه، ويستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه، (فوصف الصلاةَ هكذا حتى فرغ ثم قال:) لا تتم صلاةُ أحدكم حتى يفعلَ ذلك**».

رواه النسائي وهذا لفظه، والترمذي وقال: «حديث حسن». وقال في آخره: «**فإذا فعلتَ ذلك فقد تمت صلاتُك، وإن انتقصتَ منها شيئًا انتقصتَ من صلاتك**». [صحيح]

-قال أبو عمر بنُ عبد البَرّ النَّمري: «هذا حديث ثابت».

(٣٩٩) وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «إنَّ الرجلَ لينصرفُ وما كُتبَ له إلا عُشرُ صلاته، تُسعُها، ثمُنها، سُبعها، سُدسها، خُمسها، ربُعها، ثُلُثها، نصفها». [صحيح]

-رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في «صحيحه» بنحوه.

(٤٠٠) وعن أبي اليَسَر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «منكم من يصلي الصلاةَ كاملةً، ومنكم من يصلي النصفَ، والثلثَ، والربعَ، والخمسَ، حتى بلغ العُشرَ». [حسن]

رواه النسائي بإسناد حسن.

واسم أبي اليسر بالياء المثناة تحت والسين المهملة مفتوحتين: كعب بن عَمرو السلمي، شهد بدراً.

(٤٠١) وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الصلاةُ ثلاثةُ أثلاث، الطُّهورُ ثلثٌ، والركوع ثُلثٌ، والسجود ثلثٌ، فمن أدّاها بحقِّها قُبلَت منه، وقُبلَ منه سائرُ عَمَله، ومن ردُتَّ عليه صلاتُه، رُدَّ عليه سائرُ عَمَله». [حسن]

رواه البزار وقال: لا نعلمه قال: قال رسول الله ﷺ إلا من حديث المغيرة بن مسلم.

(قال الحافظ): وإسناده حسن.

(٤٠٢) وعن حُرَيْث بن قَبيصةَ قال: قَدمتُ المدينةَ وقلت: اللهم ارزقني جليسًا صالحًا، قال: فجلست إلى أبي هريرة، فقلت: إني سألتُ اللَّهَ أن يرزقني جليسًا صالحًا، فحدثني بحديث سمعتَه من رسولَ اللَّه ﷺ، لعل اللَّهَ أن ينفعني به، فقال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «إن أولَ ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة من عمله صلاتُه، فإن صَلَحَتْ فقد أفلحَ وأنجَح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، وإن انتقصَ من فريضته قال اللَّه تعالى: انظروا هل لعبدي من تطوع يُكمَلُ به ما انتقصَ من الفريضة؟ ثم يكون سائرُ عَمَله على ذلك». [صحيح]

رواه الترمذي وغيزه وقال: «حديث غريب».

(٤٠٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى رسولُ اللَّه ﷺ يومًا، ثم انصرف فقال: **«يافلانُ! ألا تُحْسِنُ صلاتَك؟ ألا يَنظرُ المصلي إذا صلى كيفَ يصلي؟ فإنما يصلي لنفسه، إني لأُبصرُ من ورائي كما أبصرُ من بين يَدَيَّ»**[1]. رواه مسلم والنسائي وابن خزيمة في «صحيحه» ولفظه قال: صلى بنا رسول اللَّه ﷺ الظهرَ، فلما سَلَّم، نادى رجلاً كان في آخرِ الصفوف. فقال: **«يافلان ألا تتَّقي اللَّهَ، ألا تَنْظر كيف تُصلي؟ إنَّ أحدَكم إذا قام يصلي إنما يقوم يناجي رَبَّهُ، فلينظر كيف يناجيه، إنكم ترون أني لا أراكم، إني واللَّهِ لأرى من خَلفِ ظهري، كما أرى من بينِ يدي»**.

(٤٠٤) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه وعن النبي ﷺ قال: **«أول شيء يرفع من هذه الأمة الخشوع حتى لا ترى فيها خاشعًا»**. [صحيح]

رواه الطبراني بإسناد حسن وصححه الألباني.

(٤٠٥) ورواه ابن حبان في «صحيحه» في آخر حديث موقوفًا على شداد بن أوس، ورفعه الطبراني أيضًا، قال الألباني: والمرفوع أشبه لأن له شواهد.

(٤٠٦) وعن مُطرِّف عن أبيه رضي الله عنه قال: **«رأيتُ رسولَ اللَّه ﷺ يصلي، وفي صدره أزيزٌ كأزيزِ الرَّحى، من البكاء»**. [صحيح]

رواه أبو داود والنسائي ولفظه: **«رأيتُ رسولَ اللَّه ﷺ يُصلي ولجوفه أزيزٌ كأزيزِ المرْجَلَ يعني يبكي»**. [صحيح]

ورواه ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» نحو رواية النسائي، إلا أن ابن خزيمة قال: **«ولصدره»**.

---

(١) قال النووي في شرح مسلم: «قال العلماء: معناه أن اللَّه خلق له ﷺ إدراكاً في قفاه يُبصر به من ورائه، وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا، وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع، بل ورد الشرع بظاهره فوجب القول به، قال القاضي: قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه اللَّه تعالى وجمهور العلماء: إن هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقية.

قلت: وهي خاصة به ﷺ في حالة الصلاة، ولا دليل على العموم، فتنبه قاله الألباني

(أزيز الرحى) بزايين، هو صوتها.

و(المرجل) بكسر الميم وفتح الجيم هو القدر، يعني أن لجوفه حنينًا كصوت غليان القدر.

(٤٠٧) وعن علي رضي الله عنه قال: «ماكان فينا فارسٌ يومَ بدرٍ غيرَ المقدادِ، ولقد رأيتُنا وما فينا إلا نائمٌ، إلا رسولَ اللَّهِ ﷺ تحتَ شجرةٍ، يُصلي ويبكي، حتى أصبحَ». [صحيح]

-رواه ابن خزيمة في «صحيحه». وأحمد (١/ ١٢٥) وإسناده صحيح.

(٤٠٨) وعن عقبةَ بنِ عامرٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلمٍ يتوضأُ فَيُسبغُ الوضوء، ثم يقومُ في صلاتِه، فيعلم ما يقول، إلا انْفَتَلَ، وهو كيوم وَلَدَتْهُ أمُّه**». [صحيح]

رواه الحاكم وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي والألباني. وهو في مسلم وغيره بنحوه.

الترهيب من رفع البصر إلى السماء في الصلاة

(٤٠٩) عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ «**ما بالُ أقوامٍ يرفعون أبصارَهم إلى السماء في صلاتهم**؟! (فاشتَدَّ قولُه في ذلك حتى قال: «**لَيَنْتَهُنَّ عن ذلك، أو لتُخْطَفَنَّ أبصارُهم**».

رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٤١٠) وعن ابن عمرَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا ترفعوا أبصارَكم إلى السماء، فَتَلْتَمِعَ. يعني في الصلاة**». [صحيح]

رواه ابن ماجه والطبراني في «الكبير»، ورواتهما رواة «الصحيح»، وابن حبان في «صحيحه».

(٤١١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لَيَنتَهِيَنَّ أقوامٌ عن رفعهِم أبصارَهم إلى السماء، عندَ الدعاء في الصلاة، أو لتُخْطَفَنَّ أبصارُهم**». رواه مسلم والنسائي.

(٤١٢) وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إذا كان أحدُكم في الصلاة، فلا يَرْفَعْ بَصَرَه إلى السماء، لا يُلتَمَعُ**». [صحيح]

رواه الطبراني في «الأوسط» وصححه الألباني لشواهده ورواه النسائي عن عبدِ اللَّه بنِ عبدِ اللَّه بنِ عتبةَ أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدَّثه، ولم يُسَمِّه.

يلتمع بَصره» بضم الياء المثناة تحت، أي يذهب به.

(٤١٣) وعن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ يرفعون أبصارَهم إلى السماء في الصلاة، أو لا تَرجِعُ إليهم**». رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه. ولأبي داود: «دَخَلَ رسولُ اللَّه ﷺ المسجد، فرأىٰ فيه ناسًا يُصلُّون، رافعي أبصارِهم إلىٰ السماء، فقال: «**لَيَنْتَهِين رجالٌ يَشْخَصُون أبصارَهم في الصلاة، أو لا تَرجِعُ إليهم أبصارُهم**».

الترهيب من الالتفات في الصلاة وغيره مما يذكر

(٤١٤) عن الحارث الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن اللَّه أمر يحيى بنَ زكريا بخمسِ كلماتٍ أن يعمل بها، ويأمرَ بني إسرائيل أن يعملوا بها، وإنه كادَ أن يُبطِئ بها، قال عيسى: إن اللَّه أمرك بخمسِ كلماتٍ لتعملَ بها، وتأمرَ بني إسرائيلَ أن يعملوا بها، فإما أن تأمرَهم، وإما أن آمرَهم. فقال يحيى: أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أُعَذَّبَ. فجمعَ الناسَ في بيتِ المقدسِ فامتلأ، وقعدوا على الشُّرَف، فقال: إن اللَّه أمرَني بخمسِ كلماتٍ أن أعملَ بهن، وآمرُكم أن تَعملوا بِهن.**

١- أُولاهن: أن تعبدوا اللَّهَ ولا تُشركوا به شيئًا، وإن مَثَلَ مَن أشرك باللَّه كَمَثَلِ رجلٍ اشترى عبداً من خالص مالِه بذهب أو ورِق، فقال: هذه داري، وهذا

عملي، فاعمَلْ وأدِّ إليَّ، فكان يعمل، ويؤدي إلى غير سيِّده! فأيُّكمُ يرضى أن يكون عبدهُ كذلك؟.

٢- وإن اللَّهَ أمركم بالصلاة، فإذا صليتم فلا تلتفتوا؛ فإن اللَّه يَنْصِبُ وجهَهُ لوجه عبده في صلاته مالم يلتَفِتْ.

٣- وأمرَكُم بالصيام، فإنَّ مَثَل ذلك كمَثَلِ رجلٍ في عصابةٍ معه صُرَّةٌ فيها مسك، فكلُّهُم يَعجَب أو يُعجِبُهُ ريحُها، وإنَّ ريحَ الصائم أطيبُ عندَ اللَّه من ريح المِسك.

٤- وأمركم بالصدقة، فإن مَثَلَ ذلك كمثل رجلٍ أسَرَهُ العَدُوّ، فأوثقوا يَدَه إلى عُنُقه، وقَدَّموه ليضربوا عنقَه، فقال: أنا أفدي نفسي منكم بالقليل والكثير، **فَفَدى نفسَه منهم.**

٥- وأمركم أن تَذكروا اللَّهَ، فإنَّ مَثَلَ ذلك كمثلِ رجلٍ خرجَ العَدُوُّ في أثَرِه سِراعًا، حتى إذا أتى على حصنٍ حصين فأحرزَ نفسَه منهم، كذلك العبدُ، لا يحرزُ نفسَه من الشيطان إلا بذكر اللَّه».

قال النبي ﷺ: وأنا آمرُكم بخمسٍ، اللَّه أمرني بهن: السمعُ، والطاعةُ، والجهادُ، والهجرةُ، والجماعةُ؛ فإنه من فارق الجماعةَ قيدَ شِبْرٍ، فقد خَلَعَ رِبْقَةَ **الإسلامِ من عُنُقه، إلا أن يراجع، ومن ادَّعى دعوى الجاهلية، فإنه من جُثا جهنم».**

فقال رجل: يارسولَ اللَّه: وإن صلى وصام؟ فقال: **«وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى اللَّه التي سمّاكم: المسلمين المؤمنين، عبادَ اللَّه!».** [صحيح]

رواه الترمذي وهذا لفظه، وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي ببعضه وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» والحاكم وقال: «صحيح على شرط البخاري ومسلم» (قال الحافظ): وليس للحارث في الكتب الستة سوى هذا.

(الربقة) بكسر الراء وفتحها وسكون الباء الموحدة، واحدة الربق، وهي عُرىً في حبل تشد به **البَهْم**، وتستعار لغيره.

وقوله (من جُثا جهنم) بضم الجيم بعدها ثاء مثلثة، أي من جماعات جهنم.

(٤١٥) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسولَ اللَّه ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال: «**اختلاسٌ يختلسُه الشيطان من صلاةِ العبد**»[1]. رواه البخاري والنسائي وأبو داود وابن خزيمة.

(٤١٦) وعن أبي الأحوص عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يزالُ اللَّهُ مُقبلاً على العبد في صلاتِه مالم يَلتفتْ، فإذا صَرَفَ وجهه انصرف عنه**».

[حسن]

رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم وصححه. وحسنه الألباني لشواهده.

(٤١٧) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ، ونهاني عن ثلاثٍ، نهاني عن نُقرةٍ كنُقرةِ الديك، وإقعاءٍ كإقعاءِ الكلبِ، والتفاتٍ كالتفاتِ الثعلبِ**». [صحيح]

رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أحمد حسن. ورواه ابن أبي شيبة وقال: «كإقعاء القرد». مكان «الكلب».

(الإقعاء) بكسر الهمزة، قال أبو عبيد: هو أن يُلزِق الرَّجُل أليتَيْه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه بالأرض، كما يقعي الكلب: قال: وفسره الفقهاء بأن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين. قال: والقول هو الأول.

---

(١) الاختلاس الاختطاف بسرعة على غفلة. قال العلامة الطيبي طيب اللَّه ثراه: سمي اختلاساً تصويراً لقبيح تلك الفعلة بالمختلس؛ لأن المصلي يقبل عليه الرب سبحانه وتعالى والشيطان مترصد له ينتظر فوات ذلك عليه، فإذا التفت اغتنم الشيطان الفرصة فسلبه تلك الحالة. واللَّه أعلم قاله الألباني.

الترهيب من مسح الحصى وغيره في موضع السجود والنفخ فيه لغير ضرورة

(٤١٨) عن مُعَيْقيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تَمسحْ وأنت تُصلي، فإن كنت لأبدَّ فاعلاً فواحدةً[1]، تَسويَةَ الحصى». رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجه.

(٤١٩) وعن جابر رضي الله عنه قال: سألتُ النبي ﷺ عن مسح الحصى في الصلاة؟ فقال: «واحدة، ولأن تُمسكَ عنها خيرٌ لك من مائة ناقةٍ، كلُّها سُودُ الحَدَقِ». [صحيح]

رواه ابن خزيمة في «صحيحه». وصححه الألباني.

الترهيب من وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

(٤٢٠) عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: «نُهِيَ عن الخَصْر في الصلاة» رواه البخاري ومسلم والترمذي ولفظهما: «أن النبي ﷺ نهى أن يصلي الرجلُ مختصراً». والنسائي نحوه، وأبو داود وقال: «يعني يضع يده على خاصرته»[2].

---

(١) بالنصب، أي فافعل فعلة واحدة، أو مرة واحدة لا أكثر. قال الحافظ ابن حجر: «ويجوز الرفع فيكون التقدير: فالجائز واحدة، أو مرة واحدة تجوز».

قلت: وفيه إشارة إلى وجوب السكون في الصلاة، وعدم جواز الحركات فيها إلا لحاجة. قاله الألباني.

(٢) قال الألباني قلت: وهذا هو الصحيح في معنى الاختصار هنا، كما قال النووي في «شرح مسلم» وذكر في تعليل ذلك أقوالاً، ليس فيها ما تطمئن إليه النفس، منها أنه فعل اليهود.

الترهيب من المرور بين يدي المصلى

(٤٢١) عن أبي الجُهَيم عبدِ اللَّه بن الحارث بن الصِّمَّة الأنصاري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لو يَعلم المارُّ بين يَدَي المصلى ماذا عليه لكان أن يقفَ أربعينَ، خيراً له؛ من أن يَمُرَّ بين يديه**». قال أبو النضر: لا أدري قال: «**أربعين يوماً، أو شهراً، أو سنة**».

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٤٢٢) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إذا صلى أحدُكم إلى شيءٍ يَستُرُه من الناس، فأراد أحدٌ أن يجتازَ بين يديه فليدفع في نحرِه، فإن أبى فليقاتِلْهُ، فإنما هو شيطان**».

وفي لفظ آخر: «**إذا كان أحدُكم يصلي، فلا يَدَعْ أحداً يَمُرُّ بين يديه، ولْيَدْرأْهُ ما استطاع، فإن أبى فليقاتِلْه، فإنما هو شيطانٌ**» رواه البخاري ومسلم واللفظ له، وأبو داود نحوه.

قوله (وليدرأه) بدال مهملة، أي فليدفعه، بوزنه ومعناه.

(٤٢٣) وعن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إذا كان أحدُكم يصلي، فلا يَدَعْ أحداً يمُر بين يديه، فإن أبي فليقاتِله، فإن معه القرين**». رواه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة.

الترهيب من ترك الصلاة تعمداً، وإخراجها عن وقتها تهاوناً

(٤٢٤) عن جابرٍ بن عبد اللّه رضي الله عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ «**بين الرجلِ وبين الكفر تركُ الصلاةِ**». رواه أحمد ومسلم وقال: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**».

وأبو داود والنسائي ولفظه: «**ليس بينَ العبدِ وبين الكفرِ إلا تركُ الصلاةِ**».

والترمذي ولفظه قال: «**بين الكفر والإيمان تركُ الصلاةِ**».

وابن ماجه ولفظه قال: «**بين العبد وبين الكفر تركُ الصلاةِ**».

(٤٢٥) وعن بُريدة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاةُ، فمن تَركها فقد كَفَرَ**». رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والحاكم وقال: «صحيح ولا نعرف له علة» ووافقه الذهبي والألباني.

(٤٢٦) وعن عبدِ اللّه بن شقيق العُقَيْليّ رضي الله عنه قال: «**كان أصحابُ محمدٍ ﷺ لا يَرَونَ شيئًا من الأعمال تركُه كفرٌ غير الصلاة**». [صحيح]

رواه الترمذي وله شاهد من حديث جابر بسند حسن عند ابن نصر - الألباني.

(٤٢٧) وعن ثوبانَ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**بين العبدِ وبين الكفرِ والإيمان الصلاةُ، فإذا تَركَها فقد أشرك**». [صحيح]

رواه هبة اللّه الطبري بإسناد صحيح - وصححه الألباني.

(٤٢٨) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ أن: «**لا تُشركْ باللّه شيئًا وإن قُطِّعْتَ أو حُرِّقْتَ، ولا تَتْرُكْ صلاةً مكتوبةً متعمداً، فمن تركها متعمداً فقد بَرِئَتْ منه الذِّمةُ، ولا تَشرب الخمرَ، فإنها مفتاحُ كلِّ شَرٍ**». [صحيح]

رواه ابن ماجه والبيهقي وله شواهد يصح بها - انظر الإرواء (٢٠٢٦).

(٤٢٩) ورواه من حديث أنس محمد بن نصر في «كتاب الصلاة» ولفظه: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «**بين العبد والكفر أو الشرك تركُ الصلاة، فإذا ترك الصلاةَ فقد كفر**». ورواه ابن ماجه بلفظ: «**ليسَ بين العبد والشرك إلا تركُ الصلاة، فإذا تَرَكها فقد أشرك**». وصححه الألباني بشواهده.

(٤٣٠) وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: «أتىٰ رسولَ اللَّه ﷺ رجلٌ فقال: يا رسول اللَّه: علمني عملاً إذا أنا عَمِلتُه دخلتُ الجنة. فقال: «**لا تُشرِكْ باللَّه شيئًا وإن عُذِّبْتَ وحُرِّقْتَ، أطع والدَيْكَ وإن أخرجاك من مالك، ومن كل شيءٍ هو لَكَ، ولا تترك الصلاةَ متعمدًا، فإن من تركَ الصلاةَ متعمدًا فقد برئت منه ذمةُ اللَّه ...**» الحديث. [حسن]

رواه الطبراني في «الأوسط»، ولا بأس بإسناده في المتابعات - وحسنه الألباني.

(٤٣١) وعنه قال: أوصاني رسول اللَّه ﷺ بعشر كلمات، قال: «**لا تُشرِكْ باللَّه شيئًا وإن قُتلتَ وحُرِّقْتَ، ولا تَعُقَّنَّ والدَيْكَ وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك، ولا تَتْرُكنَّ صلاةً مكتوبةً متعمدًا؛ فإنَّ من ترك صلاةً مكتوبةً متعمدًا فقد بَرِئَتْ منه ذمةُ اللَّه، ولا تشربَنَّ خمرًا؛ فإنه رأسُ كل فاحشة، وإياك والمعصيةَ، فإن بالمعصية حَلَّ سخط اللَّه، وإياك والفرارَ من الزحف، وإن هَلَكَ الناسُ، وإن أصابَ الناس موت فاثْبُتْ، وأنفق على أهلك من طَوْلك، ولا ترفع عنهم عصاك أدبًا، وأخِفْهم في اللَّه**». [حسن]

رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، قال الألباني: وله شواهد تقويه.

(٤٣٢) وعن أُمَيْمَةَ مولاة رسول اللَّه ﷺ قالت: كنت أُصبُّ علىٰ رسول اللَّه ﷺ وضَوءه، فدخل رجلٌ فقال: أوصني، فقال: «**لا تُشرك باللَّه شيئاً، وإن قُطعتَ وحُرقتَ بالنار، ولا تعصِ والديك، وإن أمراك أنْ تَخلى من أهلك ودنياك فَتَخَلَّ، ولا تَشرَبنَّ خمراً، فإنها مفتاح كل شر، ولا تَتْرُكَنَّ صلاةً متعمداً، فمن فعل**

ذلك فقد برئت منه ذمة اللَّه وذمة .». الحديث . [حسن]

رواه الطبراني ، وحسنه الألباني .

(**٤٣٣**) وعن أبي أمامةَ رضي الله عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**لَتُنْقَضَنَّ عُرى الإسلام عُروةً عروةً ، فكلما انتقضت عُروة تَشَبَّثَ الناسُ بالتي تليها ، فأولُهنَّ نقضاً الحُكْمُ ، وآخرُهنَّ الصلاةُ**» . [صحيح]

رواه ابن حبان في «صحيحه» وأحمد (٥/ ٢٥١) وإسناده صحيح قاله الألباني .

(**٤٣٤**) وعن أمّ أيمنَ رضي الله عنها أن رسول اللَّه ﷺ قال : «**لا تترك الصلاةَ متعمداً ، فإنه من ترك الصلاةَ متعمداً فقد برئت منه ذمة اللَّه ورسوله**» . [صحيح]

رواه أحمد والبيهقي ، ورجاله أحمد رجال الصحيح ، إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن وصححه الألباني بشواهده .

(**٤٣٥**) وعن ابن مسعود قال : «**من ترك الصلاة فلا دين له**» .

رواه محمد بن نصر أيضًا موقوفًا ، وابن أبي شيبة والطبراني في «الكبير» بسند حسن وحسنه الألباني .

(**٤٣٦**) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : «**لا أيمان لمن لا صلاةَ له ، ولا صلاةَ لمن لا وضوءَ له**» . رواه ابن عبد البَرّ وغيرهُ موقوفًا . وقال ابن أبي شيبة : قال النبي ﷺ : «**من ترك الصلاة فقد كفر**» .

وقال محمد بن نصر المروزي : سمعت إسحق يقول : صح عن النبي ﷺ أن تارك الصلاة كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر .

وروي عن حماد بن زيد عن أيوب قال : ترك الصلاة كفر ، لا يختلف فيه .

(**٤٣٧**) وعن مصعب بن سعد قال : «قلت لأبي : ياأبتاه ! أرأيت قوله : ﴿**الذين هم عن صلاتهم ساهون**﴾ أيُّنا لا يسهو؟ أيُّنا لا يُحَدثُ نفسه؟ قال : ليس

ذلك، إنما هو إضاعة الوقت، يلهو حتى يضيع الوقتُ». [حسن]

رواه أبو يعلى بإسناد حسن وحسنه الألباني.

(٤٣٨) وعن نوفل بن معاوية ﷺ أن النبي ﷺ قال: «من فاتته صلاةٌ، فكأنما وُتر أهله وماله». [صحيح]

رواه ابن حبان في «صحيحه» وصححه الألباني.

(٤٣٩) وعن سمرة بن جندب قال: كان رسول اللَّه ﷺ مما يُكثر أن يقولَ لأصحابه: «هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا؟» فيقُصُّ عليه ما شاءَ اللَّهُ أن يَقصَّ، وإنه قال لنا ذات غداة: «إنه أتاني الليلةَ اثنان، وإنهما ابتَعَثاني، وإنهما قالا لي: انطلقْ، وإني انطلقتُ معهما، وإنا أتينا على رجلٍ مضطجعٍ، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بصخرةٍ، وإذا هو يَهوي بالصخرة لرأسه فَيَثْلَغُ رأسَه، فَيَتَدَهدَهُ الحجرُ، فيأخذُه، فلا يرجع إليه حتى يَصحَّ رأسُه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثلَ ما فعل المرةَ الأُولى. قال: قلت: سبحان اللَّه ما هذان؟ قالا لي: انطلق، انطلق.

فأتينا على رجلٍ مستلقٍ على قفاه، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بكَلُّوب من حَديد، وإذا يأتي أحدَ شقَّيْ وجهه فَيُشَرشر شدْقَه إلى قفاه، ومَنْخَرَه إلى قفاه، وعينَه إلى قفاه، (قال: وربما قال أبو رجاء: فَيَشُقُّ) قال: ثم يتحول إلى الجانب الآخرِ، فيفعل به مثلَ ما فعل بالجانب الأول. قال: فما يفرغُ من ذلك الجانب حتى يَصحَّ ذلك الجانب كما كان، ثم يعودُ عليه فيفعل مثلَ ما فعل المرة الأولى، قال: قلت: سبحان اللَّه ما هذان؟ قالا لي: انطلقْ انطلقْ.

فانطلقنا، فأتينا على مثل التنور (قال: فأحسَب أنه كان يقول:) فإذا فيه لَغَطٌ وأصواتٌ. قال: فاطَّلَعنا فيه، فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عُراةٌ، فإذا هم يأتيهم لهبٌ من أسفلَ منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهبُ ضَوْضَوا، قال: قلتُ: ما هؤلاء؟ قالا لي: انطلقْ انطلقْ.

قال: فانطلقنا، فأتينا على نهرٍ (حَسبتُ أنه كان يقول:) أحمرَ مثل الدم، وإذا في النهر رجلٌ سابح، يَسْبَح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارةً

كثيرةً، وإذا ذلك السابحُ يسبح ما يسبح، ثم يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارةَ، فَيَفْغَرُ فاه، فيُلْقمه حجراً، فينطلقُ يسبحُ، ثم يرجعُ إليه، كلما رجع إليه فَغَرَ فاه، فألقمهُ حجراً، قلت لهما: ما هذان؟ قالا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا فأتينا على رجل كريه المَرآة، كأكره ما أنتَ راءٍ رجلاً مَرآةً، وإذا عنده نارٌ يَحُشُّها، ويسعى حولَها، قال: قلت لهما: ما هذا؟ قالا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا على روضة مُعْتمة فيها من كل نور الربيع، وإذا بين ظهرَي الروضة رجلٌ طويلٌ، لا أكاد أرى رأسه طُولاً في السماء، وإذا حولَ الرجل من أكثرِ ولدانٍ رأيتهم قط، قال: قلت: ما هذا؟ ما هؤلاء؟ قالا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا على روضة عظيمة، لم أر روضة قط أعظمَ ولا أحسنَ منها، قال: قالا لي: ارقَ فيها، فارتقَينْا إلى مدينة مبنية بلَبِن ذهب، ولبن فضة، فأتينا بابَ المدينة، فاستفتحنا، ففُتِحَ لنا، فدخلناها، فتلقانا رجالٌ شطرٌ من خَلقهم كأحسن ما أنتَ راء، وشطرٌ منهم كأقبح ما أنت راء، قال: قالا لهم: اذهبوا فَقَعوا في ذلك النهر، قال: وإذا نهر معترضٌ يجري كأنَّ ماءَه المحضُ في البياض، فذهبوا، فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، فصاروا في أحسن صورة. قال: قالا لي: هذه جنةُ عدنٍ، وهذا منزلُك، قال: فسما بصري صُعُداً، فإذا قصرٌ مثلُ الرَّبابة البيضاء، قال: قالا لي: هذا منزلُك، قال: قلت لهما: بارك اللَّه فيكما، فذراني فأدْخُلَه، قالا: أما الآن فلا، وأنت داخلُه. قال: قلت لهما: فإني قد رأيتُ منذ الليلة عجباً، فما هذا الذي رأيتُ؟ قال: قالا لي: إنا سنخبرُك.

أما الرجُل الأولُ الذي أتيتَ عليه يُثْلَغُ رأسُه بالحجر، فإنه الرجل يأخذ القرآنَ فَيرْفضُه، وينامُ عن الصلاة المكتوبة.

وأما الرجلُ الذي أتيتَ عليه يُشَرشَرُ شدقُه إلى قفاه، ومنخرهُ إلى قفاه، وعينُه إلى قفاه، فإنه الرجلُ يغدوا من بيته فيكذب الكذبة تبلغُ الآفاق.

وأما الرجالُ والنساءُ العُراةُ الذين هم في مثل بناء التنور، فإنهم الزُّناةُ والزَّواني.

وأما الرجل الذي أتَيتَ عليه يَسبح في النهر، ويُلقَمُ الحجرَ، فإنه آكلُ الربا.

وأما الرجلُ الكريهُ المَرآةِ، الذي عند النار يَحُشُّها ويسعى حولَها، فإنه مالكٌ، خازنُ جهنم.

وأما الرجل الطويل الذي في الروضة، فإنه إبراهيم.

وأما الوِلدان الذين حوله فكلُّ مولودٍ مات على الفطرة، قال: فقال بعض المسلمين: يارسول الله وأولادُ المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: وأولادُ المشركين.

وأما القومُ الذين كانوا شطرٌ منهم حسنٌ، وشطرٌ منهم قبيحٌ، فإنهم قومٌ خَلَطوا عملاً صالحاً وآخرَ سيئاً تجاوز الله عنهم». رواه البخاري، وأحمد والنسائي

قوله: (يَثْلَغُ رأسه) أي يشدخ.

قوله: (فيتدهده) أي فيتدحرج.

(والكلوب) بفتح الكاف وضمها وتشديد اللام هو حديدة معوجة الرأس.

وقوله: (يشرشر شدقه) هو بشينين معجمتين، الأولى منهما مفتوحة، والثانية مكسورة، وراءين، الأولى منهما ساكنة، ومعناه يقطعه ويشقه.

(واللغط) محركًا هو الصخب والجلبة والصياح.

وقوله: (ضَوْضَوا) بفتح الضادين المعجمتين وسكون الواوين، وهو الصياح مع الانضمام والفزع.

وقوله: (فغر فاه) بفتح الفاء والغين المعجمة معًا بعدهما راء أي فتحه.

وقوله: (يحشها) هو بالحاء المهملة المضمومة والشين المعجمة، أي يوقدها.

وقوله: (معتمة) أي طويلة النبات يقال: اعتَمَّ النبت إذا طال، (النور) بفتح النون هو الزهر. و(المحض) بفتح الميم وسكون الحاء المهملة هو الخالص من كل شيء.

وقوله: (فسما بصري صعدًا) بضم الصاد والعين المهملتين أي ارتفع بصري إلى فوق و(الربابة) هنا: هي السحابة البيضاء.

قال أبو محمد بن حزم[(١)]: وقد جاء عن عُمرَ، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة ﷺ أن من ترك صلاةَ فرض واحدةً متعمداً حتىٰ يخرج وقتها فهو كافر مرتد. ولا نعلم لهؤلاء من الصحابة مخالفًا.

قال الحافظ المنذري: قد ذهبت جماعة من الصحابة ومن بعدهم إلىٰ تكفير من ترك الصلاة متعمدًا لتركها، حتىٰ يخرج جميع وقتها منهم عمر بن الخطاب، وعبد اللَّه بن مسعود، وعبد اللَّه بن عباس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد اللَّه، وأبو الدرداء ﷺ. ومن غير الصحابة أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وعبد اللَّه ابن المبارك، والنخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، وأبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وغيرهم رحمهم اللَّه تعالىٰ.

❑ ❑ ❑ ❑

هذا آخر كتاب فضائل الوضوء والمساجد والصلاة
ويليه إن شاء الله فضل الصدقة وكتاب فضل المرض والعمىٰ
وكتاب فضل الصيام وكتاب فضل الحج والعمرة
وكتاب فضل القرآن وآدابه وكتاب فضل الأخوة
وكتاب تحذير الإنسان من مكائد الشيطان وكتاب فضائل الحمد
وكتب أخر يسر اللَّه إخراجها وجمعها

والحمد لله رب العالمين

---

(١) في «المحلىٰ» (٢/ ٢٤٢)، لكن قوله: «ولا نعلم لهؤلاء الصحابة مخالفاً»، ليس هو عند ابن حزم هنا، وإنما هو عنده قبيل هذا الكلام الذي نقله المؤلف عنه، وإنما هو عنده في مؤخر الصلاة عن وقتها عمداً. فراجعه. ثم إن قول ابن حزم: «مرتد» لم أره مرويا عن أحد من الصحابة، بخلاف قوله «كافر» فإنه روي عن بعضهم موقوفاً ومرفوعاً.

فهـــرس الموضـــوعـــات

❑ ❑ ❑ ❑